

جامعة محمد بوضياف المسيلة

كلية الحقوق والعلوم السياسية

قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية



النظام السياسي الجزائري والتنمية

مذكرة مكملة لنيل شهادة ماستر

تخصص إدارة وحكومة محلية

• إشراف الأستاذ:

رداوي عبد المالك

• إعداد الطالبة:

بوسعد سمية

أعضاء لجنة المناقشة :

أ. بورنان عمر..... رئيسا

أ. السعيد كليوات..... مناقشا

أ. رداوي عبد المالك..... مشرفا

السنة الجامعية: 1435 - 1436 هـ / 2014 - 2015 م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
" رَبَّنَا لَا تُؤَاخِزْنَا إِنَّا نَسِينَا أَوْ أُخْطِئْنَا رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ
عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِنَا
رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ وَارْحَمْنَا إِنَّكَ
رَؤُوفٌ رَّحِيمٌ "

صدق الله العظيم.
الآية 286 من سورة البقرة.



كلمة شكر

قال تعالى: { رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَى وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَدْخِلْنِي بِرَحْمَتِكَ فِي عِبَادِكَ الصَّالِحِينَ } (19) "

سورة النمل الآية 19.

وقال ع: [مَنْ لَمْ يَشْكُرِ النَّاسَ لَمْ يَشْكُرِ اللَّهَ]

في البدايت نشكر الله عز وجل الذي وفقنا لإتمام هذا العمل المتواضع كما نتوجه بالشكر الجزيل إلى كل من ساعدنا على إنجاز هذا البحث سواء من قريب أو من بعيد ، كما يسعدنا أن نتقدم بأسمى التقدير وجزيل الشكر

إلى الأستاذ المشرف **عبد المالك رداوي** الذي لم يبخل علينا بنصائحه القيمة التي ملهت لنا الطريق لإتمام هذا البحث،

و لا يفوتنا أن نتقدم بجزيل الشكر والعرفان إلى الاستاذة **بوعنان ليندة**

و إلى كل من قدم لنا يد العون والمساعدة

دون نسيان أساتذة وموظفي قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية



مقدمة

تعد التنمية الاقتصادية من أهم القضايا التي ناقشها الكثير من العلماء والمختصين في مجالات عديدة بل وحتى لدى عامة الناس ذلك لأهميتها في التغيير نحو الأفضل وهي المحور الحاسم في نجاح أو فشل النظام السياسي ولا غضاضة في مثل هذا الاعتقاد لأن القضية هي انعكاس مباشر على الانسان في مختلف الجوانب حياته الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، لذا تسعى معظم الحكومات خاصة حكومات الدول المستضعفة إلى تحقيقها والقضاء على التخلف، والواقع أن اتساع الوعي و بروز الثورة التكنولوجية ظهور الأزمات الاقتصادية والاجتماعية دفع وجبر النظام السياسي بمؤسساته على قيادة العمليات التنموية بأبعادها المختلفة.

ومنها الجزائر التي هي محل الدراسة حيث تبنى النظام السياسي الجزائري منذ فجر الاستقلال برامج تنموية عديدة فكانت البداية بخطط تنموية بحكم طبيعة النظام السياسي ومؤسساته الموجودة ذات طبيعة أحادية وإتباع النهج الاشتراكي وبعد التحولات السياسية والاقتصادية - على إثر إقرار دستور 1989 - التي نقلت الجزائر إلى اقتصاد السوق ، وبالتالي دخول شريك آخر في العملية التنموية، ومن الخطط التنموية إلى برامج الإنعاش الاقتصادي مع الرئيس عبد العزيز بوتفليقة، غير أننا نلمس في هذه البرامج عودة دور الدولة بشكل كبير وأساسي رغم تشجيع الاستثمار الخاص سواء الوطني أو الأجنبي.

وما هو ملاحظ في هذه المسيرة أنها كانت تتعثر كلما واجه النظام السياسي أزمات أو تحديات ومن هنا تبرز لنا العلاقة الترابطية بين النظام السياسي والتنمية الاقتصادية لأنه القائد والموجه.

أهمية الموضوع:

أهمية موضوع " النظام السياسي والتنمية " تكمن في أن تقييم النظام السياسي مربوط بالرهانات والانجازات ومدى فعالية هذا الأخير في تحقيق رضا المواطنين "أي رهانات تنموية" .
وأيضاً موضوع التنمية من أكثر المواضيع إثارة للنقاش سواء على المستوى المحلي أو الاقليمي أو الدولي وهذا ما يظهر من خلال مناقشات وسائل الاعلام بكل أنواعها والتقارير السنوية الدولية والدراسات العلمية الأكاديمية، ولأن الموضوع مرتبط بحياة المواطن في شتي جوانب إن لم نقل كل الجوانب التي تشغل المواطن اليوم .

كما تبرز أهمية الموضوع في كون النظام السياسي تبني عدة مخططات وسياسيات في عدة فترات وهذا ما يتطلب تقييما سواء من حيث الانجازات أو الإخفاقات.

أهداف الدراسة:

تهدف الدراسة إلى تحقيق مجموعة من الأهداف يمكن تلخيصها فيما يلي:

- التعرف النظام السياسي من الناحية النظرية بدراسة مفهومه، والتعرف عليه من بين عدة مفاهيم مشابهة، وكذا خصائصه... إلخ
- التعرف على الإطار النظري ومفاهيمي للتنمية الاقتصادية من خلال خصائص ومصادر التمويل... إلخ.
- إبراز العلاقة الترابطية بين النظام السياسي واستراتيجيات التنمية في الجزائر وذلك من خلال إبراز التأثيرات والتغيرات النظام السياسي على التنمية الاقتصادية وهذا بالإضافة إلى محاولة تقديم تقييما لبرامج التنمية الاقتصادية في الجزائر.

مبررات اختيار الموضوع:

هناك ثلاث مبررات دفعتنا لاختيار الموضوع:

- المبررات العلمية: محاولة توظيف الأطر المنهجية والنظرية التي تناولناها في مراحل دراستنا الجامعية بغية تقديم نتائج معرفي حول الموضوع.
- المبررات الموضوعية: حاولنا رصد وتتبع العمليات التنموية، كسبيل للوصول إلى التحديث و رفاه المواطن، أيضا لاعتماد التنمية الاقتصادية مقياس لتصنيف الدول.
- الأهمية البالغة لموضوع التنمية حيث تطرح من طرف كل فئات ونخب المجتمع.
- المبررات الذاتية: راودتنا فكرة الموضوع للاصطدام الدائم واليومي وفي كل المواقف عن التنمية سواء بطريقة مباشرة أو غير مباشرة، لأنه يدخل ضمن اهتمامنا الخاصة والمتعلقة بالأمر الوطنية ولاهتمامنا بالبرامج الحكومية.

ومحاولة للتعمق في هذه البرامج الحكومية من أجل تقديم دراسة أكاديمية علمية وبالتالي محاولة إدراك العلاقة الترابطية بين النظام السياسي ومخرجاته التنموية.

الإشكالية:

إن تحقيق النظام السياسي لمستويات تنموية مرتفعة يرتبط بتحديد النتائج بطريقة مباشرة بمدى رضا المواطنين على هذا النظام، ونتيجة للارتباط الكبير بين النظام السياسي والتنمية، تبلور لنا الإشكالية التالية:

كيف ساهم النظام السياسي الجزائري في تجسيد استراتيجيات التنمية الاقتصادية في مختلف

المراحل التي مر بها؟

وتقودنا هذه التساؤلات الكبرى إلى طرح مجموعة من الأسئلة الفرعية:

- ما المقصود بالنظام السياسي؟
- و ماذا نعني بالتنمية الاقتصادية وكيف يمكن إحداثها؟
- ماهي تركيبة النظام السياسي الجزائري؟ وما أهم المراحل التي مر بها؟
- ولماذا لم تتحقق التنمية في الجزائر رغم الامكانيات المتاحة والجهود المبذولة؟

الفرضيات:

في محاولة للإجابة على هذه التساؤلات والوصول إلى نتائج عملية تسعى هذه الدراسة إلى اختبار الفرضيات

التالية:

- للنظام السياسي الجزائري دور كبير و أساسي في إحداث التنمية الاقتصادية من حيث الصنع والتنفيذ.
- التنمية في الجزائر تعكس طبيعة و واقع النظام السياسي.
- النظام السياسي الجزائري حقق نتائج إيجابية في مجال التنمية الاقتصادية وفشل في أخرى.

حدود المشكلة: هناك حدود زمانية ومكانية وأخرى موضوعية:

الحدود الزمانية فهي بداية من أول انطلاق رسمي للنظام السياسي بعد الاستقلال مباشرة - دستور 1963 - إلى غاية اليوم وما كان له من مخرجات تنموية.

أما الحدود المكانية تتحدد من خلال عنوان الدراسة " النظام السياسي الجزائري والتنمية الاقتصادية " أي إقليم الدولة الجزائرية.

أدبيات الدراسة:

مع نهاية الحروب العالمية وجدت الدول نفسها أمام خراب وتدمير الهياكل القاعدية وبالتالي كان للخروج من هذه الوضعية الكارثية، إلا بسياسات التنمية. وبعد نجاح العملية في الدول المتقدمة حاولت دول الجنوب المتخلفة انتهاج هذا المسلك.

وهذا أدى إلى تبلور العديد من الدراسات حول أسباب ودوافع وآليات الخروج من ظاهرة التخلف، مما جعل مجموعة الباحثين يتناولون هذا الموضوع من عدة جوانب مختلفة سواء كان ذلك في الكتب أو الدراسات الجامعية منها:

- كتاب لسعد طه غلام كتاب جزائري بعنوان " التنمية.... والدولة "، جاء هذا الكتاب ليوضح بعض الجوانب التنموية في دولة مصر من تنمية ريفية إلى تكنولوجية.

غير أن هذا الكتاب كان تركيزه على مصر دون الدول العربية كما أهمل جوانب كثيرة في التنمية.

- كتاب سعدون بو كبوس بعنوان " الاقتصاد الجزائري محاولتان من أجل التنمية (1962. 1989. 1996. 2005).

تكمن حيوية الكتاب في التطرق لوقائع الاقتصاد الجزائري عبر مراحل عدة حتى قبل الاستقلال الجزائري حيث تناول: الاقتراب الاستعماري ومسألة تنمية الاقتصاد، ثم مسألة الاتجاه الوطني والتنمية الشاملة في الفترة التخطيطية،

ثم تناول المؤلف واقع التنمية الاقتصادية في الفترة (1990 - 2005) بالإضافة إلى الاستدانة الخارجية

والانعكاسات الاجتماعية.

أما الكتب التي تناولت النظام السياسي الجزائري نجد:

- كتاب النظام السياسي الجزائري لسعيد بو الشعير سنة 1990.
- كتب النظام السياسي الجزائري (دراسة تحليلية لطبيعة النظام الحكم في ضوء الدستور 1996 في عدة

أجزاء

لسعيد بالشعير في مؤلفاته (السابقة) النظام السياسي الجزائري ميرزا مدى أخذ النظام بالمذهب الدستوري المعتمد.

أما الدراسات الجامعية فنجد دراسة مليكة فرميش "الدولة والتنمية" مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه وقدمت فيها الباحثة بحثا يوضح دور الدولة في إحداث التنمية دراسة حالة الجزائر.

دراسة محي الدين حمداني بعنوان "حدود التنمية المستدامة في الاستجابة لتحديات الحاضر و المستقبل دراسة حالة الجزائر تطرق الباحث في هذه الدراسة إلى حدود الاقتصادية للتنمية.

وأطروحة محمد بوضياف تحت عنوان "مستقبل النظام السياسي الجزائري" تناول فيها تحليل النظام السياسي الجزائري (1962 - 1988) و رهانات مستقبلية لنظام السياسي الجزائري.

الإطار المنهجي:

بحكم طبيعة الموضوع والقضايا التي يثيرها، ونظرا لتشعب مفردات الدراسة بين الماضي من خلال تتبع تاريخي لمسار تطور النظام السياسي الجزائري والحالي وقائم على تفحص الجديد فيه وحتى استشراف المستقبلي، وبهذا قامت الدراسة بتوظيف عدد من المناهج أهمها :

- المنهج التاريخ باعتبار النظام السياسي كان وليد حوادث تاريخية.
- المنهج الوصفي التحليلي تم استخدامه في تتبع مسار التنموي في الجزائر ومكانة النظام السياسي الجزائري فيه وتحليلها.

• منهج دراسة حالة ذلك أن الدراسة تركز على الحالة الجزائرية.

أما الاقترابات استعملنا المقترَب لمؤسستي لدراستنا للمؤسسات السياسية المكونة للنظام السياسي الجزائري. بالإضافة إلى اقتراب التحليل النظمي.

تقسيم الدراسة:

بالرغم أن آليات التنمية في الجزائر عديدة و متشعبة إلى أننا حصرنا الموضوع في مقدمة وثلاث فصول لكل فصل ثلاث مباحث وكل مبحث على مجموعة من العناصر.

الفصل الأول: تناولنا فيه معالجة الإطار المفاهيمي و النظري لكل من النظام السياسي والتنمية وأبعادها، وأما في الفصل الثاني فقد تم إعطاء لمحة عن النظام السياسي الجزائري من خلال تتبع تاريخي للمرحل التي مر بها وتكوينه الحالي ، في حين تطرق الفصل الأخير إلى استراتيجيات النظام لإحداث التنمية الاقتصادية عبر مراحل مختلفة مع الاعتماد على بعض البيانات والجداول.

الصعوبات:

واجهتنا صعوبات تتمثل في الفترة الزمانية الطويلة للموضوع البحث وفي المقابل قصر الفترة العمل. وجود عدة تضارب في الأفكار و التقييمات من قبل الباحثين حول التنمية في الجزائر بحكم الزوايا المختلفة للتقييم.

الفصل الأول

الإطار المفاهيمي للنظام السياسي والتنمية الاقتصادية

إن موضوع التنمية أصبح حديث الساعة لدى الكثير من العلماء... والمختصين... في عدة مجالات، بل وحتى لدى عامة الناس، ولا شك أن هذا الاعتقاد راسخ لدى الكثير من البلدان المتقدمة والمتخلفة: بأن التنمية هي المحور الحاسم لنجاح أو فشل النظام السياسي.

لذا تسعى معظم الدول خاصة المتخلفة منها، إلى القضاء على ظاهرة التخلف وتحقيق التنمية أي خلق رفاة للمواطنين، وذلك بتبني سياسات واستراتيجيات تنمية، خاصة مع تطور الأنظمة السياسية والاقتصادية العالمية، التي أجبرت صانعي القرار بطريقة مباشرة وغير مباشرة على مواكبة التطور الحاصل في العالم؛ وذلك عن طريق التعمق في عملية التنمية.

المبحث الأول: مفهوم النظام السياسي.

من المسلم به أن كل مجتمع إنساني يحتاج إلى مجموعة من القواعد القانونية التي تنظمه، وتضع الأسس التي يتم من خلالها التعامل بين الأفراد بعضهم مع بعض، أو بين الأفراد والسلطة الحاكمة لذلك المجتمع، ففي كل مجتمع متطور لا بد من تنظيم نشاط أفراد وأشخاصه سواء من العام أو الخاص، ووضع ضوابط معينة بهدف تجنب الفوضى، وحتى لا تكون الحياة السياسية مجرد عبث لا معنى لها لا بد لها أن تسير وفقا لنظام معين، يطلق عليه اسم "النظام السياسي".

أولاً: تعريف النظام السياسي.

أ – تعريف النظام:

إن أي إنسان هو في حاجة إلى نظام في حياته اليومية، من اجل القيام بحاجياته، لذلك عرف النظام من قبل عدة مفكرين خاصة الفلاسفة اليونانيين، ومع تطور الأنظمة زاد العلماء الاهتمام بالنظام والبحث في أجزائه، وتطلق تسمية النظام على: "مجموعة من الأدوار التي تشكل مختلف عناصرها مجموعة متكاملة ومترابطة لا تنفصم، ونظام شيء مجرد وصفي ونظري في آن واحد"، ونقل هذا المفهوم من النظام الشمسي إلى ميدان دراسة المجتمع في القرن التاسع عشر¹.

وأطلق مصطلح النظام في البداية ليشمل مختلف الظواهر الطبيعية الاجتماعية، فهناك من يعرف النظام على أنه: "سلسلة من المتغيرات أو مجموعة من عناصر لأي شيء، أو أنه لتنظيم"، ثم تطور التعريف نحو التجديد لمفهوم النظام واعتبره "دايفيد إستون" بمثابة وحدة التحليل الأساسية في اقتراح التحليل النظمي، والنظام عنده هو: "مجموعة من العناصر المتفاعلة والمترابطة وظيفيا مع بعضها البعض، بشكل منتظم"، ويعني ذلك أن التغيير في أحد العناصر المكونة للنظام يؤثر في بقية النظام، أي أن النظام يمكن أن يشكل في ذاته نظاما كليا شاملا².

إن أي نظام: "institution" هو مجموعة القواعد الاجتماعية المتعلقة بمجال ما وهذه القواعد تشمل على قواعد قانونية، كما تشمل على عادات اجتماعية"، أي نظام هو خليط من تلك النصوص القانونية، وهذه العادات الاجتماعية، وينطبق هذا على النظم بصفة عامة، ولكنه يصطبغ بأهمية خاصة في مجال النظم السياسية³.

¹ سامية بديعي، "آليات التحول في النظام الإقليمي لشرق آسيا"، (رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة منتوري (قسنطينة)، كلية الحقوق، قسم العلوم السياسية، 2007، ص 9).


² عبد النور ناجي، النظام السياسي الجزائري من الأحادية إلى التعددية، الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، 2006، ص 406.

³ سعاد الشراوي، النظم السياسية في العالم المعاصر، د ب ن، د.د.ن، 2007، ص 1.

كما يطلق النظام عامة على: مجموعة من الأدوار والأساليب السلوكية التي تشمل ثقافة جماعة معينة تساعد في تعريفها، أو يطلق مصطلح جزء من النظام sous system على مجموعة من الأدوار الضيقة المحدودة المشكلة داخل نظام محدد، وفي هذا المعنى فإن حزبا ما أو مجلسا شعبيا وطنيا يشكلان جزءا من النظام، فأجزاء النظام متعددة ومختلفة، يمكن أن تحدد على أساس جغرافي مثلك البلدية والولاية اللتان تشكلان جزءا من النظام مقارنة مع الدولة.

وهناك من يعتبر النظام السياسي والاقتصادي، والعائلي، ونظام الملكية، كأجزاء من النظام الاجتماعي، أي: النظام الاجتماعي هو الكل والأجزاء الأخرى السابقة الذكر هي أنظمة للكل¹، أو هي جزء من النظام الكل، وفي هذا الإطار قدم روبرت دال Robert Dahl في كتابه "التحليل السياسي الحديث".

أ ج: النظام السياسي ب ج: النظام الاقتصادي.



أ ب ج: النظام الاجتماعي.

شكل (1)

رسم إيضاح لتشابك وترابط هذه النظم

المصدر : حسان محمد شقيق العاني، الأنظمة السياسية والدستورية المقارنة، المطبعة الجامعية، بغداد، 1986، ص 11.

ويرى البعض أن التكامل في أي نظام يتوقف على درجة التماسك cohésion بين الوحدات المكونة له².

أما الأستاذ "موريس ديفرجيه" "duverger"، فيرى بأن النظام هو: مجموعة من الهياكل الأساسية للمنظومة الاجتماعية المعتمدة على القانون أو عرف مجموعة من البشر فضلا عن كونه تمثيلا اجتماعيا مقيما يسمح بالتأكد

¹ سعيد بو الشعير، القانون الدستوري النظم السياسية المقارنة، الجزء 2، ط4، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، د.س.ن، ص 5-6.

² جميل مطر وعلي الدين هلال، النظام الإقليمي العربي: دراسة في العلاقات السياسية العربية، www.kotobarabia.com 4/4/2015 على الساعة 09:59، ص19.

من مراعاة قيم الجماعة التي تعد أساس وجودها. والنظام هو نموذج معين لتنظيم ما، ويلاحظ في هذا التعريف عمومية دون التركيز على نظام طبيعي أو اجتماعي.

ويرى "دوبرت داهل" أنه عند دراسة أي نظام لا بد من الاهتمام بالجوانب التالية:

1- ضرورة معرفة حدود النظام: أي ما يقع في إطاره، وما يقع خارجه، رغم أن عملية التحديد هي في معظم الأحيان تعسفية.

2- أن أي نظام هو بالضرورة جزء من نظام فرعي آخر أكبر منه.

3- أن هناك عددا من المتغيرات قد تكون بمثابة نظم فرعية لنظامين مختلفين، تربط بينهما عوامل تطابق أو صفات مشتركة¹.

من خلال عرض مختلف التعاريف يمكن القول أن النظام هو: تفاعل بين مجموعة من العناصر المتفاعلة والمترابطة.

ب - النظام السياسي:

النظام السياسي هو واحد من أنظمة المجتمع الأخرى كالنظام الاقتصادي والنظام القانوني والنظام الثقافي.

والنظام السياسي مجموعة عناصر مهمتها الإبقاء على المجتمع من حيث هو كيان حي قائم بذاته، تديره سلطة سياسية، ومن الكتاب العرب يعرف الأستاذ إبراهيم درويش النظام السياسي بأنه: " مجموعة الأنماط المتداخلة والمتشابكة والمتعلقة بعمليات صنع القرار، والتي تترجم أهدافا وعلاقات ومنازعات المجتمع من خلال الجسم القائد، الذي أضفى صفة الشرعية على القوة السياسية، فحوّلها إلى السلطات، مقبولة من الجماعة السياسية، تمثلت في المؤسسات السياسية" أما "داهل" عرفه بأنه: "أي نمط دائم من العلاقات الإنسانية ينطوي إلى حد مهم على قوة أو حكم أو سلطة"².

ويقصد بالنظام السياسي (المؤسسات السياسية الرسمية للدولة التي هي منظمة من تنظيما قانونيا مسبقا، من حيث قيامها واستمرارها، وكذا من حيث كيانها العضوي والوظيفي، منظور إليها من خلال الإيديولوجيات التي استدعتها).

وتتمثل المؤسسات السياسية الرسمية في المؤسسات التشريعية والتنفيذية، على اعتبار أن كلا من المؤسسات تمارس إحدى الوظيفتين السياسيتين، أما فيما يتصل بالإيديولوجية، فإنها هي التي تحدد قيمته الأساسية، وأهدافه العليا³.

¹ حسان محمد شفيق، مرجع سابق، ص 4.

² صالح جواد الكاظم وعلي غلب العاني، الأنظمة السياسية، بغداد، دار الحكمة، 1991، ص 5.


³ أحمد وهبان، التخلف السياسي وغايات التنمية السياسية: رؤية جديدة للواقع السياسي في العالم الثالث، مصر، الدار الجامعية، 2003، ص 79.

وعرفه موريس ديفرجيه MAURICE DDUVERGER - النظام السياسي - هو " الحكم والتنسيق"، لكن هذا التعريف أغفل عامل القوة كعنصر من العناصر المكونة للنظام السياسي.

أما تعريف الموند كولمانك ALMOND- COLNMENK : "فهو النظام الذي يتضمن التفاعلات المتواجدة في المجتمع المستقل، والتي يقدم -المجتمع- من خلالها الوظائف المتعلقة بالتكامل والتكيف داخله وخارجه بواسطة استخدام القوة الشرعية او التهديد باستخدامها".

أما ماكس فيبر MAXWEBER العالم الاجتماعي الألماني، فقد ذكر عامل القوة في النظام السياسي حيث عرفه: "ذلك النظام الذي يضمن تنفيذ الأوامر في المنطقة المعينة الحدود، وبصورة مستمرة بواسطة السلطة الفعلية عن طريق هيئة إدارية دائمة".

وقدم لنا ديفيد DAVID EASTON نموذجاً يوضح فيه عمل النظام السياسي، وتفاعله في المحيط، وذلك لأجل إصدار قرارات تعقيبية وبصورة مستمرة بالنسبة للمجتمع السياسي.



شكل (2) رسم إيضاحي لعمل النظام السياسي

ومن المعتقد أن هذا النموذج النظري لعمل النظام السياسي، يمكن تطبيقه على كافة المجتمعات السياسية، وذلك لبيان مدى علاقة وتفاعل الطلب بالإنتاج ومدى الاستجابة بينهما.

ويمكن تعريف النظام السياسي على أنه: مجموعة التداخلات أو التفاعلات السياسية المستمرة في مجموعة سياسية معينة، فالنظام هو جزء من كل اجتماعي يدخل في علاقات معقدة مع البناء الاجتماعي الكامل¹.

¹ المرجع سابق ، ص 20.

والعناصر التي يتألف منها النظام السياسي هي التنظيمات السياسية، والقواعد السياسية، والعلاقات السياسية، والوعي السياسي، وتفاعل هذه العناصر هو الذي يجعل منها "نظاماً"¹.

وعليه النظام السياسي هو مجموعة العناصر ذات الطبيعة الإيديولوجية والمؤسسية والسياسيولوجيا التي تشكل معا دولة معينة خلال مرحلة معقدة وتنطوي هذه الصيغة على عدة مكونات جوهرية للنظام السياسي هي طبيعة السلطة ودورها، بنية المؤسسات ومبدأ الشرعية².

ويقول المفكر ويلش JACK WELCH إن النظام السياسي ينجح، إلى ما يسميه الإبقاء على الذات إذ ينشئ مؤسسات وأعراف من شأنها الإبقاء على وجوده وهويته.

أما غابرييل أالموند "GABRE ALMOND"، فيعرف النظام السياسي بأنه عبارة عن نظام من التفاعلات القائمة في شتى المجتمعات المستقلة، يؤمن مجموعة من الوظائف التي تهدف إلى التكيف والانسجام، سواء داخل المجتمع ذاته أو اتجاه المجتمعات الأخرى بواسطة القهر الجسدي الذي يعتبر مشروعاً إلى درجة ما، ويهتم هذا النظام السياسي المحافظة على النسق داخل المجتمع أو على العكس يعمل على تحويله وتبديله.

وعلى كل فإنه يمكن تعريف النظام السياسي بأنه: " تلك التفاعلات والعلاقات والأجزاء التي تترابط وتسمى للسلطة في كل المؤسسات الرسمية والغير رسمية داخل إقليم معين، تفرض قوتها المشروعة"³.

ثانياً: التمييز بين النظام السياسي وبعض المفاهيم الأخرى.

تعد مشكلة التعريف بالنظام السياسي وتحديدته من بين عدة مفاهيم أخرى تتداخل معه، يخلق قدراً من الاضطراب واللبس وصعوبة في محاولة فرز هذا المصطلح من بين عدة مفاهيم مشابهة.

و عليه فإنه كثيراً ما يتم الخلط بين مفهوم النظام السياسي وعدة مفاهيم أبرزها: الدولة، نظام الحكم، النظم الدستورية، ولهذا سوف نحاول في هذا المطلب إبراز الاختلاف والتشابه بين هذه المفاهيم:

أ — النظام السياسي والدولة:

إن كلمة دولة هي عبارة عن مجموعة منظمة بما على وجه العموم ركيزة اجتماعية والدولة تدل على المجتمع السياسي على السلطات العامة وعلى الحكام بالنسبة للمحكومين، كما تدل الدولة عن السلطات العامة الذي يقابل المجموعات الإقليمية العمومية، كالمحافظات والبلديات والمنشآت العامة.⁴

¹ صالح جواد الكاظم وعلي غالب العاني، مرجع سابق، ص5.

² أحمد ناصوري، "النظام السياسي وجدلية الشرعية والمشروعة"، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 24، العدد 2، دت ن، ص35.

³ عبد النور ناجي، مرجع سابق، ص8.

⁴ محمد فايز عبد سعيد، قضايا علم السياسة العام، ط 2، بيروت، دار الطليعة للطباعة، 1986، ص53.

وقيل أن الدولة: هي شيء مصطنع، وذلك أن ولادة الدولة بتحقيق مجموعة كاملة من العوامل التي تمت لحظة ما من تطور المجموعات الاجتماعية على التفكير في أسس التنظيم السياسي ويعرف PROFESSIONNOL الدولة هي: "سلطة القهر والإكراه الاجتماعية¹، وهذه الميزة - الإكراه - موجودة في النظام السياسية.

وهناك من يرى أن النظام السياسي هو "الدولة" حسب التعريف التالي: "الدولة هي تنظيم سياسي مجرد من كل معنى اجتماعي أو اقتصادي، فاختصر بذلك دورها على إقرار الحريات السياسية للمواطنين وإشراكهم في اختيار ممثليهم، وتركت الأمور الاجتماعية والاقتصادية لنشاط الفرد".

والنظام السياسي مفهوم أشمل من الدولة أو مفهوم بديل، أو هو أحد جوانب وجودها، باعتبار أن لكل دولة نظاما سياسيا، كما أن مفهوم النظام السياسي مفهوم تجريدي من مفهوم الدولة، ويشير إلى علاقة وممارسة عملية السلطة، سواء في إطار الدولة أو خارجها.

هناك من يرى أن مفهوم النظام السياسي يختلف عن مفهوم الدولة، بينما يوجد فريق يركز على الجوانب المتشابهة فقط.

أما الاختلاف فيمكن في أن النظام السياسي مفهوم تحليلي، يستخدم لفهم ظاهرة معينة ولا يعرف له وجود مادي في الواقع.

بيد أن الدولة تعد هي الوحدة القانونية المستقلة ذات السيادة التي تملك صلاحية الإرغام المادي المشروع وأدواته على الصعيد الداخلي، كما تملك الشخصية القانونية التي تكسبها أهلية أن تكون مخاطبة بأحكام القانون الدولية العامة على الصعيد الخاص .

إن مفهوم النظام السياسي يعتمد وجوده على نمط مستمر من التفاعلات والعلاقات الإنسانية بينهما، ويتطلب وجود الدولة عناصر أخرى، كالإقليم والشعب والسيادة، وعلى هذا يستطيع الباحث أن يعين حدود الدولة، لكنه لا يستطيع أن يضع حدودا لنظامها السياسي².

ولكن الدولة تعد من أهم المنظمات السياسية الموجودة في المجتمع لها سلطتها العليا التي تمارسها مع الأفراد والمنظمات وهناك من يراها النظام السياسي الذي يمتلك السلطة.

¹ جورج بورديو، الدولة، ترجمة سليم حداد، ط2، بيروت، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، 1987، ص 52.

² علي الدين هلال ونيفين مسعد، النظم السياسية العربية، قضايا الاستمرار والتغيير:

عن موقع www.kotobarabia.com ، ص11.

وفي الأخير نجد الدولة هي التعبير الرسمي عن المجتمع بأكمله، وفي هذا المعنى يستخدم مفهوم الدولة مرادفا للنظام السياسي، فإذا ما قلنا "الدولة العرقية" أو "الدولة الفرنسية" على سبيل المثال كنا نريد في إطار هذا المعنى، النظام السياسي في كل من هذين البلدين².

ب - النظام السياسي ونظام الحكم:

ومما لا شك فيه أن هناك تداخل أيضا بين النظام السياسي ونظام الحكم REGIMER، فنظام الحكم يشير إلى "مجموعة المؤسسات التي تتوزع فيها أبنيتها للتقرير السياسي". أما النظام السياسي فهو يعني مجموعة المؤسسات السياسية التي تتقاسم مسؤولية التقرير والحكم في المجتمع السياسي أو التأثير عليه¹.

أما عن الاختلاف بين المفهومين أن النظام السياسي له عناصر أشمل من نظام الحكم. ويعرف "أن سياروف" نظام الحكم بأنه: "بنية الدولة الرسمية وغير الرسمية ومجموعة الأدوار والعمليات الحكومية، فنظام الحكم يشمل طريقة اختيار الحكومة المجالس التمثيلية عبر الانتخابات، الانقلاب، قرار من المؤسسات العسكرية أو الملكية، والآليات الرسمية وغير الرسمية في التمثيل.

إن النظام السياسي أو التنظيم السياسي في معناه التقليدي يقصد به نظام الحكم أو شكل السلطة، ووسائل ممارستها ضمن الدولة، من حيث وسائل إسناد السلطة: "التعيين، الانتخاب، الوراثة"، وكذلك العلاقة بين السلطات العامة الثلاثة" الفصل الجامد والفصل المرن بين السلطات، وتركيز السلطات"².

ونظام الحكم هو مجموعة المؤسسات والعناصر التي تساهم بصورة قانونية أو فعلية في صنع القرارات الجماعية الأساسية، أما REGIME POLITIQUE هو مفهوم أوسع من نظام الحكم؛ إذ يشمل بالإضافة على عناصر الحكم كل الأبعاد الاقتصادية والاجتماعية والإيديولوجية والفكرية للنظام الاجتماعي³.

ومن هنا نستنتج العلاقة الكبيرة، والتشابه العميق بين المصطلحين لدرجة عملة واحدة لوجهين، غير أن لكل وجه أشكال ورسوم وكتابات معينة، أي أن النظام السياسي له مؤسساته ودلالاته ونظام الحكم أيضا له ما يميزه.

¹ المرزوقي بن يونس، الأنظمة السياسية للدولة النامية، المصدر: 3، أبريل 2015، meizougui.net/part1/ndex.php

² مصطفى صالح العماري، التنظيم السياسي والنظام الدستوري، ط2، دار الثقافة، الأردن، 2011، ص 12.

³ صالح بلحاج، السلطة التشريعية ومكانتها في النظام السياسي الجزائري، ط2، الجزائر، مخبر دراسات وتحليل السياسات العامة في الجزائر، دس ن، ص 10.

فالنظام السياسي بالمعنى الضيق يعني: نظام الحكم في الدولة، وبذلك يصبح النظام السياسي نظام الحكم في الدولة، أما المعنى الواسع والسائد فيعني النظام السياسي: "الحكم"، وما يقوم عليه من مبادئ فلسفية سياسية واجتماعية¹.

وعليه فلكل نظام سياسي إيديولوجية وفلسفة وقيم يقوم عليها ويجسدها نظام الحكم.

إن معرفة كيفية ممارسة السلطة السياسية ودراسة المؤسسات نسميه بمعرفة النظام السياسي لبلد ما وكيفية ممارسة السلطة نجدها في تشكل النظام، ومنه النظام السياسي أشمل من نظام الحكم.²

ج – النظام السياسي والنظام الدستوري:

إن كلمة الدستور عرفتها اللغة العربية عن طريق التركية، ويرى البعض أن كلمة الدستور أصلها فارسي، ومعناها الأساس أو البناء.

فالنظم الدستورية هي القانون الأسمى في الدولة الذي يهتم بوضع القواعد القانونية التي تنظم الظواهر السياسية، ويقصد بهذا الأخير "النظام السياسي"، وبالتالي النظم الدستورية هي³: "مجموعة القواعد الأساسية التي تحدد شكل الدولة"، وهذه الأخيرة أيضا أحد عناصر النظام السياسي.

فالنظم الدستورية هي التي تحدد شكل النظام السياسي وكيفية تكوين هذا النظام واختصاصاتها، أما الفرق بينه وبين النظام السياسي هو: أن الدستور مصدر نشأته الشعب، ونقصد هنا الأعراف والتقاليد، أما النظام السياسي فينشأ من هذا الدستور أيضا بموافقة الشعب.

وعند دراسة المؤسسات الرسمية للنظام السياسي يفترض دراسة دور الدستور في وضع هذه المؤسسات.

فلكل نظام سياسي دستور، فالدستور له أهمية كبيرة كونه يحدد مجموعة من المسائل الرئيسية مثلث العلاقة بين السلطات وحقوق المواطنين وواجباتهم، ووجوده له دور كبير في مراقبة أعمال الحكومة، وهذه الأخيرة أحد أجزاء النظام السياسي، وي طرح جورج بيردو فهمه للدستور بالإشارة إلى أن الدستور مضمون مزدوج، فهو يحدد الأشخاص أو الهيئات الحاكمة ويحدد اختصاصاتهم ويحدد مذهب التنظيم الاجتماعي والسياسي الذي تمثله

¹ محمد المجذوب، القانون الدستوري والنظام السياسي في لبنان وأهم الانظمة الدستورية والسياسية في العالم، لبنان، الدار الجامعية، 2000، ص85.

² أحمد سرحال، القانون الدستوري والنظم السياسية، ط1، الأردن، دار المجد، 2002، ص95.

³ مصطفى صالح العماري، مرجع سابق، ص23.

السلطات الحاكمة، وكذلك الاتجاه الفلسفي والأيدولوجية الذي ينبغي أن تعمل في إطار منظمات أو سلطات الدولة¹، وعليه فقيام النظام السياسي لا يكون إلا بالدستور.

وعليه ولتحديد التمييز بين النظام السياسي والنظام الدستوري، يتقرر أن النظام السياسي أوسع مدلولاً من القانون الدستوري، ذلك أن التشابه بين النصوص الدستورية في الدولة المختلفة لا يؤدي إلى تشابه في النظم السياسية بها، لهذا يمكن القول أن هناك اختلافاً بينهما رغم وجود علاقة عمل بينهما، بل كل واحد منهما يستوعب الثاني بتجرده وعموميته وسموه². وفي الأخير نقول النظام الدستوري: طريقة حكم بلد ما، كما صورها الدستور في نصوصه. ونقصد بالنظام السياسي طريقة حكم البلد طبقاً لأحكام الدستور وأيضاً للعادات والأعراف التي نشأت في التطبيق العملي والتي لا تجدها في النصوص الدستورية³.

ثالثاً: خصائص النظام السياسي:

لكل نظام سياسي مميزات معينة، وهذه المميزات نتيجة للظروف التاريخية التي ينشأ وينشط فيها النظام، وكذلك وفق القيم والأيدولوجية المنتهجة في النظام الدستوري، ومن بين الخصائص لبتي تعتبر قاسماً مشتركاً لأكثر النظم السياسية هي:

1 - شكل النظام.

لكل نظام شكل معين يتضح من خلال الدستور، فالشكل يعني هيكل النظام السياسي من حيث المؤسسات التي يتكون منها وتركيبها وعلاقتها فيما بينها⁴.

2 - النظام السياسي يتمتع بأعلوية.

فمؤدى هذا أنه يملك السلطة العليا في المجتمع، وبذلك تلزم قراراته المجتمع برمته، وتفسير ذلك أن إحدى الوظائف الأساسية التي يمارسها النظام السياسي تعبئة الطاقات لتحقيق أهداف المجتمع ترسمها قواه القائدة أو الموجهة، ولتأدية هذه الوظيفة لا بد أن يملك النظام السياسي "سلطة"، وبهذا تكون السلطة الحاصية الأولى التي يتصف بها.

3 - النظام السياسي يتمتع باستقلال ذاتي نسبي.

إذ تحكم العلاقات الواقعة ضمنه قواعد خاصة، قانونية وسياسية، ولذلك كان أبرز شكلاً من أي نظام فرعي آخر من أنظمة المجتمع.

¹ سميرة أمس، السياسة العامة والنظام السياسي، ورقة عمل مقدمة لمؤتمر علمي للتنمية والدراسات الاستراتيجية، مركز الدراسة مركز القرآن، منتدى العلوم السياسية والعلاقات الدولية والعلوم الإدارية، دت، ص28.

² نعمان أحمد الخطيب، الوجيز في النظم الدستورية، ط2، الأردن، دار الثقافة، 2011، ص5.

³ بوزيد لزهوي، "حقائق حول النظام الدستوري الرئاسي والنظام الدستوري البرلماني"، مجلة مجلس الأمة، الجزائر، العدد 4، أكتوبر 2007، ص83.

⁴ عبد النور ناجي، مرجع سابق، ص 13.

إن تأثير النظام في المجتمع كله أكثر فاعلية من تأثير أي نظم أخرى، ومصدر هذا التأثير تملك النظام السياسي للسلطة العليا، ومن ثم القدرة على تنظيم طاقات المجتمع.

إن النظام السياسي يتفاعل والأنظمة الأخرى في المجتمع، بالرغم من ممارسته السلطة العليا فيه¹.

4 - وهي أهم ميزة توجد في النظام السياسي أنه مجموعة من المؤسسات السياسية التي تتقاسم مسؤولية التقرير والحكم في المجتمع السياسي أو التأثير عليه، والمؤسسات السياسية تشمل بصفة عامة كل ما يؤسسه المجتمع من أجهزة وتنظيمات في المجال السياسي².

5 - إن من خصائص ومميزات أي نظام سياسي، وجود المؤسسات الدستورية والسياسية فيه، ووفق النظرية السياسية التي تحكم طبيعته، والأهداف التي يبتغيها، وله أسس عامة والتي تقوم عليها هذه المؤسسة الدستورية والسياسية³.

6 - شمولية الأبنية حيث تحتوي كافة الأنظمة السياسية على نفس طبيعة وقدرة وفعالية كل مؤسسة من المؤسسات الرسمية وغير الرسمية.

7 - وجود وظائف يقوم بها النظام السياسي، وذلك أن النظام السياسي يتكون من مجموعة من المؤسسات يناد بها وظائف معينة، والغاية من تلك المؤسسات تحقيق أهداف محددة، أما كيفية أداء الوظائف والجهاز الذي يقوم بهذه العملية يختلف من نظام لآخر⁴.

رابعاً: مكونات النظام السياسي:

بعد مسألة تعريف النظام السياسي ومعرفته من بين عدة مفاهيم مقارنة، تطرح مسألة مكونات النظام السياسي، أي ما هي العناصر التي يتشكل منها النظام السياسي؟

معظم الدراسات تركز على أن مكونات النظام السياسي تتجه إلى ثلاثة عناصر أساسية تتمثل في الحكومة والجانب الثقافي والبنية التحتية الاجتماعية، والتي تنقسم بدورها إلى عناصر فرعية.

فيرى دافيد أبتير DAVID ABTER بان النظام السياسي يتكون من الحكومة، الجماعات السياسية، نظام التدرج الاجتماعي.


¹ صالح جواد الكاظم، مرجع سابق، ص7.

² المرزوقي بن يونس، مرجع سابق، ص1.

³ حافظ علوان، النظم السياسية في أوروبا الغربية والولايات المتحدة الأمريكية، ط1، عمان، دار وائل، 2001، ص23.

⁴ عبد النور ناجي، مرجع سابق، ص15.

أما روي مكريدس ROY MACRIDIS و جان بلوندل JEAN BLONDEL فيريان بأن مكونات النظام السياسي تتمثل في: الحكومة، الإطار الاجتماعي، والثقافة السياسية. أما الحكومة والمؤسسات السياسية يقصد بها الأداة الرسمية التي من خلالها يتم طرح وبلورة وتنفيذ القرارات السياسية، أما الإطار الاجتماعي فإنه يشمل البنية الاجتماعية: الطبقات الاجتماعية، ونظام التدرج الاجتماعي والمجموعات الاجتماعية، الدينية، الوثنية، اللغوية، والقوى السياسية الفاعلة في المجتمع من أحزاب سياسية ومختلف المؤسسات وتنظيمات المجتمع المدني، بالإضافة إلى الثقافة والقيم السائدة في المجتمع¹. فالنظام السياسي هو حصيلة تفاعل بين مكوناته الاجتماعية والثقافية والحكومية.



شكل (3) رسم إيضاح لتفاعل مكونات النظام السياسي .


واتفق معظم الكتاب على أن النظام السياسي ليس فقط الأجهزة الرسمية للدولة بالمفهوم التقليدي، فيجب أيضا أن تكون وحدات وعناصر النظام السياسي أكثر اتساعا وشمولا، فعلى سبيل المثال يحدد " ديفيد إستون" عناصر النظام السياسي في أربعة:

- أ- المدخلات: تتكون من مطالب ومساندة.
- ب- عملية تحويل تتم داخل النظام السياسي بعد استقباله المدخلات.
- ج- المخرجات عبارة عن استجابة النظام السياسي للمدخلات.

¹ عبد العالي عبد القادر، محاضرات النظم السياسية المقارنة، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة سعيدة، الجزائر، ص 16.

د- التغذية الاسترجاعية¹.

والمخطط التالي أكثر توضيحاً.



شكل (4) رسم يوضح عناصر النظام السياسي .

أما بيرنارد براون BERNARD BROUN فيحدد عناصر النظام السياسي فيما يلي:

أ- الحكومة.

ب- جماعات الضغط.

ج- تجميع القيم.

د- نمط العملية السياسية².

وعليه تشكل العناصر التالية المتغيرات الرئيسية للنظام السياسي:

أ- بيئة النظام الطبيعية والاجتماعية والاقتصادية.

ب- الحياة الدستورية (شكل الحكم والسلطات).

ج- الحياة السياسية ومؤسسات المجتمع المدني³.

¹ نصر محمد عارف، أستمولوجيا السياسة المقارنة، بيروت، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، 2002، ص265.

² عبد النور ناجي، مرجع سابق، ص11.

³ المرجع نفسه، ص13.

المبحث الثاني: مفهوم التنمية الاقتصادية.

لقد أصبحت التنمية مسألة تحتل مكانا بارزا في أمور العالمية منذ 1945، كذلك عدت الدراسات التنمية ومشاكلها تحتل اليوم مركز الصدارة في الفروع التي يبحث فيها الفكر العالمي، بعد أن كانت تحظى باهتمام ضئيل من قبل علماء الاقتصاد قبل الحرب العالمية الثانية، ويرجع ذلك إلى سبب انتشار ظاهرة التخلف وظهور النظام الدولي الجديد.

ولأن التنمية تؤدي إلى تغير نحو الأفضل، تسعى كل الدول المتقدمة والمتخلفة منها إلى تحقيقها، ولهذا سوف نتعرف على مفهوم "التنمية" وتطوره وأنواعه.

أولا- تعريف التنمية:

في الواقع أن عملية التنمية في الوقت الحالي من المسائل الرئيسية والجوهرية التي تشغل بال كل باحث في مجالات عديدة، ذلك أن التنمية تخص كل جوانب حياة المواطن، وباعتبار أن التنمية تخص بصفة رئيسية ومباشرة المواطن، فإننا سنحاول إلقاء الضوء عليها بالتعريف.

إن مفهوم التنمية من الناحية اللغوية يعني شيئا واحدا، وهو التغير المرتبط بالزيادة في شيء ما في وقت معين، وتشير معاجم العربية إلى أن التنمية في اللغة تعني الزيادة¹ في كم الأشياء أو كلفتها ونوعيتها، فقد قال العرب: نما الزرع ونما المال أي زاد.²

وبالمفهوم الاقتصادي الدقيق، كانت عملية التنمية على مدى الستينات والسبعينات من هذا القرن تعني مدى قدرة الاقتصاد القومي الذي يعاني من الركود لفترة ما على تحقيق زيادة سنوية في الناتج القومي. وقد لقت الأمم المتحدة فترة الستينات والسبعينات ب "عقدي التنمية" على أساس تكريس الجهود الوطنية العالمية لتحقيق هدف التنمية³.

ومن تعاريف المفكرين العرب نورد التنمية حسب حامد القرناشوي، هي إحداث مجموعة من المتغيرات الجذرية في مجتمع معين، بهدف اكتساب ذلك المجتمع القدرة على التطور الذاتي المستمر، بمعدل يضمن التحسن المتزايد في نوعية الحياة لكل أفراد، بمعنى زيادة قدرة المجتمع على الاستجابة للحاجات الأساسية والحاجات المتجددة لأعضائه، بالصورة تكفل زيادة درجات إشباع تلك الحاجات عن طريق الترشيد المستمر لاستغلال الموارد المتاحة وحسن توزيع ذلك الاستغلال.

¹ خيضر حنصري، تمويل التنمية في الجزائر واقع وآفاق، (أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، غير منشورة " فرع التحليل الاقتصادي"، كلية علوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، 2011، ص6).

² عبد الكريم بكار، مدخل إلى التنمية المتكاملة رؤية إسلامية، ط1، دار القلم، دمشق، 1999، ص09.

³ إبراهيم مشورب، التخلف والتنمية دراسات اقتصادية، ط2، بيروت، دار المنهل اللبناني، 2009، ص107.

يعرف الدكتور صلاح العبد التنمية بأنها: "عملية مجتمعية تراكمية تتم في إطار نسيج من الروابط، بالغ التعقيد، بسبب تفاعل متبادل بين العديد من العوامل الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، الإنسان هدفها النهائي ووسيلتها الرئيسية¹."

فهناك من ربط التنمية ودول العالم الثالث وذلك إن التنمية تعني بنسبة لتلك البلدان دخلا قوميا مرتفعا لاقتصاد سوق ومجتمع متخصص يعمل فيه معظم الناس بمواجهة حاجات استهلاكهم الخاصة المباشرة، ولكن لإنتاج سلع وخدمات يحتاجها أناس آخرون ويشترونها نقدا.²

وهناك من يرى أن التنمية - ببساطة شديدة- هي الانتقال من حال إلى حال أفضل، أو انتقال المجتمع نم وضعه الحالي إلى وضع أفضل بكل المقاييس³.

ويمكن وضع تصور شامل حول تعريف التنمية هي عملية مقصودة في نسقها الملائم: البيئة العامة المراد تنميتها وفق المتطلبات الحالية والمستقبلية، وقد برز مفهوم التنمية DEVELOPMENT ، بصورة أساسية منذ الحرب العالمية الثانية حيث لم يستعمل هذا المفهوم، منذ ظهور عصر الاقتصادي البريطاني "آدم سميث" في الربع القرن الثامن عشر وقد برز بداية في علم الاقتصاد، وكان المقصود به عملية إحداث مجموعة من التغيرات الجذرية في المجتمع معين بهدف إكساب ذلك المجتمع القدرة على التطور المستمر المتزايد في توعية الحياة لكل أفراد⁴.

وقيل أن التنمية ظهرت مع ظهور ظاهرة التخلف، حيث هناك من يرى أن التنمية هي الوجه الآخر المتخلف، ذلك أن التنمية تكمن في أساليب التخلص من أسباب التخلف.⁵

وظهور ما يسمى ب: الحق في التنمية الذي أدرج في المنظومة الحقوقية العالمية بعدما تم إقرارها في عام 1981 من طرف الجمعية العامة والذي يعني باختصار "حق كل إنسان باعتباره الموضوع الرئيسي للتنمية"، ومنه أصبحت التنمية بالمفهوم السياسي، الاجتماعي، الاقتصادي، جزء لا يتجزأ من حقوق الإنسان⁶.

¹ إبراهيم العسل، التنمية في الإعلام مفاهيم مناهج وتطبيقات، ط1، بيروت، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، 1996، ص 60-61.

² أحمد عارف العساف، وحمود حسين الوادي، التخطيط والتنمية الاقتصادية، ط1، الأردن، دار المسيرة، 2011، ص31.

³ سعد طه غلام، التنمية والدولة، ط2، مصر، دار طيبة، 2004، ص10.

⁴ سمير محمد عياد، "إشكالية العلاقة بين التنمية السياسية والنحول السياسي"، ورقة عمل مقدمة للمؤتمر العلمي "ملتقى وطني حول التحولات السياسية وإشكالية التنمية السياسية في الجزائر واقع وتحديات، جامعة حسنية بن بوعلي، ولاية الشلف، ص2.

⁵ نصر محمد عارف، نظريات التنمية السياسية المعاصرة، دراسة نقدية مقارنة في ضوء المنظور الحضاري الإسلامي، دار القارئ العربي، مصر، 1981 ص2.

⁶ حسن بن كادي، التنمية السياسية في الوطن العربي، (مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماجستير غير منشورة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم علوم سياسية وعلاقات دولية، فرع تنظيم سياسي إداري، 2007، ص12).

ويعد حق التنمية بالتالي حقا عالميا يتعين على كل الأفراد والدول أن تسعى لوضعه موضع التطبيق، ومن هنا يؤكد السكرتير العام للأمم المتحدة في تقريره للمجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الثالثة والأربعين في عام 1972م على أن: " التنمية الاقتصادية والاجتماعية تعد وسيلة لا غنى عنها لإتمام تحقيق حقوق الإنسان في المجتمع الحديث¹ .

وهناك من يربط التنمية بعناصر أخرى غير الاقتصاد والأمور المادية، ذلك أنهم يرون أن التنمية مفهوم مرادف للأمن والسلم ذلك أنه من دون وجود السلم والأمن في البلاد، فإنه لن يثمر كل مساعي التنمية السياسية والاقتصادية والاجتماعية² .

ومن أبسط التعاريف لتنمية نجد أنها هي كل ما يستجيب لاحتياجات الناس بالعمل على رفع المستوى المعيشي وتحسين الظروف الاجتماعية³ .

وهناك من ربطها بأبعاد أخرى بزيادة الإنتاج وارتفاع معدل التراكم الرأسمالي وارتفاع مستويات المعيشة بالإضافة إلى الارتفاع النسبي في الاستهلاك⁴

ولأن الكتابات عديدة في هذا المجال وبالتحديد حول التنمية وتطور هذا المفهوم وفرض نفسه على العالم نتيجة لتغير هائل في الغرب والشرق، ندرج جدولا يضم مراحل مفهوم التنمية حسب الفترات الزمنية وكل تعريف. وفي الأخير وكتعريف إجرائي للتنمية نقول أنها " عملية مقصودة تهدف إلى وضع خطط ذات أهداف محددة تتطلب وجود موارد بشرية ومادية ومالية، وتحديد وسائل كفيلة باستغلال هذه الموارد لتحقيق التنمية".
ولفهم هذا المصطلح أكثر نستعرض الجدول التالي موضحا مراحل تطور هذا المصطلح:

¹ إبراهيم أحمد خليفة، دور الأمم المتحدة في تنمية الشعوب الإفريقية في ظل التطورات الدولية المعاصرة، دراسة في الطبيعة القانونية الدولية للتنمية ، مصر، دار الجامعة الجديدة، 2007، ص26.

² العيد هدي، " مشاريع الإصلاح في الجزائر بين مقولات الاستقرار السياسي والتنمية الاقتصادية"، مجلة البحوث السياسية والإدارية، المجلد44، العدد3، ديسمبر 2013، ص26.

³ فؤاد حيدر، التنمية والتخلف في العالم العربي: طروحات تنموية للتخلف، بيروت، دار الفكر العربي، 1990، ص39.

⁴ مصطفى مريم أحمد، التنمية بين النظرية وواقع العالم الثالث، مصر، دار المعرفة الجامعية، 1997، ص 27.

المرحلة	مفهوم التنمية	الفترة الزمنية بصورة تقريبية	محتوى التنمية ودرجة التركيز	أسلوب المعالجة	المبدأ العام للتنمية بالنسبة للإنسان
المرحلة الأولى	التنمية = النمو الاقتصادي	نهاية الحرب ع2 - منتصف ستينات القرن العشرين	- اهتمام كبير ورئيسي بالجوانب الاقتصادية. - اهتمام ضعيف بالجوانب الاجتماعية. - إهمال الجوانب البيئية.	معالجة كل جانب من الجوانب مستقلة عن الجوانب الأخرى " افتراض عدم وجود تأثيرات متبادلة بين الجوانب المجتمعية.	الإنسان هدف التنمية "التنمية من أجل الإنسان".
المرحلة الثانية	التنمية = النمو الاقتصادي +التوزيع العادي.	منتصف الستينات - منتصف سبعينات ق 20	اهتمام كبير بالجوانب الاقتصادية. اهتمام متوسط بالجوانب الاجتماعية. اهتمام ضعيف بالجوانب البيئية.	معالجة كل جانب من الجوانب معالجة مستقلة عن الجوانب الأخرى" افتراض عدم وجود تأثيرات متبادلة بين الجوانب مجتمعة.	الإنسان هدف التنمية/ تنمية من أجل الإنسان. الإنسان وسيلة التنمية/ تنمية الإنسان.
المرحلة الثالثة	التنمية الشاملة = الاهتمام بجميع الجوانب الاقتصادية والاجتماعية بالمستوى نفسه.	منتصف السبعينات - منتصف الثمانينات القرن العشرين.	اهتمام كبير بالجوانب الاقتصادية. اهتمام كبير بالجوانب الاجتماعية اهتمام متوسط بالجوانب البيئية	معالجة كل جانب من الجوانب معالجة مستقلة عن الجوانب الأخرى" افتراض عدم وجود تأثيرات متبادلة بين الجوانب مجتمعة.	الإنسان هدف التنمية، تنمية من أجل الإنسان، الإنسان وسيلة التنمية، تنمية الإنسان، الإنسان صانع التنمية، التنمية بواسطة الإنسان.
المرحلة الرابعة	التنمية المستدامة الاهتمام بجميع جوانب الحياة الاق والاج والبيئية بنفس المستوى	النصف الثاني من ثمانينات القرن العشرين حتى وقتنا الحاضر.	اهتمام كبير بجوانب اق اهتمام كبير بجوانب إج اهتمام كبير بجوانب البيئة اهتمام كبير بالجوانب الروحية والمعنوية	معالجة كل جانب من جوانب معالجة تكاملية مع الجوانب الأخرى.	الإنسان هدف التنمية، تنمية من أجل الإنسان، الإنسان وسيلة التنمية، تنمية الإنسان، الإنسان صانع التنمية، التنمية بواسطة الإنسان.

المصدر: عثمان محمد غنيم وماجدة أحمد أبو زنت، التنمية المستدامة- فلسفتها وأساليب تخطيطها وأدوات قياسها، ط1، عمان، دار الصفاء والنشر والتوزيع، 2006، ص34 .

ومن المراحل نستنتج خصوصية عملية التنمية ذلك أن على الحكومات أن تتبنى هذه العملية التي لها من الخصوصيات والمميزات مما يجعلها السياسة الوحيدة للخروج من ظاهرة التخلف، ومن أهم هاته الخصائص هي

* التنمية ذات طبيعة شاملة:

فالتنمية تمثل حالة إستراتيجية مركزية عامة لمختلف جوانب المجتمع؛ ذلك لأن التنمية عملية حضارية متداخلة ولا تقتصر على جانب واحد من جوانب المجتمع، وإنما تشمل مختلف جوانبه وأطره، وإذا لم يراع هذا الترابط والتأثير المتبادل فإن النتائج المرجوة من تلك التغييرات الجزئية غالبا ما تكون سلبية، ومسيرة التنمية في البلدان النامية خير دليل على هذه الحقيقة التي كثيرا ما أغفلت عند صياغة مشاريع التنمية، حيث كان التركيز المبالغ فيه على الجانب الاقتصادي والإهمال الكبير للجوانب الأخرى من بين أهم أسباب الفشل الأخرى¹.

ذلك أن التنمية لا تعني فقط الوفرة المادية وإنما تؤدي إلى الشمول أي الاعتناء بكل الظواهر المتعلقة بالبشر وتنمية المؤسسات وعدم التمييز بين الأشخاص والمؤسسات نفسها².

• التنمية مسؤولة إدارية:

حيث أن تحقيق التنمية يتطلب بالضرورة وجود أجهزة إدارية فعالة لتعزيزها، وعلى ذلك فالتنمية عملية تغيير إدارية واعية ومنظمة تتم في إطار إستراتيجية واضحة المعالم والمنطلقات.

فالتنمية هي مسؤولة إدارية باعتبار أن الهدف الأساسي للإدارة هو التنمية، والتنمية لا تعيش إلا بالإدارة³.

• التنمية عملية مقصودة:

فالدول تسعى إلى تحقيقها عن طريق توفير كل متطلباتها الضرورية وبتالي هي عملية مقصودة لخروج من ظاهرة التخلف من جهة وتحقيق التطور من جهة أخرى.

• التنمية عملية مخططة:

التنمية عملية مخططة باعتبارها تسعى للاستغلال الأمثل للموارد بطريقة علمية وإنسانية وبالتالي هي عملية مقصودة ومستمرة تتطلب وضع مسارات واتجاهات محددة لتحقيقها⁴.

¹ فؤاد جدو، التنمية المستدامة بين متطلبات الحكم الراشد وخصوصية الجزائر، ورقة عمل مقدمة مستمرة للمؤتمر العلمي للتحويلات السياسية وإشكالية التنمية في الجزائر واقع وتحديات، جامعة محمد خيضر، كلية الحقوق، قسم ع س ع د، بسكرة، 16-17 ديسمبر 2008، ص3.

² جهيدة دكاش، إشكالية العلاقة بين إدارة التنمية والتنمية الإدارية في الجزائر، (ماجستير غير منشورة)، علوم سياسية وعلاقات دوية، كلية العلوم السياسية والإعلام، جامعة بن يوسف بن خدة، 2007-2008، ص24.

³ مرجع سابق، ص25.

⁴ عبد السلام عبد اللاوي، دور المجتمع المدني في التنمية المحلية بالجزائر: دراسة ميدانية لولايي المسيلة ورج بوغريو، (رسالة ماجستير غير منشورة)، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، كلية الحقوق وعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية، 2009، ص52.

لا يمكن الوصول والبلوغ للهدف المنشود(التنمية) دون وجود خطة واضح ترسم المعالم الكبرى لذلك التنمية تتطلب خطط في عدة جوانب مادية ومالية وبشرية, ينظر وإلى التنمية بوصفها " أداة " وهذا يرجع إلى اعتبارها خطة¹.

ثانيا: مفهوم التنمية الاقتصادية:

إن دراسة التنمية الاقتصادية هي من الدراسات الحديثة نسبيا التي اهتم بها علم الاقتصاد بعد بداية القرن العشرين، خاصة في الدول النامية وهي عملية يتم فيها زيادة الدخل الحقيقي زيادة تراكمية وسريعة ومستمرة عبر فترة من الزمن، بحيث تكون هذه الزيادة أكبر من معدل نمو السكان مع توفير الخدمات الإنتاجية والاجتماعية وحماية الموارد المتجددة من التلوث والحفاظ على الموارد الغير متجددة من التضرر، وتكمن أهمية التنمية الاقتصادية في²:

1- زيادة الدخل الحقيقي.

2- توفير فرص عمل للمواطنين.

3- توفير السلع والخدمات المطلوبة.

4- تقليل الفوارق الاجتماعية.

5- تحسين وضع ميزان المدفوعات.

6- تسديد الديون وتحقيق الأمن.

ويرى "مير MEIR": يرى أن سياسة التنمية الاقتصادية عبارة عن عملية تفاعلية تزداد من خلالها الدخل القومي الحقيقي للدولة، وكذلك دخل الفرد في فترة زمنية، أما "كيند ليبرجر" يرى التنمية الاقتصادية تتضمن التحسين الدائم والمستمر في طرق الإنتاج، بحيث تتفق والعصر الحاضر، أي استخدام التكنولوجيا الحديثة التي تعمل على تحسين الكفاءة الإنتاجية داخل مختلف الوحدات الإنتاجية وبالنسبة لجميع قطاعات الاقتصاد الوطني³.

اما من المفكرين العرب الذين تناولوا مفهوم التنمية الاقتصادية نجد "فؤاد مرسي" فهو يضع تعريفا مختصرا لمفهوم التنمية الاقتصادية على أنها تصور لمسار التنمية الاقتصادية التي تمثل حقبة تاريخية كاملة أي تستغرق جيلا بأسره

¹ رياض حمدوش، "تطور مفهوم التنمية السياسية وعلاقتها بالتنمية الاقتصادية، ورقة عمل مقدمة للمؤتمر العلمي، التحولات السياسية وإشكالية التنمية في الجزائر: واقع وتحديات، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، 16 - 17 ديسمبر 2008، ص3.

² نوري منير، الإصلاح الإداري وأهميته في القضاء على التسبب والفساد الإداري وتحقيق التنمية الاقتصادية المستدامة، ورقة عمل مقدمة للمؤتمر الوطني: التحولات السياسية، إشكالية التنمية الجزائر واقع وتحديات، كلية العلوم القانونية والإدارية، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف 16-17 ديسمبر، 2008، ص9.

³ منتديات طلبة الجزائر، التنمية الاقتصادية في الجزائر، من 1963 إلى يومنا هذا، www.veecos.net، يوم 5/3 2015 على الساعة 3:55.

كما تستند إستراتيجية التنمية إلى خمسة أسس ماثلة في مقومات التنمية وجوهر التنمية ، وقاعدة التنمية وأسلوب التنمية ، وهدف التنمية.

وعليه التنمية الاقتصادية هي تقدم المجتمع عن طريق استنباط أساليب الانتاجية أفضل ورفع مستويات الانتاج من خلال إغناء المهارات والطاقات وخلق تنظيمات أفضل ، هذا فضلا عن زيادة رأس المال المتراكم في المجتمع على مر الزمن . وحق تقرير المصير والمشاركة في أخذ القرارات المتعلقة بالمواطنين، إلا أننا نعتقد بأن الحاجيات الأساسية غير المادية تتعدى مفهوم التنمية الاقتصادية وتقع تحت مظلة مفهوم التنمية الشاملة.¹

ويرى بعض علماء الاقتصاد أن تعريف التنمية الاقتصادية "الاستثمار الأمثل للموارد الطبيعية المتاحة" أنه مفهوم تقليدي حيث لم تدخل عليه القيمة المضافة في مكوناته.

ويرون أن المفهوم المعدل للتنمية الاقتصادية هو "الاستخدام الأمثل للموارد المتاحة لدي أو المتاحة لدى الغير"

أي أن المواد الخام والموارد الطبيعية يحقق التنمية من ورائها من يستخدمها أكفاء وليس من ينتجها أو يملكها.²

ثالثا: أهداف التنمية الاقتصادية.

للتنمية الاقتصادية أهداف عديدة تدور كلها حول رفع مستوى معيشة السكان ، وتوفير أسباب الحياة الكريمة لهم وربما يكون من الصعب على المرء أن يحدد أهدافا معينة في هذا المجال نظرا لاختلاف ظروف كل دولة، واختلاف أوضاعها الاجتماعية والسياسية والاقتصادية، إلا أنه مع ذلك يمكن إبراز الأهداف الأساسية التي يجب أن تتبلور حولها الخطة العامة للتنمية الاقتصادية في الدول المتخلفة:

1/ زيادة الدخل القومي:

تعتبر زيادة الدخل القومي من أول أهداف التنمية الاقتصادية في كل الدول، بل أهم هذه الأهداف على الإطلاق، ذلك بأن الغرض الأساسي الذي يدفع هذه البلاد إلى القيام بالتنمية الاقتصادية³.

2/ إتاحة الفرص للحصول الأفراد على احتياجاتهم الأساسية من مأكلا وملبس ومسكن وحماية⁴.

3/رفع مستوى المعيشة: يعتبر تحقيق مستوى مرتفع للمعيشة من بين الأهداف الهامة التي تسعى التنمية الإقتصادية إلى تحقيقها في الدول المختلفة إقتصاديا .

4/ تقليل التفاوت في الدخول و الثروات :

¹ حبيب كميل وحازم البني، دراسات في الإنماء والتطور ط1، لبنان، دار المؤسسة الحديثة للكتاب، ، 1998، ص20-21.

² سعد طه علام، التنمية... والدولة، دار طيبة ، مصر، 2003، ص109.


³ كامل بكري ، التنمية الاقتصادية، بيروت، دار الجامعة 1977، ص 82.

⁴ رمزي على إبراهيم سلام، اقتصاديات التنمية، مصر، دار الجامعة، 1990 ، ص 113.

هذا الهدف للتنمية الاقتصادية هو هدف اجتماعي، إذ أنه معظم الدول المتخلفة، نجد أنها تعاني من الطبقية والتخلص من ذلك يكون ب:

توفير عنصر رأس المال ورأس الانتاجي ورأس المال الاجتماعي¹.

إتاحة الحرية والقدرة على الاختيار وتعني هنا الحرية بالمقصود الاقتصادي²، أي التحرر من الظروف التحرر من الظروف المادية السيئة والحاجة والعوز، ومن الشكل نستنتج الأهداف الجوهرية للتنمية الاقتصادية:



شكل (5) المصدر: رمزي علي إبراهيم سلامة، المرجع السابق، ص 113.

¹ كامل بكري، مرجع سابق، ص 83.

² محمد عبد العزيز عجمية، التنمية الاقتصادية، مصر، الناشر قسم الاقتصاد، 2000، ص 24.

وبالتالي هدف التنمية الاقتصادية تكمن في خلق وضع يمكن الفرد من العيش في كرامة وتتوفر فيه كل متطلبات الحياة المادية والمعنوية وترقية حقوقه¹.

رابعاً: مصادر تمويل التنمية الاقتصادية:

عرفنا التنمية الاقتصادية أنها الزيادة المستمرة في الدخل الفردي في فترة زمنية طويلة، ويجب أن يصحب تلك الزيادة في الدخل تحسن في المستوى المعيشي وتحقيق الرفاهية ولتحقيق ذلك يجب توفير المصادر التمويلية هذه التنمية الاقتصادية².

أ- مصادر التمويل المحلية:

هو المصدر العادي لتمويل أي الاستثمار هو المدخرات الوطنية الاختيارية أي ما يدخره الافراد اختياراً من دخولهم، وماتدخره المشروعات اختياراً من أرباح غير الموزعة، وفي معظم الدول المتخلفة تقتصر المدخرات الاختيارية لتمويل الاستثمارات على:

1. بنوعيتها المباشر و الغير المباشر.

2. القروض العامة والمقصود بها هي تلك الأموال التي تقدمها الحكومة للمواطنين .

3. الإصدار النقدي الجديد : فيقصد به إصدار نقود جديدة توجه نحو الانفاق على المشروعات التنمية وإن إعتبره البعض سلبي لما يخلفه من ضرر التضخم .

وهكذا يتضح أن التنمية الاقتصادية تمول من الجبهة الداخلية للدولة³، التي تتطلب بناء قاعدة وإيجاد طاقة إنتاجية ذاتية وطاقة مجتمعية، أن تكون مرتكزات هذا البناء محلية ذاتية متنوعة و متشابكة⁴.

ب. مصادر التمويل الخارجية:

إن المصادر الداخلية لها من العجز على خلق التنمية الاقتصادية وتوفير رأس المال كاف لتمويل الاستثمارات المطلوب لضمان تحقيق معدل مناسب للتنمية، وبالتالي استيراد رأس المال من الخارج هو الطريقة الوحيد للخروج من

¹ بغداد كربالي، "استراتيجيات وسياسات التنمية المستدامة في ظل التحولات الاقتصادية والتكنولوجية في الجزائر"، مجلة العلوم الإنسانية، العدد7، جانفي 2010، ص5.

² عبد القادر بختار و عبد الرحمان عبد القادر، "دور الحكم الراشد في تحقيق التنمية الاقتصادية"، مداخلة مقدمة في إطار المؤتمر العالمي الثامن للاقتصاد والتمويل الإسلامي، النمو المستدام والتنمية الاقتصادية الشاملة من المنظور الإسلامي، من 19 إلى 21 إلى ديسمبر 2001، دوحة، ص3.

³ كامل بكري، مرجع سابق، ص93.

⁴ عبدالله تركماني، جدل التنمية والديمقراطية في العالم العربي وأفريقيا: الواقع والأفاق، مداخلة مقدمة في مؤتمر علمي، موريتانيا، مركز الأفريقي للإعلام والتنمية، يوم 8 و 9 أوت 2007، ص2.

هذا العجز، وتسهيل عملية التنمية الاقتصادية ورأس المال المستورد هذا يعتبر نافعا خصوصا لتمويل الجزء من برنامج التنمية الذي يحتاج إلى النقد الأجنبي مثل المدفوعات عن واردات، المعدات والآلات و الخدمات .
فالتنمية الاقتصادية تحتاج في أول مراحلها الارتفاع هائل في الواردات ، فالمعدات الثقيلة وغيرها ينبغي استيرادها من الخارج و القطاع الخاص في الدولة يحتاج إلى الموارد من النقد الأجنبي لاستيراد المواد والمعدات من الخارج ومن المصادر الخارجية التي تقوم بتمويل التنمية الاقتصادية منها:

1. الاستثمار الأجنبي الخاص، ذلك أن بعض مشروعات التنمية لا يمكن تنفيذها إلى بوجد التمويل الخارجي سواء من أموال أو موارد بشرية تملك الخبرة و الكفاءة في إنجاز المشاريع .
- 2 المعونة الخارجية : وهو الطريق الثاني وهو المعونة الاقتصادية يمثل المصدر الأساسي الذي يمكن التمويل عليه لسد الثغرة بين الاحتياجات الرأسمالية وموارد التمويل المحلية في الدول المتخلفة ولهذا المعونات أشكال مختلفة مثل المنح الخاص، القروض الطويل الأجل long term loans، القروض soft loan.
- 3 المساعدات: وهي ما تقدمه بعض الدول الأجنبية لدول الفقيرة أو التي أصابها الكوارث.¹

وفي الأخير نجد أن التنمية الاقتصادية لها أهمية كبيرة داخل الدولة وتعود الأهمية على المواطنين واقتصاد الدولة ذلك أن تحسن وضع ميزان المدفوعات، تسديد الديون أولا بأول، تحقيق الأمن القومي للدولة، وتقليل الفوارق الاجتماعية والاقتصادية بين طبقات المجتمع ، وبالتالي تحسين نوعية الحياة فهي تشمل معايير الصحة والتعليم والمسكن والعمل و الدخل والحاجات الأساسية

مما سبق نقول أن التنمية الاقتصادية يجب أن تشمل الأبعاد الأساسية التالية:

- أن يكون التغيير في حجم النشاط الاقتصادي بالزيادة
- أن تستند عملية التنمية بالدرجة الأولى على القوى الذاتية للمجتمع
- أن تتضمن عملية التنمية نموا متواصل ومستمر من خلال تجديد الموارد
- أن تلبى حاجات الغالبية العظمى لأفراد المجتمع

أما عن عناصر التنمية الاقتصادية تتمثل في المحاور التالية: الشمولية، الاستمرارية، العدالة، الديمومة، زيادة الرفاهية الاقتصادية للفرد.²

¹ كامل بكري ، مرجع سابق، ص98.

² بوزيد سايح ، دور الحكم الراشد في تحقيق التنمية المستدامة بالدول العربية، حالة الجزائر، (رسالة غير منشورة للدكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، الجزائر، 2012-2013، صص48_49).

وبالتالي التنمية الاقتصادية تعني تحقيق معدل معقول للدخل الفردي كافي للحصول على سلع وخدمات مادية عن طريق استنباط أساليب جديدة أفضل ورفع مستويات الإنتاج من خلال إتمام المهارات والطاقات البشرية وخلق تنظيمات أفضل.

وعليه فإن الدول المتقدمة اقتصاديا (Economically advanced or developed countries) هي التي حققت الكثير في هذا الاتجاه.¹

والتنمية الاقتصادية حسب علماء الاقتصاد تدعمهم بعض المؤسسات التابعة للأمم المتحدة كمنظمة العمل الدولية تشمل بالإضافة إلى النمو الاقتصادي تقليص المعدل في عدد العاطلين عن العمل وفي عدد الذين يعيشون في حالة فقر ممتع، وتحسينا مستمرا في توزيع الدخل بين فئات ومناطق البلد الواحد، وتلبية الحاجات الأساسية المادية للإنسان من مأكلا وملبس ومسكن. وبالرغم من أن بعض الكتاب الذين ينتمون إلى التيار الجديد يضمنون مفهوم التنمية الاقتصادية الحاجات الأساسية غير المادية كالحق في التحصيل العلمي وحرية الكلمة .

¹ محمد عبد العزيز عجمية ومحمد علي الليثي، التنمية الاقتصادية: مفهومها نظرياتها سياساتها، مصر ، الدار الجامعية ، 2000، ص 20 .

خلاصة واستنتاجات :

من خلال هذا الفصل المتعلق بالإطار الفكري والنظري للتنمية والنظام السياسي نستنتج أن النظام السياسي هو المؤسسات الرسمية للدولة التي هي منظمة تنظيمًا قانونيًا مسبقًا وتمثل المؤسسات السياسية الرسمية في المؤسسات التشريعية والتنفيذية وهناك أيضا من يضيف المؤسسات الغير رسمية كالمعارضة بالإضافة إلى الإيديولوجية هذه الأخيرة التي تحدد طبيعة النظام السياسي وهي التي تحدد قيمته الأساسية وأهدافه العليا.

أما التنمية.... هي هدف تسعى إليه كل الدول المتقدمة منها والمتخلفة وهي كهدف لها متطلباتها وأدواتها يقودها القطاع العام كالنظام السياسي أو القطاع الخاص "اقتصاد السوق"

ومهما تعددت الأقوال والأفكار والتعاريف حول النظام السياسي والتنمية فإنها تبقى عناصر مشتركة لا يمكن الجدل فيها حول مفهومي النظام السياسي والتنمية بأنه النظام السياسي مفهوم أوسع من الدولة والتنمية هي ما يحقق الرشادة والرفاه للإنسان. و عليه ما نستخلصه من الفصل ما يلي:

- النظام السياسي مجموعة من عناصر مهمتها الإبقاء على المجتمع وقيادته وهو كيان حي قائم بذاته، تديره سلطة سياسة .
- النظام السياسي يتألف من العناصر التالي التنظيمات السياسية، والقواعد السياسية، والعلاقات السياسية الوعي السياسي، مؤسسات الحياة الاجتماعية، والجماعات، والقواعد وظائف، والأدوار التي تتفاعل والادارة السياسية .
- النظام السياسي أحد أنظمة المجتمع .
- وبحكم التداخل الكبير بين النظام السياسي والدولة نقول النظام السياسي أوسع من مفهوم الدولة .
- أما التنمية فهي الوسيلة للخروج من التخلف وبتالي يتمكن الانسان من العيش حياة الاطول مدة وفي أحسن الظروف .

الفصل الثاني

نبذة عن النظام السياسي الجزائري

كانت بداية نظام الحكم في الجزائر بالنهج الاحادي كنتيجة خرج بها قادة الثورة وأشارو إلى ذلك في برنامج طرابلس 1962.

لقد مثلت الاحادية بالنسبة للنظام السياسي في الجزائر الخيار الوحيد ولا رجعة فيه، وهي الإطار الذي تم على أساسه البناء الوطني السياسي وفي المقابل النهج الاشتراكي في الجانب الاقتصادي وهي السياسة المتبعة لتحقيق التنمية الشاملة.

ومن ثمة كان بناء الدولة الجزائرية بعد الاستقلال بنظام سياسي أحادي لكن بعد سقوط هذه الاشتراكية وظهور النظام دولي جديد يفرض نفسه بعدة وسائل واستراتيجيات في كل الدول العالم الثالث خاصة الغير الليبرالية والرأسمالية .

كان على الدولة الجزائرية مواكبة هذه التحولات العالمية بعد ضغط داخلي والذي يقابله الضغط الخارجي، وبالتالي فإن النظام السياسي الجزائري عرف مرحلتين تاريخية تمثل كل واحدة منها نظاما سياسيا وهذا ما سوف نتناوله في المباحث التالية :

- النظام السياسي في ظل الاحادية .
- التحول الديمقراطي .
- النظام السياسي في ظل التعددية .

المبحث الأول: النظام السياسي في ظل الأحادية الحزبية.

يتكون النظام السياسي من المؤسسات السياسية هذه الأخيرة يجب أن تكون مترابطة ومتناسقة مع بعضها البعض والتي تتوزع بينها آلية التقرير السياسي، وصلاحيات كل من هذه المؤسسات وطبيعة العلاقات القائمة فيما بينها تحدد طبيعة النظام السياسي وعليه يقوم النظام السياسي الجزائري على سلطات ثلاثة : التنفيذية والتشريعية والقضائية بالإضافة إلى المؤسسات الاستشارية.

أولاً: السلطة التنفيذية.

أ - في دستور 1963.

يمثل دستور جوهره القانون الأساسي الذي يحدد القواعد التي تحكم وتنظم عمل كل مؤسسة من المؤسسات السياسية للدولة وعلاقة كل واحدة من هذه المؤسسات بالمؤسسات الأخرى التي يتكون منها النظام لهذه الدولة. ويتميز أول الدستور في الجزائر سنة 1963 في كونه، إلى جانب اهتمامه بتنظيم السلطات، لم يهمل الجانب التاريخي والنضالي للشعب الجزائري وانتمائه العربي والإسلامي، كما أنه حدد مبادئ وأهداف النظام داخليا ودوليا في ظل الحزب الواحد (الأحادية) وجسد ذلك في النصوص التأسيسية (لبرنامج طرابلس 1962). وعليه السلطة التنفيذية هي التي تتولى دستوريا قيادة أجهزة الدولة ممثلة في الحكومة والجهاز الإداري¹. وجاء في المادة 39 من الدستور² أن السلطة التنفيذية تستند إلى رئيس الدولة حامل لقب رئيس الجمهورية، في ظل الدستور 1963 كانت مكانة مرموقة لرئيس الجمهورية وتفوقه تقريبا على جميع السلطة بماضيها السلطة التشريعية، حيث أودعت لديه السلطة التنفيذية باعتباره رئيسا للجمهورية والحكومة في نفس الوقت، أما الحكومة فكان رئيس الجمهورية يختار أعضائها بين المجلس الوطني وكان رئيس الجمهورية قوي الصلاحيات، لقد توصل هذا التركيز للسلطات استحوذ عليها³.

يتولى رئيس الجمهورية الجانب الفعلي لممارسة السلطة التنفيذية فهو يرسم ويحدد السياسة الداخلية والخارجية وله الحق في المبادرة بتقديم القوانين وهذا ما يؤكد أهمية السلطة التنفيذية المحسدة في شخص رئيس الجمهورية⁴. والمادة 39 من دستور 1963 تبين الدور المتميز لرئيس الجمهورية باعتباره المركز لأسمى في الدولة والذي يمكنه

¹ محمد بو راو، السلطة التنفيذية في النظام الدستوري الجزائري بين الوحدة والثنائية، (مذكرة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه "غير منشورة") جامعة الجزائر 1، كلية الحقوق، قسم علوم سياسية، 2012 (ص 18).

² سعيد بو الشعير، النظام السياسي الجزائري، الجزائر، دار الهدى، 1990، ص 50.

³ عمار عباس، "ملامح النظام السياسي المنشودة في الجزائر"، مجلة الفكر العربي العدد 30، أكتوبر 2012، ص 76.

⁴ ليلي بن يعل، آليات إلى الرقابة التشريعية في النظام السياسي الجزائري، (رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة لخضر (باتنة) كلية الحقوق ع س، قسم القانون العام، 2003 (ص 10).

من الاستحواذ على سلطات واسعة وقد حول الدستور لرئيس الجمهورية صلاحيات السلطتين السياسية والتنفيذية، فهو يسيطر على الحزب بوصفه أميناً عاماً له ومن ثم فهو ينفرد بدون أن يشاركه أحد بقيادة الحزب والتحكم في أجهزته إلى جانب هذه السلطة السياسية، فإن لرئيس الجمهورية حق اختيار وتعيين الوزراء وتقديمهم إلى المجلس الشعبي الوطني، دون أن يكون للنواب حق في الموافقة أو الرفض، ويرجع ذلك إلى أن أعضاء الحكومة مسئولون أمام البرلمان دون سواه وفقاً لأحكام الدستور المادة 147¹. ورئيس الجمهورية يجمع أيضاً بين رئاسة الجمهورية والحكومة فهو يعين (الثلاثين منهم على الأقل من نواب المجلس)²، فضلاً عن ذلك فإنه هو الذي يعين الموظفين في المناصب المدنية والعسكرية.

وكان أول رئيس للجمهورية في بلاد الرئيس أحمد بن بله وأول قائد لسلطة التنفيذية في النظام السياسي انتخب بن بله ب 111 صوتاً مقابل 13 معارضا و 31 بطاقة بيضاء وعرضت حكومته على المجلس التأسيسي في 29 سبتمبر 1962³ وتمركز العديد من السلطات في يد رئيس الجمهورية منها السلطة الشخصية. إن سيطرة رئيس الجمهورية على السلطة التنفيذية دون منازع ومشاركة المجلس في التشريع (مادة 58) ساعد على تركيز السلطة في يد رئيس الجمهورية وتشخيصها في شخصه عن طريق الاستحواذ عليها بموجب تلك المادة منها مكنته من إقامة سلطة شخصية.

ب - السلطة التنفيذية في دستور 1976:

إن تجربة الحزب الواحد في الجزائر، اصطدمت بالكثير من الصراعات فبعد أزمة صيف 1962 جاءت أزمة أخرى وصلت ذروتها بعملية الإطاحة بالرئيس أحمد بن بله بوصفه رئيساً للجمهورية وأميناً لحزب جبهة التحرير الوطني والاستيلاء على السلطة من قبل وزير الدفاع وقائد أركان جيش الوطني الشعبي بتاريخ 19 جوان 1965 ومن ثم دخول النظام السياسي الجزائري مرحلة أخرى وتكوين الجهاز التنفيذي برئاسة رئيس آخر، وتم إسقاط الدستور والاستنجد بالشرعية الثورية يمثل هذا الحدث حدثاً تاريخياً خطيراً حيث تم حل جميع المؤسسات على مستوى هرم الدولة وتم تأسيس هيئة لقيادة البلاد تحت عنوان {المجلس الثوري} تولت جميع الوظائف القيادية واحتكرت جميع مظاهر السلطة ووصف النظام السياسي ونظام الحكم المنبثق عن حركة 19 جوان 1965 الخارج عن الشرعية الدستورية التي كانت قائمة في ظل دستور 1963- وجاء بدستور 1976 بأهم وظائفه في

¹ محمد بوضياف، مستقل النظام السياسي الجزائري، (رسالة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه "غير منشورة" جامعة الجزائر، كلية ع س والإعلام، قسم ع س وع د، 2008)، ص 58.

² مقال القانون الدستوري والنظام السياسي من موقع، <http://sciencesjustiques.ahlmentada.net/profile.forum Mode= sendpassword>.

الدولة وهي الوظيفة التنفيذية¹. وما هو ملاحظ هو تغير المصطلح القانوني فيه واقتصر على وظيفة. ذلك أنه بالرجوع إلى الفقه الدستوري فإننا نجد أن السلطة التنفيذية تضطلع بوظائف ثلاث هي: الوظيفة التنفيذية، والوظيفة السياسية، والوظيفة المالية لذلك جاءت هذه السلطة مقتصرة فقط على الجانب التنفيذي.

وقد وقع تطور نوعي فيما يتعلق بشخص رئيس الجمهورية فيما يتعلق بالسن 40 بدل 35 سنة في دستور 1963 والمادة الرئاسية كانت ست(6) سنوات ثم عدلت إلى خمس سنوات.

وإن أردنا نكيف الوظيفة التنفيذية في هذا الدستور فإننا نجدها " سلطة حقيقية بل أنها أقوى السلطات، إذ يطلع رئيس الجمهورية بالإضافة إلى السلطات المخولة له بنص هذا الدستور بسلطات وصلاحيات أخرى وبهذا فإن رئيس الجمهورية هو السلطة الفعلية في البلاد، رغم أنه بمقتضى الفقرة 15 من المادة 111 من الدستور يمكن لرئيس الجمهورية أن يفوض جزء من صلاحياته لنائب رئيس الجمهورية والوزير الأول مع مراعاة أحكام المادة 116² وبهذا فهو يحمل صفة رئيس الدولة المكلف وصفه رئيس الجهاز التنفيذي للدولة المكلف بالوظيفة التنفيذية.

أما عن وظيفة الدولة في ظل الدستور في 1963 و1976، حاول تجسيد الأهداف الأساسية للجمهورية طبقا للإيديولوجية الاشتراكية كانت دولة متدخلة حيث تقوم ب:

- حماية الاستقلال الوطني.
- ممارسة السلطة من طرف الشعب وتشييد ديمقراطية اشتراكية وحماية الحقوق في كافة المجالات الحياة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية.

إن ما يمكن استخلاصه حول السلطة التنفيذية في الفترة الأحادية هي أحد عناصر النظام السياسي الجزائري ضمن الناحية النظرية فإن دستور 1963 حول للرئيس سلطات واسعة كما هو أيضا الحال بالنسبة لدستور 1976 أما من حيث الحكومة التي هي في المرتبة الثانية في تكوين السلطة التنفيذية بالإضافة إلى الجهاز الإداري "الإداري المحلي" حيث كان لها الدور المهم في تكوين السلطة التنفيذية في عهد الأحادية.

¹ محمد بو رايبو، مرجع سابق، ص46.

² محفوظ لعشب، التجربة الدستورية في الجزائر، ط1، الجزائر، الطبعة الحديثة للفنون المطبعية، 2001، ص63.

ثانيا: السلطة التشريعية.

أ- في دستور 1963.

بعد الاستقلال مباشرة تم إنشاء الجمعية التأسيسية الشعبية وصادقت على الدستور 1963 وجملة من قوانين تجسيد لسيادة الدولة الجزائرية، وتطبيقات للدستور انبثقت سنة 1964.

جمعية الوطنية منتخبة باعتبارها سلطة تشريعية وفي 19 جوان 1965 وإثر تجسيد دستور مجلس الثورة المحدث حينئذ بيانا اعتبر بمثابة وثيقة تأسيسية لتنظيم سير مؤسسات الدولة¹. نص الدستور في مادته 27 على أن "السيادة الوطنية يمارسها بواسطة ممثلين له في مجلس وطني، ترشحهم جبهة التحرير الوطني، وينتخبون باقتراع عام مباشر وسوى لمدة خمسة سنين وتم انتخاب المجلس الوطني بتاريخ 20 سبتمبر 1964"، أما المادة 28 فتتضمن: "يعبر المجلس الوطني عن الإرادة الشعبية ويتولى التصويت على القوانين، ويراقب الحكومة خص دستور 1963 اثني عشر مادة تحت عنوان السيادة- المجلس الوطني بما فيها المادة 27".

ونظرا لكون دستور 1963 بجميع نصوصه لم يدم فترة طويلة فإنه لم تصدر قوانين عن السلطة التشريعية، إن جل القوانين قد شرعت عن طريق الأوامر بمرسوم، لأن رئيس الجمهورية قد مسك بيديه جميع السلطات، وفيما يتعلق بصلاحيات المجلس الوطني، فإنه يتلقى اقتراحات القوانين من طرف القوانين التي توضع مشاريعها وتصميماتها على مكتب المجلس الذي يحيلها حسب الاختصاصات إلى اللجان لدراستها ولأعضاء الحكومة حق حضور جلسات المجلس الوطني والمشاركة في مناقشة اللجان. وبالنسبة لعلاقة المجلس الوطني بالحكومة، فإن الدستور قد حول المجلس سلطة مراقبة النشاط الحكومي في المادة 38 التي تخص على أنه يمارس المجلس الوطني مراقبة للنشاط الحكومي بواسطة:

- الاستماع إلى الوزراء داخل اللجان.
- السؤال الكتابي.
- السؤال مع المناقشة أو بدونها².

وقد ألزم الدستور رئيس الجمهورية باستشارة المجلس بشأن المعاهدات والاتفاقيات وأن يتولى الموافقة على إعلان الحرب وإبرام عقود السلم.

* أقر الدستور مسؤولية رئيس الجمهورية أمام المجلس الوطني³.

¹ صويلح بوجعة، "مكانة البرلمان في النظام السياسي جزائري"، مجلة الفكر البرلماني، مجلة الفكر البرلماني، العدد 25 أبريل 2010، ص 22.

² محفوظ لعشب، مرجع سابق، ص 70، 71.

³ سعيد بو الشعير، مرجع سابق، ص 52.

ب- في دستور 1976:

وبموجب دستور 1976 تم انتخاب م.ش.و. الذي مارس مهمته التشريعية كوظيفة من وظائف الدولة في ظل النظام السياسي يحسد مبدأ وحدة السلطة السياسية وتعدد وظائف الدولة¹ ضمن المجلس الشعبي الوطني في ظل دستور 1976 مقيد سياسيا، مما يجعله يفتقد للسلطة اللازمة التي تمكنه من ممارسة اختصاصاته التشريعية والرقابة المخولة له دستوريا خاصة في مواجهة السلطة التنفيذية، فإذا كان الدستور قد حول النواب، 20 نائبا حق المبادرة باقتراح قانون في المجالات المنقوطة بمجليلهم، فإنهم وبسبب انتمائهم بالحزب عن المبادرة وإلى جانب هذه القيود في المجال التشريعي، فإن اختصاص المجلس في مجال الرقابة كذلك يقود يحد من فعاليته. فالوظيفة الرقابية وإن كانت مضمونة دستوريا، فإنها لا تمارس ضد رئيس جمهورية بحكم انه غير مسؤول أمام نواب المجلس.

فبرغم من أن الدستور حول لهم حق استجواب الحكومة في قضايا السامة [المادة 161] ووصف توجيه أسئلة مكتوبة [المادة 162]، أو إنشاء لجان تحقيق أو إنشاء لجان تحقيق أو مراقبة [188] ، إلا أن هذه الأدوات غير فعالة².

نستخلص مما سبق أن المجلس الوطني لا يتمتع بالاستقلالية الضرورية عن رئيس الجمهورية لممارسة مهامه التشريعي والرقابي، وبالتالي فإنه مضطر للتعاون مع السلطة التنفيذية من موقع ضعيف وذلك في ظل دستور 1963.

ثالثا: السلطة القضائية:

لا يكفي في الدولة وجود السلطة التنفيذية والتشريعية بل يجب وجود المؤسسة القضائية ومنحها اختصاصات معينة ويجب تحديد مكانها في الدولة فمكانة المؤسسة القضائية أمام غيرها من المؤسسات تبني مدى استقلاليتها أو تبعيتها للحكومة أو البرلمان.

أ- في دستور 1963:

أن هذه المؤسسة كانت أيضا تتأثر بما يمر به وما ينتهجه النظام السياسي في الجزائر، من هنا فإن السلطة القضائية بعد الاستقلال وفي الدستور الذي تبناه المجلس الوطني التأسيسي بتاريخ 1963، وصادق عليه عن طريق استفتاء 8 ديسمبر 1963، لا يبرز مبدأ أفضل الوظائف ما بين الأجهزة التشريعية والتنفيذية والقضائية، إن الجهاز التنفيذي هو الجهاز الوحيد الذي وصف بالسلطة وأُسند إلى رئيس الجمهورية³.

¹ صويلح بوجعة، مرجع سابق، ص 22.

² محمد بوضياف، مرجع سابق، ص 67.

³ محفوظ لعشب، مرجع سابق، ص 105.

إن النظرة للعدالة كجهاز ملتزم سياسيا، نجدها قريبة من أحكام المادتين 166 و173 من دستور 1976 وهي تجعل من العدالة ليست سلطة مستقلة بل مؤسسة سياسية تابعة وخاضعة لسلطة الهيئة التنفيذية وقيل ذلك وبتحديد في 19 جوان 1965، تأسس مفهوم جديد عن تنظيم الدولة على أساس مفهوم السلطة الثورية الوحيدة مجسدة في مجلس الثورة.

وبرزت أحسن صياغة لهذه النظرية التي تفرض كل فكرة مطلقة بفضل السلطات أو المشاركة فيها في الأمر المؤرخ في ماي 1969، الذي يتضمن القانون الأساسي للقضاء الذي يؤكد فيه بأن العدالة تشكل وظيفة متخصصة للسلطة الثورية الوحيدة.

ب- في دستور 1976: كما يتدرج دستور 22 نوفمبر بعد المصادقة عليه في استفتاء 19 نوفمبر 1976 في نفس المنظور لشرعية سلطة وحيدة تمثل الحزب والدولة معا ويجسدها رئيس الجمهورية: وجعل العدالة ليس سلطة سياسية بل تخضع لها.

المبحث الثاني: التحول الديمقراطي في الجزائر.

نظرا لتضافر العديد من العوامل الداخلية (السياسية ، الاجتماعية ، الاقتصادية والثقافية) وأخرى خارجية (الإقليمية والدولية) تبني النظام السياسي الجزائري خيار التعددية ذلك أن هذه العوامل لها تأثير مباشر وغير مباشر على النظام وعليه تبني النظام السياسي الجزائري الاصلاحات الدستورية والسياسية بإصدار دستور 1989 ووضع حدا لدستور 1976 ،وبذلك الإعلان عن عملية التحول الديمقراطي استجابة لهذه العوامل المتداخلة .

أولا: عوامل التحول الديمقراطي في الجزائر:

يقول إبراهيم درويش النظام السياسي هو مجموعة الأنماط المتداخلة و المتشابكة والمتعلقة بعمليات صنع القرارات. والتي تترجم أهداف وخلافات، ومنازعات المجتمع الناتجة من خلال الجسم العقائدي الذي أضفى الشريعة على القوة السياسية فحوّلها إلى سلطات مقبولة من الجامعات السياسية تمثلت في المؤسسات السياسية¹. ما يمكن استنتاجه من هذا التعريف انه كلما كان قصور في المؤسسات السياسي يؤدي إلى أزمة، والنظام السياسي الجزائري يعاني من قصور في التكيف مع حركات والتفاعلات في المجتمع بسبب احتكار السلطة من قبل حزب الواحد جبهة التحرير الوطني، وممارساها من قبل لجنة عسكرية مع غياب المشاركة السياسية ضمن إطار شرعي مؤسسي.

أ- عوامل سياسية :

لوجود خلل في النظام السياسي الجزائري و حالة عدم الاستقرار وعجز النظام عن استجابة للقوى في الدولة أدى إلى قيام نظام جزائري يتبنى الخيار لتعددية. ويمكننا رصد مجموعة من أزمات النظام السياسي الجزائري إبان الحزب الواحد.

في البداية نقول أن القوى الحاكمة في النظام السياسي الجزائري عرفت خلط بين ثوابت ومقومات النظام، فالقوى السياسية كانت تتصارع على السلطة بحجة حماية الثوابت الجزائرية وهذا أعطى طابع الصراع الدموي وإقصاء بعض النخب².

وتكمن العوامل السياسية التي دفعت بنظام إلى التحول في أزمة الشرعية وأزمة هوية ومشاركة وأزمة الحزب الواحد ويمكن شرح هذه الأزمات فيمايلي :

¹ عادل برهان يوسف وديكان، الدولة المدنية عند الإخوان المسلمين وأثرها على شكل الدولة والنظام السياسي في مصر، ("رسالة غير منشورة"، مقدمة لنيل شهادة ماجستير، جامعة فلسطين بكلية الدراسات العليا، ص26).

² زهرة رزق، "أزمة الديمقراطية في الجزائر بين الفكر والممارسة: مقارنة ميدانية، مجلة الباحث الاجتماعي، عدد 10، 2010، ص 135.

1- أزمة شرعية:

أزمة شرعية في الجزائر تعود في نشأتها إلى الأيام الأولى للاستقلال حيث كانت خلافات كبيرة بين الأجنحة السياسية وهذا أدى إلى تأثير انهيار شرعية الحزب وتشوب الصراعات الداخلية بين كوادره وقياداته وصراعاتهم على الحكم وتدهور مكانة الأيديولوجية التعبوية للحزب والنظام وشيوع الفساد أدى ذلك إلى فقدان الشرعية. وقد أدى كل ذلك إلى توسيع الفجوة بين ونظامها السياسي بكل عناصره من جهة وبين المجتمع وقواه السياسية والاجتماعي من جهة أخرى، مما جعل مؤسسات الدولة تفقد النظام السياسي شرعيته، وخرج الشعب في 15 أكتوبر 1982 في مظاهرات عارمة يعبر عن سخطه وغضبه من الوضعية السياسية وتتخلص المؤثرات السياسية التي دفعت النظام السياسي الجزائري إلى التحول نحو التعددية السياسية في مجموعتين من الأزمات التي أحاطت بالنظام، والمقصود بالتعددية السياسية وجود حزبين سياسيين أو أكثر تناقص للوصول إلى السلطة¹.

2- أزمة الحزب الواحد:

تكمن الأزمة في الصراع بين جناحين داخل الحزب الحاكم حول التوجهات المستقبلية للبلاد. وهذا الصراع كانت بدايته منذ الاستقلال. استند حزب الجبهة². التحرير الوطني في ممارسة السلطة على شرعية تاريخية ثورية وقد أكدت جميع النصوص القانونية على أولوية الحزب، وانطلق الحزب في السيطرة على مختلف المؤسسات الدولية والحكومة كما، حكم سيطرته على النفايات والمنظمات الجماهيرية والحركة الاجتماعية بشكل عام، خلاله هذا الظرف كان المجتمع يتطلع إلى المزيد من التغيير مما أدى انتشار التذمر والرفض ضمن الفئات الاجتماعية الواسعة وقع الحزب في أخطاء والمثلة في عدد من الممارسات منها:

1- تحول الحزب إلى مجرد جهاز سياسي يفتقر إلى الشرعية.

2- فقد إن ثقة الجماهير في المشروع السياسي للحزب نتيجة السمد والديمقراطية

3- فشل الحزب في إعادة هيكلة الحزب وكوادره³ وبالتالي كان واضح وجود أزمة داخل التنظيم وكنتيجة لذلك خلقت أزمة ثقة بين القاعدة والمسؤولية⁴.

وفي مجمل القول أن أزمة السياسية في الجزائر تكمن في صراع النخب والحساسيات السياسية في السلطة.

¹ رفيق المصري، الدين والسياسة والديمقراطية، مصر، مركز حقوق الإنسان والمشاركة الشمس، 2007، ص26.

² عمار عباس، "القانون الدستوري"، مجلة المجلس الدستوري، عدد 2، 2013، ص3.

³ عبد النور رتاجي، مرجع سابق، ص114.

⁴ حسين بواردة، الإصلاحات السياسية في الجزائر، د ط، الجزائر، دد، 1990 ص ص 60، 69.

ب-العوامل الاجتماعية و الاقتصادية:

عرفت الجزائر ابتداء من سنة 1986 أزمة اقتصادية خانقة، حيث كان انخفاض سعر البترول سنة 1986 خسائر كبيرة قدرت بحوالي 40 % من العملة الصعبة، فقد كانت عائدات البترول سنة 1985 تقدر 12.7 مليار دولار وانخفضت سنة 1986 إلى 7.65 مليار دولار، هذه الوضعية أحدثت خللا وارتباكا كبير على الجهاز الاقتصادي، الذي عجز على اتخاذ المبادرات اللازمة، إذا أصبح هذا الجهاز يقتصر على التسيير اليومي للشؤون الجارية.

و يرجع هذا بدوره إلى طبيعة التسيير المركزي وارتباط المؤسسات الوطنية بالهيئات المركزية، وازداد تكشف البطالة بشكل لم تعرف له الجزائر مثيلا من قبل، فبالنسبة لطالبي العمل كانت دائما تتراوح قبل سنة 1985 في حدود 200000 شخص.

لكن سنة 1989 كان عدد طالبي العمل قد وصل إلى حوالي 1035000 شخص، وقد تزامن التدهور الاقتصادي الاجتماعي مع نمو ديمغرافي متصاعد وكبير لتصل مع مطلع التسعينات إلى مليوني شخص منهم 4 آلاف مهندس و16500 حامل على شهادة ليسانس وتقني سامي و55000 تقني هذه الأوضاع المتدهورة كانت مرتعا خصيا لبروز الآفات الاجتماعية خاصة بين أوساط الشباب بالإضافة إلى توسيع القسوة بين الأغنياء والفقراء، برغم من غياب معطيات تساعد على إبراز مستوى التفاوت الاجتماعي الناتج عن سيادة نمط محدد في توزيع الثروة بين شتى شرائح والفئات الاجتماعية، فإن بعض المؤشرات الخارجية للشراء والفقير قابلة للملاحظة (المباني الفاخرة، والسيارات الفاخرة وفي المقابل نجد انتشار الأحياء الفقيرة، وحافلات النقل العمومي المكتظة.. الخ)، وتزايد مظاهر الثراء الفاحش والسريع بين أقلية من السكان يتشكلون في معظمهم من طاقم النظام السياسي وحاشيته¹.

وبالتالي توسيع الفجوة بين الأغنياء والفقراء بسبب زيادة غنى الأغنياء نتيجة للانفتاح الاقتصادي وزيادة فقر الطبقات الأخرى تأثر بالمناخ الاقتصادي المأزوم.

وهناك من يرى أن المطالب والحاجات والفئات الشعبية نتيجة لظهور جيل جديد من الشباب وهي فئة لم تعش ملحمة ثورة التحرير الكبرى هذه التركيبة من الشباب هي التي تعاملت مع الديمقراطية.

والفساد الإداري وعجز النظام عن تغطية حاجات تلك الفئة وانعكس العجز على مستوى المعيشة والظروف الاجتماعية للمواطنين عموما في ظل الأزمة الاقتصادية، ويرجع الوزير الأول " أحمد بن بيتور " أسباب تدهور الحياة

¹ عنصر العياشي، سيولوجيا الديمقراطية والتمرد بالجزائر، ط1، الجزائر، دار الأمين، 1999 ص 16.

المعيشية إلى عدم التناسب بين النمو الديمغرافي والطلب الاجتماعي على الشغل والسكن والتعليم والصحة من جهة ويبين مستوى النمو الاقتصادي من جهة¹.

ولمواجهة التدهور الحاصل على كل الجبهات كان من الضروري إحداث إصلاحات جذرية وعميقة، وبرز إلى السطح الحديث عن الإصلاحات السياسية بصفة خاصة والتحول الديمقراطي بصفة عامة ومنه أدخلت البلاد في تجربة فريدة في العالم العربي والإسلامي.

ج- العوامل الخارجية:

إن ما شهده النظام السياسي الجزائري من عملية التحول الديمقراطي والتعددية السياسية لم تكن وليدة المصادفة بل كانت استجابة لعوامل محلية وأخرى دولية وإقليمية وهذه الأخيرة تتمثل في:

1- **العوامل الإقليمية:** لاشك أن العالم العربي يحتل مكانة استراتيجية وجيوبولوتيكية، ذات أهمية بالغة في العالم وهو يؤثر ويتأثر في حريات الأحداث الإقليمية².

وانتشرت فيه خلال الثمانينات ديناميكية سياسية وثقافية نتجتها النضج والوعي الذي بدأ يظهر في المجتمعات المغربية أبدت من خلاله تمردا على الواقع السياسي والاقتصادي والاجتماعي اضطرت معه الأنظمة إلى البحث عن صيغه جديدة لدعم مشروعيتها من خلال طرح خطاب يركز على الديمقراطية، والانفتاح السياسي.

2- العوامل الدولية:

تزامنت الضغوط الداخلية التي يواجهها النظام السياسي الجزائري مع الضغوط الخارجية القوية في عملية التحول مست الكثیر من الدول الديمقراطية باعتزاز النهج الشيوعي وانتصار الليد رالي حيث ساهمت المتغيرات الخارجية بشكل فعال ومؤثر في عملية التحول نحو التعددية السياسية في الجزائر حيث تزامنت الأحداث الابتدائية لعملية التحول مع ما شهده النظام السياسي الدولي من تطورات سريعة في جميع الميادين السياسية والاقتصادية والاجتماعية³. بالضغوط الخارجية أمريكية من خلال السياسة المالية المقدمة.

و عليه نقول أن العوامل الخارجية التي ساهمت في التحول إلى التعددية السياسية في الجزائر هي ذلك المتغيرات الجذرية على مستوى البيئة الدولية والإقليمية بعد تراجع النظم التسلطية في أوروبا مثل الحكم الديكتاتوري تم تراجع الأنظمة الشمولية الشيوعية.

¹ نفيس رزق، عملية الترسخ الديمقراطي في الجزائر إشكالية النظام الدولي للمشكلات والآفاق، (مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماجستير "غير منشورة"، جامعة الحاج لخضر باتنة كلية الحقوق قسم العلوم السياسي"، 2009، ص42).

² هايل ودعان الدعجة، التحول الديمقراطي في الأردن 1997-1989، الأردن، مطابع وزارة الأوقاف، 2005، ص75.

³ سعاد بن الشيخ، التحولات الديمقراطية في دول اتحاد المغرب العربي منذ 1990 دراسة مقارنة، (رسالة لنيل شهادة دكتوراه، "جامعة جدة"، قسم وحدة البحث والتكوين الحياة السياسية والدستورية"، 2007-2008، ص05).

وبداية تفكك الاتحاد السوفياتي وسقوط النظام الشيوعي بالإضافة إلى تحول العديد من الأنظمة الشمولية في الدول النامية إلى النمط الغربي ساهمت هذه التحولات الخارجية في تبني الجزائر للتعددية السياسية كنمط جديد، لتحقيق الحرية والمشاركة على مستوى النظام السياسي والمجتمع.

بالإضافة إلى الدعم المادي والمعنوي الكبيرين المقدم للدول النامية مقابل تمرير مشاريع معينة أي إيديولوجية محددة .

وعموماً، فإن الجزائر قد تأثرت بجملة من العوامل الداخلية والخارجية في إطارها الكلي أو الشامل مع وجود اقتناع العديد من الأطراف داخل النظام أو خارجه بضرورة التحول إلى التعددية السياسية كحل للأزمة الجزائرية¹ التي بدأت منذ فجر الاستقلال.

ثانياً: مظاهر التحول الديمقراطي:

مع نهاية عقد الثمانينات، كانت رياح التغيير قد هبت على الكثير من دول العالم لتتحول الأحادية، إلى التعددية ومن التغذية الاشتراكية إلى الليبرالية ولتتبن في الأخير النظام الديمقراطي الليبرالي.

ولم تستثن رياح تغيير الجزائر التي عرفت تحولات جذرية بعد أحداث أكتوبر 1988 وبالتالي دخول الجزائر في التجربة الديمقراطية ومن بين أهم مظاهر آليات تجسيد الديمقراطية في الجزائر نجد:

أ- الإصلاح السياسي كآلية للتغيير الديمقراطي:

قامت الجزائر من خلال دساتير التي جاءت بعد أحداث أكتوبر إلى غاية 2015 العديد من الإصلاحات السياسية التي كانت تهدف من وراء هذه إلى بلوغ ألتهمج الديمقراطي، ونجد من بين هذه الإصلاحات

1- الفصل بين السلطات: والصلاحيات والعمل بمبدأ سلطة توفق سلطة وتراجع عن العمل بمبدأ دمج

السلطات الذي أقره دستور 1976 حيث كان رئيس الجمهورية يشكل محور النظام السياسي.

وما ملاحظ أن المشرع الجزائري حول عدم الانحياز إلى المؤسسة التنفيذية وترجيح كفتها في الهيمنة على البرلمان بإحداث توازن إلى تأثير متبادل وقيام شكل من التعاون .

¹ جمال الدين بن عمير، إشكالية تطبيق الديمقراطية داخل الأحزاب الجزائرية خلال التجربة التعددية المعاصرة، (رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة يوسف بن خدة قسم العلوم السياسية و العلاقات الدولية"، 2006، ص57).

2 مورييس دي فرجيه، الأحزاب السياسية، ترجمة على مقلد وعبدالمحسن سعد، القاهرة، شركة الأمل لطباعة والنشر، 2011، ص6.

3 الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون رقم 89 المؤرخ في 02 ذي الحجة الموافق 5 يوليو 1989 المتعلق بالجمعيات ذات الطابع السياسي "الجريدة الرسمية"، عدد 27 بتاريخ 5 جويلية 1989، ص 714.

2- التعددية الحزبية: ولأن نمو الأحزاب مربوط بالديمقراطية أي اتساع الاقتراع العام الشعبي²، لقد تجسدت التغيرات السياسية نحو الديمقراطية من خلال تغير النظام القائم على الأحادية الحزبية إلى نظام قائم على التعددية الحزبية، ومنحت فرصة لكافة الحساسيات السياسية الموجودة كي تنظم المؤسسات السياسية و كانت بداية التعددية بقانون رقم 89/11³، ثم جاءت عدة قوانين أخرى تكرر ذلك.

3- التداول على السلطة: كذلك من بين أهم آليات ومظاهر التحول الديمقراطي هي عملية التداول على السلطة، أي أصبح النظام السياسي يسمح بوجود تنافس على السلطة لاحتكارها ويكون ذلك بالاختيار الحر من قبل الشعب بعد الحصول على الأغلبية ومن ثم أصبح المبدأ هو الاحتكام إلى صناديق الاقتراع كآلية لتداول السلطة.

4- تنظيم الحياة السياسية بالانتخابات: من الأسس والشروط الضرورية للدخول الفعلي في التغذية والممارسة تقف في مقدمتها الانتخابات التعددية التي عرفتها الجزائر من إقرار التحول الديمقراطي. واعتبرت الانتخابات الخطوة الأولى لتجسيد الديمقراطية.

5- الإصلاحات القانونية كمظهر من نظام التغيير الديمقراطي في الجزائر:

إصلاح المنظومة القانونية أي الحريات العامة واحترام حقوق الإنسان أحد مظاهر ديمقراطية في النظام السياسي.

بعد افتتاح النظام السياسي الجزائري نحو الديمقراطية فصلا كاملا للحقوق والحريات العامة في دستور 1989، الذي جاء في شكل اعتراف للحريات الأساسية لحقوق الإنسان والمواطن.

وجاء في دستور 1996 لمبادئ العدالة الاجتماعية والمساواة وحريات لكل فرد وذلك بموجب المادة 28 إلى غاية المادة 59، وتظهر هذه الحقوق الجديدة، منها في نص المادة 37 منه "أن حرية التجارة والصناعة مضمونة، وتتمارس في إطار القانون" فهذا الحق لم يكن موجودا في الدساتير السابقة، وبالتالي تكريس مبدأ اقتصاد السوق

- إصلاح النظام القضائي: بتبني نظام الازدواجية القضائية(القضاء العادي والقضاء الإداري)

- إصلاح قانون الانتخابات: -12-01 من الإصلاحات شكل القانون العضوي المتعلق بالانتخابات أساسا لعملية الإصلاح السياسي.

- استحداث اللجنة الوطنية لمراقبة الانتخابات: وذلك حسب المادة 168¹.

- قانون الأحزاب السياسية 12-04:

¹ فوزي أبو صديق، "تحديث المجلس الدستوري الجزائري ضمانا لحماية الحريات العامة"، ورقة بحث مقدمة ليوم دراسي حول: حقوق الإنسان و المؤسسات القضائية ودولة القانون، الجزائر، 2000، ص 48.

6 – التنظيم الإداري للإدارة المحلية القائم على اللامركزية الإدارية رغم وجودها قبل التحول لكن بعد التحول أعطيت صلاحيات أكثر كوحدات تساهم في إحداث التنمية المحلية وتقريب الإدارة من المواطن. وفي الأخير نصل غلى أن الحكم الديمقراطي في الجزائر تدعم بعدة قوانين وإصلاحات من قوانين الجمعيات إلى قوانين الأحزاب إلى فوانين الانتخابات ورغم أن المسار الديمقراطي توقف منذ أن انطلق إلى أن الدراسة قامت بها زهرة زرفن بن تحت عنوان أزمة الديمقراطية في الجزائر، وجدت أن 45% من الحيلة التي قامت عليها الدراسة قالت أن الديمقراطية عادت بفضل رئيس الجمهورية عبد العزيز بوتفليقة¹. حيث عرف المشهد السياسي مظاهر ديمقراطية عديدة، آخها المشاورات السياسية مع المجتمع المدني بقيادة أحمد أو يحيى من أجل صياغة تعديل جديد للدستور.

¹ زهرة زرفن ، مرجع سابق، ص 140.

المبحث الثالث: النظام السياسي الجزائري في ظل التعددية الحزبية.

يقوم النظام السياسي الجزائري على سلطات ثلاث: السلطة التنفيذية وأخرى تشريعية وقضائية، وبعد المصادقة على دستور 23 فيفري 1989 إثر أحداث 5 أكتوبر 1988، انطلقت مرحلة جديدة في بلادنا تركز على التعددية بآليات دستور وقانونية ضمن إطار تشريعي متنوع من شأنه تكريس وجود التعددية وتبعتها بعد ذلك تعديل 1996، وبهذا نكون أمام طبيعة نظام سياسي يختلف عما هو سائد في الدستورين 1963، و1976 وبتنظيم أخرى لسلطات مع وجود مجلس محلية منتخبة بتعددية ومؤسسات غير رسمية جديد(الأحزاب السياسية والمجتمع المدني و وسائل الاعلام .

أولاً: المؤسسات الرسمية:

أ - السلطة التنفيذية:

سنركز على رئاسة الجمهورية والحكومة في ظل الدساتير التعددية حيث أصبحت تمثلها مؤسستين هما:

1/ رئيس الجمهورية: تضمن دستور 1989 في المادة 70 لشروط تولي منصب رئيس الجمهورية وهي:

- أن يتمتع المرشح بالجنسية الجزائرية الأصلية، وأن لا يكون مزدوج الجنسية(ليس له جنسيتين)¹.

- أن يكون مسلماً.

- أن يبلغ سن الأربعين سنة.

- أن يتمتع بكامل حقوقه المدنية والسياسية.

كما حددت إجراءات خاصة للترشح بموجب قانون الانتخابات وما هو ملاحظ في شروط وإجراءات الترشح لمنصب رئيس الجمهورية هو اعتماد مبدأ حرية الترشح للانتخابات الرئاسية، وبالتالي فإن ترشح عدة أشخاص للانتخابات الرئاسية أصبح أمراً مقبولاً لا يتماشى وروح الإصلاحات الجاري تطبيقها سواء كان المرشح حراً أو رشحته جمعية ذات طابع سياسي².

لكن يجب على المرشح لمنصب رئيس الجمهورية أن يكون ترشيحه مصحوباً بتوقيع 600 عضو منتخب من بين مجالس البلدي والولائي والمجلس الشعبي الوطني.

ويتم انتخاب ريس الجمهورية عن طريق الاقتراع العام المباشر وينبغي أن يتحصل على الأغلبية المطلقة لأصوات الناخبين المعبر عنها وذلك حسب المادة 68 من الدستور، وقد أوضح قانون الانتخابات طريقة انتخاب الرئيس و

¹ محمد الصغير بعلي، القانون الإداري: التنظيم الإداري، الجزائر، دار العلوم، 2005، ص95

² أحمد وافي وإدريس بوكري، النظرية العامة للدولة والنظام السياسي الجزائري، في ظل دستور 1989، الجزائر، مؤسسة جزائرية للطباعة، 1992، ص219.

في حالة تشارك المرشحين في عدد الأصوات تنظم دورة ثانية لهما حسب المادتان 106 و 107 من قانون الانتخابات.

وتعلن النتائج النهائية من طرف المجلس الدستوري، ويتم إعلان عن المرشحين واستدعاء الهيئة الناخبة في ظرف ستين يوما قبل تاريخ الاقتراع.

أما عن مدة المنصب رئيس فنص دستور 1989، على أن مدة رئاسة الجمهورية هي خمس سنوات من تاريخ إعلان نتائج الاقتراع¹.

أما عن السلطات المخولة لرئيس التي صرح بها الدستور فتجدها المادة:

المادة 74: يضطلع رئيس الجمهورية، بالإضافة إلى السلطات التي تخولها إياه صراحة أحكام أخرى في الدستور، بالسلطات والصلاحيات الآتية:

- 1- هو القائد الأعلى لجميع القوات المسلحة للجمهورية.
- 2- يتولى مسؤولية الدفاع الوطني.
- 3- يقرر السياسة الخارجية للأمة ويوجهها.
- 4- يرأس مجلس الوزراء.
- 5- يعين رئيس الحكومة وينهي مهامه.
- 6- يوقع المراسيم الرئاسية.
- 7- يعين في الوظائف المدنية والعسكرية للدولة.
- 8- له الحق أن يصدر العقود والحق في تخفيض العقوبات أو استبدالها.
- 9- يمكنه أن يستشير الشعب في كل قضية ذات أهمية وطنية عن طريق الاستثناء.
- 10- يعين سفراء الجمهورية والمبعوثين فوق العادة إلى الخارج.
- 11- يبرم المعاهدات الدولية ويصادق عليها.
- 12- يسلم أوسمة الدولة و شهادتها التشريعية.

أما عن انتهاء مهام رئيس الجمهورية في النظام السياسي الجزائري:

تنتهي مهام رئيس الجمهورية حسب الأوضاع التالية.

² أحمد وافي و إدريس بوكرا، مرجع سابق، ص 220.

³ إدريس بوكرا، تطور المؤسسات الدستورية في الجزائر منذ الاستقلال من خلال الوثائق والنصوص الرسمية، ط3، الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، 2011، ص 24.

أ- انتهاء العهدة الانتخابية 5 سنوات، مع العلم إن في ظل التعديل الدستوري الصادر بموجب القانون رقم 08-19 المؤرخ في 15 نوفمبر سنة 2008، أصبحت مدة العهدة (المهمة) خمس سنوات مع إمكانية تجديد انتخاب رئيس الجمهورية حسب (المادة 74).

ب- الوفاة: في حالة الوفاة فإن المجلس الدستوري يجتمع وجوبا قصد إثبات الشعور النهائي لرئاسة الجمهورية ويتم تبليغ البرلمان.

ج- الاستقالة من خلال نص المادة 88 من الدستور فإن رئيس الجمهورية تأخذ شكلين: استقالة إرادية واستقالة وجوبية (بقوة القانون) ونحن لا نفصل فيها بل نكتفي بذكرها¹.

أما عن مكانة رئيس الجمهورية في الدستورين التعدديين أن فعلى الرغم من محاولة التقليل من سلطته وصلاحياته تحت تأثير أحداث داخلية وخارجية لصالح المجلس الشعبي الوطني ورئيس الحكومة إلا أن الرئيس بقي رغم ذلك محافظ على مركزه ومكانته تدعم أكثر بموجب تعديل 2008 على حساب البرلمان والحكومة حيث بموجب ذلك التعديل ألغيت مؤسسة رئيس الحكومة وحل محله وزير أول كهيكل تابع لرئيس وفقد البرلمان حقه في مناقشة برنامج حكومة الأغلبية وإذا كان دستور 1976 يتميز بكونه يعبر عن إتجاه وتنظيم مهندسة يطغى عليها طابع تركيز السلطة، فإن نقل بعض مواد إلى دستور 1989 و1996 يدل على أن النية كانت متجهة نحو اعتماد إصلاحات تشكيلية مع الحفاظ على مركز ومكانة رئيس الجمهورية لكونه المؤسسة السامية في الدولة تتعامل من أعلى مع جميع المؤسسات الدستورية وتحاسبها دون أن تحاسب حتى من قبل الشعب².

2- الحكومة: تتشكل الحكومة في النظام السياسي الجزائري في ظل التعددية من:

1/ رئيس الحكومة، الوزير الأول بعد تعديل 2008.

2/ أعضاء الحكومة (الوزراء)

تنص المادة 74 الفقرة الرابعة من دستور 1989 والمادة 77 الفقرة الرابعة أن رئيس الجمهورية هو الذي يترأس مجلس الوزراء.

من خلال هذه المادة وبعض المواد القليلة الأخرى³، التي يضمنه الدستور أن مجلس الوزراء هو المكان الذي يتخذ فيه القرارات التي يقرها رئيس الجمهورية.

¹ عادل قرانه، النظم السياسية، الجزائر، دار العلوم، 2013، ص128.

² سعيد بو الشعير، النظام السياسي الجزائري: دراسة تعليمية لطبيعة نظام الحكم في ضوء دستور 1996 - السلطة التنفيذية، ج3، الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، 2013، ص70.

³ المادة 47 من دستور 89 تنص على أن رئيس الجمهورية هو الذي يوقع المراسيم الرئاسية التي تتم مداولتها في مجلس الوزراء وكذا المادة 77 من تعديل 1996.

يمكن القول أنه من خلال مجلس الوزراء تمارس جميع السلطات التنفيذية الحقيقية من الواضح أن رئاسة رئيس الجمهورية لمجلس الوزراء ليست مجرد شكلية أو "بروتوكول" إنما شرط أساسي من شروط صحة أعمال هذا المجلس بحيث أنه لا يمكن أن تعقد جلساته بالدولة ولا يمكن لرئيس الجمهورية أن يقود رئاسة هذا المجلس. بهذا الصدد نصت المادة 82 من دستور 1989 والمادة 85 من بعدها من تعديل 1996 على أن رئيس الحكومة هو الذي :

يتأرض: اجتماعات مجلس الحكومة ويوزع الصلاحيات بين أعضائها. ومنه صلاحيات واختصاصات رئيس الحكومة في:

يتأرض مجلس الحكومة/يسهر على تنفيذ القوانين والتنظيمات/يعين في وظائف الدولة/يسير على سير الإدارة العمومية/يوزع الصلاحيات بين أعضاء الحكومة مع احترام الأحكام الدستورية¹. ومن خلال التعددية السياسية نجد السلطة التنفيذية أخذت بمبدأ الثنائية السلطة التنفيذية بقطبين، رئيس الجمهورية ورئيس الحكومة.

وفضلا عما سبق خصه الدستور 1989 وتعديل 1996، بمهام واسعة تتمحور في شتى المجالات، ومن خلال هذه الصلاحيات المحولة لهم فإنه يحتل مركزا قويا في النظام السياسي من خلال السلطات الأخرى. وعليه ان السلطة التنفيذية في ظل الدستور 1996 عرفت مرحلتين الأولى قبل التعديل الدستوري لسنة 2008 و الثانية بعد ذلك.

في المرحلة الأولى كانت الحكومة، تحت إشراف الرئيس، تمارس سلطات وصلاحيات. نظريا لاسيما بعد 1999. اسنדהا الدستور لكل من رئيس الحكومة ومجلس الحكومة بما جعلها مؤسسة تشكل جزء من السلطة التنفيذية، ويتجلى ذلك في تحويل الحكومة برئاسة رئيسها سلطات وصلاحيات تتم ممارستها في مجلس الحكومة أو بواسطة رئيسها من خلال اعداد مشاريع القوانين وكذلك اصدار المراسيم التنفيذية والتعليمات المتعلقة بالمسائل التي تتم دراستها والتداول بشأنها أو التعيينات في الوظائف العليا للدولة المسندة لرئيسها . و التي يتولى كلها رئيس الحكومة امضاءها ومتابعة ومراقبة مدى تنفيذها، فضلا عن مهمة تنفيذ القوانين و التنظيمات المستقلة وتعليمات رئيس الجمهورية تحت الرقابة المزدوجة لكل من رئيس الجمهورية والمجلس الشعبي الوطني وما يترتب عن ذلك من تحمل المسؤولية السياسية عن تنفيذ برنامج حكومته التي قد تصل الى اسقاطها سواء كان ذلك بواسطة ملتزم الرقابة أو رفض منح الثقة من نواب المجلس الشعبي الوطني لدى عرض بيان السياسة العامة السنوي أو بقرار من رئيس الجمهورية.

¹ بوراي وأحمد، مرجع سابق، ص 106.

أما المرحلة الثانية فقد استبدلت التسمية و المهام فاستبدلت الحكومة ورئيسها بالوزير الأول وألغيت السلطات و الصلاحيات بحيث لم يعد الوزير الأول يتصرف إلا وفق التفويض سواء تعلق الأمر برئاسة اجتماعات الحكومة أو إمضاء المراسيم التنفيذية ما جعل رئيس الجمهورية يستأثر لوحده بالسلطة التنفيذية وأصبح بحق مفتاح قبة النظام.

ب- السلطة التشريعية:

عرف النظام السياسي الجزائري تغيرات واقتصادية سياسية وقانونية واجتماعية خاصة بعد التعديل الدستوري سنة 1996 الذي كان المرتبة الأولى لبناء نظام سياسي تعددي وهذا كان له الأثر المباشر على السلطات والسلطة التشريعية أحد أجزاء أو المؤسسة الثانية في النظام الجزائري.

يتكون البرلمان الجزائري من مجلس واحد يسمى المجلس الشعبي الوطني وله السيادة في إعداد القانون والتصويت عليه.

وهي التسمية التي اعتمدت في دستور 1976 واستمر العمل بها في دستور 1989 في حين أن دستور 1963 أقر تسمية المجلس الوطني¹.

فقد دستور 1989 تشكيلة البرلمان بمجلس واحد ويجول له إعداد القوانين والتصويت عليها بما يتوافق وأحكام الشرع.

يؤثر في الجميع ويوجههم ويراقبهم ويحاسبهم دون أن يحاسب لاسيما إذا أضفنا لسلطاته على مستوى الهيئة التنفيذية السلطات التي بموجبها يشارك البرلمان التشريع بواسطة الأوامر والتأثير عليه من خلال حق حل المجلس الشعبي الوطني .

والنتيجة أن السلطة التنفيذية في ظل النظام القائم هي الجهة الوحيدة المقررة رسميا و القائمة للمؤسسات المنتخبة الأخرى.

1- المجلس الشعبي الوطني:

فلم يعد البرلمان عبارة عن وظيفة وإنما أصبح سلطة سياسية من اختصاص المجلس الشعبي الوطني الذي يقوم على هياكل تتولى الإشراف على سير عمل البرلمان وتمثل في رئيس المجلس ومكتبة اللجان، ونظرا للمكانة التي احتلها البرلمان في ظل النظام ألتعددي أصبح رئيس المجلس الشعبي الوطني يحتل المرتبة الثانية بعد رئيس الجمهورية مع تمتع نائبه بمركز قانوني محاط بمجموعة من الضمانات التي تحقق له الاستقلالية، وأصبح الانتخاب هو الطريقة المتبعة في تكوين أعضاء المجلس الشعبي الوطني، فبعد التحول السياسي الجزائري واعتماد التعددية الحزبية 1989،

¹ سعيد بو الشعير، النظام السياسي الجزائري : السلطة التنفيذية الجزء 3، مرجع سابق. ص315.

وكان ما جاء به هو إقراره لفكرة الفصل بين كمبدأ في تنظيم¹ وسير المؤسسات وأقر النظام للغرفة الواحدة، حيث ظل المجلس الشعبي الوطني يمثل السلطة التشريعية ويتكفل بمهمة وضع الأدوات القانونية التي تحتاجها الدولة في تنظيمها وسيرها إلا أن الأزمة التي عاشتها البلاد والتي نجمت عن اقتران استقالة رئيس الجمهورية بحل مجلس الشعبي الوطني.

أما عن تشكيل المجلس الشعبي الوطني وهياكله وسير العمل فيه في ظل الدستور 1998 م. يتكون البرلمان الجزائري من مجلس واحد يسمى "المجلس الشعبي الوطني" تطبيقاً لنص 92 من الدستور وهو المجلس المعبر عن الإرادة الشعبية، يجب أن يتم اختيار أعضائه عن طريق الاقتراع العام المباشر والسري حسب المادة 95 والترشح حر وليس محتكم من قبل أي تنظيم سياسي وجاء ذلك في المادة 40 من الدستور في فقرها الأولى "حق إنشاء الجمعيات ذات الطابع السياسي معترف به" وطبقاً لهذه المادة يجوز لأي شخص تتوفر فيه الشروط²، وجاء في الدستور كل تفاصيل طريقة الانتخاب وتحديد نتائجه، والحصانة وهياكل المجلس وسير العمل والجان الدائمة، وسير المجلس الشعبي الوطني سواء من النظام الداخلي أو الدوران والجلسات، وتحديد جدول الأعمال أما عن سلطات المجلس الشعبي الوطني.

إن سلطات المجلس الشعبي الوطني عديدة حيث انفرد المجلس لوحده بمهمة التشريع واحضر على رئيس الجمهورية التدخل في المجال، خلافاً لما كان معتمداً في ظل دستور 1976 (مادة 153) أو ما كان مسموح به في ظل دستور 1963 أين يحق لرئيس الجمهورية طلب تفويض بالتشريع.

أما تشكيل البرلمان وهياكله وسير العمل فيه وفقاً لأحكام دستور 1996 وبعد الأزمة التي عند احتقان سياسي وأمني إثر استقالة الرئيس وحله للمجلس الشعبي الوطني أفضت إلى العمل لمؤسسات انتخابية في انتظار الرجوع إلى الوضعية السياسية إلى حالتها الطبيعية والإعلان عن قيام مجلس أعلى الدولة وتشكيلية أما هذه الوضعية الاستثنائية التي تمر بها البلاد³.

2- مجلس الأمة:

وعلى ذلك ووفقاً لدستور 1996 من مجلسين هما مجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة خلافاً لما كان معتمراً في السابق، وأصبح يتشكل البرلمان بطريقتين متباينتين، فالمجلس الشعبي الوطني يتم انتخابه بواسطة الاقتراع الغير

¹نادية بن أحمد، تنظيم السلطة السياسية في الجزائر منذ 1989، ص 82.

² سعيد بو الشعير، النظام السياسي الجزائري، مرجع سابق، ص 315.

³ عمر برامة، الجزائر في المرحلة الانتقالية أحداث و مواقف، الجزائر، دار الهدى، 2001، ص 39.

المباشر منتخبي المجالس الشعبية المحلية البلدية والولائية في ثلثنا 3/2 وعين الثلث الأخر بواسطة رئيس الجمهورية¹، وأخذ بنظام المجلسين في الجزائر جاء بموجب سياسية التقويم الوطني وعصرنة نظام المؤسسات². بعد عملية تأسيس مجلس الأمة الغرفة البرلمانية العليا في البرلمان الجزائري وقلب النظام إلى الثنائية البرلمانية التي تم تأسيسه بموجب دستور 1996 المعدل والمتمم، وذلك في نطاق استراتيجية التقويم الوطني وسياسة الإصلاحات الوطنية.

وكان ذلك بعد ما رشحت القناعة وانعقدت الإدارة للسلطات السياسية والدستورية التأسيسية في البلاد بإعادة تقويم النظام الوطني وتأسيسه بصورة متجددة وقوية في مبادئه.

ولتحقيق أهداف النظام الوطني المتمثلة في إعادة بناء دولة وطنية قوية وعادلة بمبادئها وأهدافها ووظائفها وتكرس الحرية للمواطنين وترسيخ أسس مقومات الحكم الراشد وذلك بوجود برلمان قوي وفعال يرتكز على النظام الثنائي البرلماني في الجزائر، تشكيلة تتكون من 144 عضو من بينهم الثلثين 3/2 يتم انتخابهم من المجالس المنتخبة، بينما يعين ثلث 1/2 أعضاء مجلس الأمة من قبل رئيس الجمهورية فذلك طبقا للمعايير والشروط المنصوص عليها في المادة 101 من الدستور، وذلك من بين الشخصيات الوطنية، ولمدة 6 سنوات قابلة للتجديد، ويحدد نصف أعضاء مجلس الأمة كل 3 سنوات وهكذا أصبح للمجلس مكانة في النظام السياسي الجزائري كمؤسسة برلمانية³ ديمقراطية ليدعم المؤسسات الجمهورية ويكملها لبناء الصرح الوطني. وجاء في مجلة الفكر البرلماني الصادرة في ديسمبر 2002.

إن تحول الجزائر إلى نظام الطريقتين bicaméralisme منذ دستور 1996 ونتيجة لهذا الدستور دخلت لأول مرة في تاريخها عهد الثنائية البرلمانية، وبالمناسبة فهو التعديل الأول لدستور 1989 وهذا على الرغم من الظروف القاسية التي عاشتها البلد، وقد تم تجسيد هذه الثنائية بالمادة 98 من الدستور التي تنص على ما يلي:

" يمارس السلطة التشريعية برلمان يتكون من غرفتين المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة⁴ 53 مجلس الأمة يمثل كيان مجرد ويضمن استمرارية الدولة والسلطة حيث يتولى رئيسته بموجب الدستور رئاسة الدولة في حالتي المانع والشعور وتتجلى كذلك الاستمرارية في وجوب تجديد نصف أعضائه كل ثلاث سنوات وعدم جواز حله خلافا للمجلس الشعبي الوطني الذي يحدد بصفقة كلية كل 5 سنوات ويمكن حله أو إجراء انتخابات مسبقة، كما أن

¹ سعيد بو الشعير، النظام السياسي الجزائري: السلطة التشريعية ج4، الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، 2013، ص7.

² محمد غربي، دور مجلس الأمة في دعم المماسسة الديمقراطية، مرجع سابق، ص1.

³ صويلح بوجمعة، مكان البرلمان في النظام السياسي الجزائري، مجلة الفكر العدد 25، أبريل 2010، ص22.

⁴ مسعود شيهوب، "نظام الغرفتين البرلماني"، مجلة الفكر البرلماني، العدد الأول، الجزائر، ديسمبر 2002، ص9.

رئيس مجلس الأمة ينتخب بعد كل تجديد جزئي لتشكيلة المجلس¹، وعليه يمكن القول بأن مجلس الأمة أثنى، بصفة عامة لتحقيق تفوق السلطة التنفيذية على الممثل الثاني وهو المجلس الشعبي الوطني بعد رئيس الجمهورية حيث يتدخل مجلس الأمة بواسطة ممثلي رئسي الجمهورية فيه- خصوص لإيقاف أي نص لا يحظى برضا السلطة التنفيذية ومن ثمة صمام أمان لصمام بين الأغلبية والمجلس الشعبي الوطني والسلطة التنفيذية وضمان لسيطرة السلطة التنفيذية على البرلمان².

ج- السلطة القضائية في دستور 1989 وتعديل 1996:

المؤسسة القضائية هي التي تضطلع بمهمة صياغة وتفسير النصوص القانونية ومدى مطابقة الأنظمة والقوانين مع دستور الدولة النافذ وإصدار الأحكام في المخالفات التي ترتكب بحق المواطنين من قبل الأجهزة الحكومية، زيادة على دورها الأساس في تحقيق العدالة، وتطبيق القانون والفصل في المنازعات الحكم في الجرائم والمخالفات المتنوعة مع هذا- لها دور مهم في رسم السياسات العامة في بعض الأنظمة الحكومية يقوم النظام القضائي الجزائري على أساس " القانون المدني " ولى المبادئ الشريعة الإسلامية، وإن مبدأ استقلالية القضاء متضمن في المادة 138 من الدستور الجزائري 1996.

وتنظر المحاكم العسكرية قضايا متعلقة بالتجنس وبأمن الدولة والمخلفات الأخرى التي يرتكبها عسكريون، وتتألف هذه المحاكم من ثلاثة قضاة مدنيين وقاضيين عسكريين.

1- هيكل القضاء ونظام الحكم:

يتألف النظام القضائي من ثلاثة مستويات، يوجد في المستوى الأول محاكم الابتدائية، أو الدائرية من قاض منفرد، وتنظر هذه المحاكم في الدعاوى المدنية والتجارية وفي بعض المسائل الجنائية، وتوجد في المستوى الثاني المحاكم الولائية التي تتألف هيئتها من ثلاثة قضاة. المحاكم تتضمن أربعة غرف وهي:

المدنية والجنائية والإدارية و الاتهامية، وتنظر هذه المحاكم في القضايا المستأنفة من المحاكم البدائية³.

المحكمة العليا:

أما المحكمة العليا فهي أعلى سلطة قضائية في الجزائر، ومقرها مدينة الجزائر.

¹ فوزي أبو صديق، النظام الدستوري الجزائري وسائل التعبير المؤسسي، ط1، الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، 2006، ص226.

² سعيد بو الشعير، النظام السياسي الجزائري: السلطة التنفيذية، ج4، مرجع سابق، ص22.

³ عبد النور ناجي، المدخل إلى علم السياسة، الجزائر، دار العلوم، 2007، ص103.

وتتألف هذه المحكمة من غرفة تنتظر في القضايا المدنية والتجارية، وقسم اجتماعي يدير شؤون الضمان الاجتماعي وقضايا... الخ.

كما أعيد سنة تأسيس مجلس الدولة الذي تم إلغائه في الستينات كهيئة منفصلة. وتنازع في حالات الخلاف بين مجلس الدولة والمحكمة العليا.

يكرس الدستور الجزائري ل 28 نوفمبر 1996 استقلالية السلطة القضائية المعلن عنها في دستور، وتظهر هذه الاستقلالية في المبادئ الأساسية التي يتضمنها الدستور من جهة وعبر اللجوء الحر إلى العدالة من جهة أخرى ولقد تم تغييرها أيضا عن طريق الآليات الموضوعية من أجل تنفيذ قرارات العدالة. المادة 145: على كل أجهزة الدولة المختصة أن تقوم في كل وقت وفي كل مكان وفي جميع الظروف بتنفيذ أحكام القضاء.

إذا نظرا للإصلاحات السياسية والاقتصادية التي شهرتها الجزائر فلا بد أن تواكبها إصلاحات قانونية وقضائية لتنظيم العلاقات بين الجميع وفق ضوابط قانونية موضوعية يسري تطبيقها على الجميع من طرف السلطة القضائية لإحقاق الحق وإعادة الأمور إلى نصابها .

قد نسا كل من دستور 1989 و 1996 على الاستقلالية القضائية و على دورها في إقامة نظام قضائي عادل وحماية الحريات .

والسلطة القضائية بدورها شهدت تغيرات مواكبة لنظام الدولي الجديد .

وبالنسبة للدور السياسي للعدلة في ظل التعددية الحزبية يتجلى في دور المشاركة و الاشراف على الجان الانتخابية المكلفة بإقرار الشرعية الشعبية .

وفي الأخير نصل أن السلطة القضائية عنصر من عناصر النظام السياسي وبالتالي تؤثر وتتأثر بكل إجراءات التغير في هذا الأخير¹.

ثانيا: المؤسسات غير الرسمية:

بعد الاستقلال وبعد أن سيطر تحالف قيادة الأركان مع بن بلة رفض خيار التعددية وفرض نظام الحزب الواحد والاتجاه الأحادي في كل المجالات الاقتصادية والسياسية والثقافية، لكن نتيجة للعوامل السابقة الذكر جاءت التحولات إثر إقرار دستور فيفري 1989، وأصبحت هناك جماعات الضغط السياسي وأحزاب سياسية تمثل القوى اللارسمية في النظام السياسي الجزائري والتي أصبحت جزء من النظام بعد منحها الإطار القانوني للنشاط .

أ- الأحزاب السياسية خلال تجربة التعددية في الجزائر:

¹ عبد النور ناجي، مرجع سابق، ص 105 - 106.

الأحزاب السياسية ارتبطت في نشأتها بفكرة التعددية، وذلك من ثانياً التباين في الأيديولوجيات أو في برامج العمل أو في وجهات النظر أو حتى في مجرد الوسائل بيد أن هذا لم يمنع من ارتباط الظاهرة الحزبية بفكرة الحزب الواحد.

وعرف الحزب السياسي - في إطار التنظيم الديمقراطي - بأنه "تجمع حر لفريق من هيئة الناخبين في مجتمع ديمقراطي يلتقى أعضاؤه على مبادئ أو مواقف معينة بصدد القضايا السياسية العليا لمجتمعهم حيث يسعى أعضاء الحزب من جانبهم إلى الحصول على أكبر عدد ممكن من المقاعد - لصالحهم - في المؤسسات السياسية الرسمية لمجتمعهم، وذلك حتى يتسنى للحزب إعمال إيديولوجيات أو برامج على المستوى الكلي وبالوسائل والأساليب السلمية والدستورية"¹.

وتكمن أهمية تعدد الأحزاب في ضرورة إشراك جميع أفراد الشعب في ممارسة السلطة، وإمكانية تكوين الرأي والتعبير عنه، بالإضافة إلى إمكانية التغيير السلمي للحكام².

وتكمن وظيفة الحزب السياسي في الغالب تنظيم الرأي العام وتوصيل المطالب إلى الحكومة، باعتباره وسيلة تواصل بين المواطنين والسلطة، كما أن الحزب السياسي ينتج القيادات السياسية من خلال عملية التكوين والنضال التي يخضع لها الشخص خلال فترات طويلة، كما أن الحزب السياسي يسعى دائماً إلى مراقبة عمل الحكومة³.

في الجزائر التعددية الحزبية جاءت على أنقاض نظام الحزب الواحد، الذي فشل في تحقيق تنمية سياسية و اقتصادية⁴، فالأحزاب ظهرت بعد التعديل 1989 وبمقتضى المادة 40 منه، فتأسس في أقل من سنتين بموجب قانون الأحزاب قرابة ستين حزبا ولما نظمت الانتخابات التشريعية في ديسمبر 1991 لم يعتل منها عتبة المؤسسات المنتخبة إلا الجبهات الثلاث: الجبهة الإسلامية للإنقاذ، جبهة التحرير الوطني، جبهة القوى الاشتراكية⁵.

وبالتالي فإن البداية القانونية للأحزاب السياسية في الجزائر كانت ب:

1- المادة الأربعين (40) من دستور 1989 في حق إنشاء الجمعيات ذات الطابع السياسي⁶.

¹ أسامة أحمد العادلي، النظم السياسية المعاصرة بين الشمولية والديمقراطية، مصر، أليكس لتكنولوجيا المعلومات، 2004، ص 73.

² محمد فايز عبد أسعيد، مرجع سابق، ص 92.

³ الطاهر زوارقي و عبد الرشيد معمري، المفيد في القانون الدستوري، الجزائر، دار العلوم للنشر والتوزيع، 2011، ص 79.

⁴ خالد توازي، الظاهرة الغربية في الجزائر، رسالة غير منشورة مقدمة لنيل شهادة الماجستير "جامعة الجزائر يوسف بن خدة، كلية العلوم السياسية والإعلام قسم علوم سياسية وعلوم"، ص 103.

⁵ عبد الرزاق مقري، التحول الديمقراطي في الجزائر، رؤية ميدانية، الجزائر، ص 13.

⁶ جمال الدين بن عمير، التجربة الحزبية في الجزائر والتحول الديمقراطي، ورقة عمل مقدمة للمؤتمر العلمي، الظاهرة الحزبية في الوطن العربي بين الاستقطاب، جامعة جيجل، كلية الحقوق، قسم العلوم السياسية، د ن، ص 3.

2- المادة 42 فقرة 1 من تعديل الدستور 1996 تنص على أنه: "الحق في إنشاء الأحزاب السياسية معترف به ومضمون...." كما تنص المادة 123 منه على أن البرلمان يشرع بموجب قوانين العضوية في مجال القانون المتعلق بالأحزاب السياسية.

تطبيقا لذلك صدر القانون العضوي 12-04 المؤرخ في 2 جانفي 2012 منظما للأحزاب السياسية فعرف المشرع الحزب في نص المادة 3 منه على أنه "الحزب السياسي هو تجمع مواطنين يتقاسمون نفس الأفكار ويجتمعون لغرض وضع مشروع سياسي مشترك حيز التنفيذ للوصول بوسائل ديمقراطية وسليمة إلى ممارسة السلطة والمسؤوليات في قيادة الشؤون العمومية.¹

الأحزاب السياسية في ضوء القوانين نجد: صدر قانون 90-06 المؤرخ في 27/03/1990 وبموجب هذا القانون نصت المواد على تنظيم الأحزاب السياسية من نشأة الأحزاب إلى الانتخابات إلى تولى السلطة. وبعد التعديل الدستوري 1996 جاء قانون 07/97 المؤرخ في 06/03/1997 المتضمن القانون العضوي المتعلق بالأحزاب السياسية حيث تضمن الباب الأول منه كل الحدود التي لا يمكن لأي حزب تجاوزها، وإلا عد خارجا عن القانون.

الباب الثاني يتضمن أحكاما تتعلق بالتأسيس حيث الحزب يمر بمرحلتين حسب المادة 126².

ثم قانون 04/12³، من أهم القوانين التي جاءت بها ورشات الإصلاح السياسي في الجزائر بعد أحداث الربيع العربي جاء لمحاربة كل أشكال التهميش والهيمنة السياسية من خلال توسيع التعددية الحزبية وتحديد النخب السياسية وجذب إطارات جديدة تسمح بمشاركة سياسية أوسع علاوة على تعريف الأحزاب السياسية وتحديد شروطها وكيفيات إنشائها وتنظيمها و تنظيم عمل نشاطها وشرعنة عملها، ويهدف هذا القانون إلى تمثيل أوسع من مختلف الشرائح .

أما عن الخريطة العامة للأحزاب الجزائرية المعاصرة نجد:

- التيار الوطني يشمل عدة أحزاب وطنية مثل جبهة التحرير الوطني، التجمع الوطني الديمقراطي.
- التيار الإسلامي ويضم كل من الأحزاب الإسلامية مثل حركة مجتمع السلم وحركة النهضة.
- التيار العلماني.

¹ قرانة عادل، مرجع سابق، ص68.

² أحمد سويقات، "التجربة الحزبية في الجزائر"، 1962، 2004، مجلة الباحث، جامعة ورقلة، عدد 4، 2006، ص126.

³ الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون رقم 12/01 المؤرخ في 21 صفر 1433 الموافق 15 يناير 2012 المتعلق بالأحزاب السياسية، الجريدة الرسمية عدد 02.

وفي الأخير نقول أن الأحزاب السياسية في أي نظام سياسي تعددي تلعب دورا مركزيا في عملية التطور الديمقراطي، باعتبارها أهم وأرقى التنظيمات الاجتماعية الأخرى، كما أنها أقرب المنظمات إلى السلطة السياسية في الدولة، باعتبار أنها تعمل للوصول إليها، وبالتالي هي تؤثر بشكل مباشر وغير مباشر على سير وحركية النظام السياسي للدولة.

والجزائر على غرار أغلب الدول العربية والنامية التي انطلقت في تبني التعددية السياسية والحزبية¹ كأهم منطلق لتحول النظام السياسي الجزائري نحو نظام ديمقراطي.

و بالتالي وجود الأحزاب السياسية في الجزائر الحاصل في النظام منذ 1989، هو نقطة البداية إلى التعددية لتتبعه عدة إصلاحات سياسية أخرى آخرها إصلاحات 2012 المواكبة لما يحدث في العالم العربي وما يسمى بالربيع العربي في انتظار ما سوف يسفر عليه.

تعديل الدستور في الأيام القليلة القادمة بعد عملية المشاورة للأحزاب والمجتمع المدني في الجزائر. وهذه المشاورات تدل الى أن الاحزاب السياسية أصبحت جزءا من مشهد الوضع الراهن و تثبيته.

ب- المجتمع المدني:

على ضوء قانون الجمعيات 1990 وقانون 2012 الجديد يعد المجتمع المدني من المصطلحات التي شهدت انتشارا واسعا في السنوات الأخيرة على المستوى الأكاديمي والسياسي دوليا أو محليا.

ويعتبر البعض المجتمع المدني هو نتاج الديمقراطية المجتمع المدني هو تلك المؤسسات التطوعية، أي ينظم إليها الأفراد بملاء إرادتهم الحرة، وإيمانا منهم أنها قادرة على حماية مصالحهم، فهي ترعاهم، وتعظم من قدراتهم على المشاركة، فالمجتمع المدني يشير إلى مختلف الأبنية السياسية و الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والقانونية التي تنظم في إطار شبكة معقدة من العلاقات والممارسات بين القوى والتكوينات الاجتماعية في المجتمع، والتي تحدث بصورة "ديناميكية" ومستمرة من خلال مجموعة من المؤسسات التطوعية التي تنشأ وتعمل باستقلالية عن الدولة.²

ومن هنا نستنتج أن العلاقة التلازمية بين المجتمع المدني والدولة فلا يمكن أن ينهض المجتمع ويؤدي دوره ورسالته من دون دولة قوية تقوم على مؤسسات دستورية ممتلئة وتعمل على فرض القانون.

كما من الصعب تصور دولة وطنية قوية يلتف حولها أغلبية المواطنين من دون مجتمع مدني يساندها³.

¹ جمال الدين بي عمير، مرجع سابق، ص 02.

² هايل ودغان الدعجة، مرجع سابق، ص 39.

³ علي عبد الصادق، مفهوم المجتمع المدني قراءة أولية، القاهرة، مركز المحروسة للنشر والخدمات، 2004، ص 53.

وفي الجزائر كانت بداية القانونية مع المادة 43 من دستور 1996 حيث نص فيها بصراحة الحق في إنشاء الجمعيات إذ نصت على أن " الحق في إنشاء الجمعيات مضمون، تشجيع الدولة، تطوير الحركة الجمعوية، يحدد القانون شروط إجراءات الجمعيات"¹.

وقد كانت قبل هذه المادة قانون إنشاء الجمعيات والإقرار بدور المجتمع المدني.

صدور قانون الجمعيات لسنة 1990 الذي أحدث تحولاً جذرياً في حرية إنشاء الجمعيات وقد تم اعتماد أكثر من 53000 جمعية منذ صدور هذا القانون، وتتضمن الجمعيات المدنية ما يلي:

- المنظمات النسوية: تضم أكثر من 30 منظمة نسائية تدافع عن حقوق المرأة.
- جمعيات حقوق الإنسان: نظراً للأوضاع المتردية في الجزائر ظهرت ظاهرة هذه الجمعيات لتدافع عن حقوق الإنسان.
- الجمعيات الثقافية: وهي بمثابة أحد إفرازات النقابة الجزائرية.
- الجمعيات الطوعية: حيث ارتفع عدد هذه الجمعيات من 12 ألف جمعية سنة 1989 إلى 40 ألف جمعية في السنة الموالية.

إن الهدف الأساسي لمؤسسات المجتمع المدني يتمثل في التأثير والمشاركة في النظام السياسي الجزائري و صنع السياسة العامة بما يخدم مصالحهم ويحافظ عليها، وتتضح هذه المشاركة في:

العمل على تقديم مقترحات في قطاع من القطاعات، كما تقوم بالاستفتاء لأجل تعديل بعض السياسات القائمة، كما تستشيرها الحكومة في إبداء رأيها أثناء إعداد ملفات النصوص القانونية الجديدة لذا فإن **عبد الناصر جابي** يقول عن المجتمع المدني في الجزائر: " استعمل كوسيلة لإخراج النظام السياسي الجزائري من أزمته ومساعدته للتخلص من مرجعيته القديمة (الاشتراكية، التخطيط، الأحادية) نحو مرجعية جديدة (كالديمقراطية، اقتصاد السوق) " ومن وظائفه توسيع القاعدة الاجتماعية للنظام السياسي وإبعاد بعض الفئات الاجتماعية الأخرى².

ويعد القانون 06/12 من أهم قوانين الجمعيات وله الأثر البالغ على الحياة الجمعوية.

ج- وسائل الإعلام:

تعد وسائل الإعلام من الأدوات الرئيسية الحاسمة في تدعيم الديمقراطية في المجتمعات المعاصرة، حيث تعكس العلاقة بين الدولة والمجتمع، وبين الصفوة والجماهير كما يقوم الإعلام الحر بدور هام في تعزيز التحول الديمقراطي

¹ الجمهورية الجزائرية الديمقراطية، المادة 43 من دستور 1996.

² إبتسام فرجاج، دور الفواعل غير الرسمية في صنع السياسة العامة في الجزائر (1989-2009)، رسالة غير منشورة مقدمة لنيل شهادة ماجستير، "جامعة الحاج لخضر، باتنة، كلية الحقوق، قسم العوم السياسية، ص62.

في المجتمعات السلطوية من خلال توفر المعلومات للمواطنين حول الأحداث والأزمات ومراقبة مؤسسات الدولة وترشيدها في انتقاء السياسات، ولقد واكبت الصحافة في الجزائر عملية التحول الديمقراطي التي بدأت بالمرحلة الانتقالية صاحبته الكثير من الأزمات والأحداث بسبب الانتقال من نظام إلى آخر¹.

نظرا لأهمية الصحافة في نظام السياسة الديمقراطي، فالصحافة هي التي وصفت بأنها "السلطة الرابعة" إشارة لما لها من شأن سياسي عظيم بل وتعتبر وسائل الإعلام سلاح سياسي قوي جدا، في أنظمة الحكم الديكتاتورية و الأوتوقراطية تكون وسائل الإعلام في العادة محتكرة من قبل الدولة، تذيب دعايات سياسية وتشكل مع أجهزة الشرطة والمخابرات القاعدة الرئيسية التي يستند إليها الحكم وهذه الدعاية تميل إلى الحصول على ولاء جميع المواطنين للحكومة² بينما الحكم الديمقراطي يسمح بحرية وسائل الإعلام.

بتعديل الدستور سنة 1989 دخلت الجزائر عهد التعددية السياسية والتعددية الإعلامية، الأمر الذي فتح المجال واسعا أمام فضاء اتصالي وإعلامي لم تعرفه الجزائر من قبل وأصبحت هناك أكثر من 40 جريدة يومية تتفاعل مع هموم المواطن، وحرية التعبير عرفت قفزة نوعية وتقدما ملحوظا رغم بعض المضايقات المتمثلة في التحكم في الإعلانات الرسمية والحكومية وكذلك السيطرة على المطابع والورق. ومع تطور الفضاء السياسي الجديد أفرز الصحافة الحزبية، فالأحزاب التي كانت لديها الإمكانيات والوسائل استغلت قانون الصحافة أفريل 1990.

وأصبحت الجزائر تنعم إلى جانب التعددية السياسية بتعددية إعلامية، عرفت الصحافة الخاصة المستقلة رواجاً مع قانون 1990 إذ سمى البعض هذه الفترة (1989-1992) بالفترة الذهبية للصحافة الجزائرية حيث وصل عدد اليوميات المستقلة 30 جريدة، أما مرحلة 1992 إلى الحاضر يرى البعض أن هذه الفترة عرفت تراجعاً إذ جاء مرسوم حالة الطوارئ في التاسع من فيفري 1992 وقضى على كل آمال الازدهار والتطور في حرية الصحافة ثم جاء مرسوم الإعلام الأمني الذي فرض الرقابة المسبقة على كل ما ينشر في الجرائد، وللعلم فإن كل المطابع الموجودة في الدولة وهي أربع تابعة للسلطة. في سنة 2001 اقتنت جريدة الخبر والوطن مطبعة.

وفي الأخير نقول أن الصحافة في الجزائر كانت تتغير بتغير السياسات في الدولة أي بالنظام السياسي وما عرف هذا الأخير من تحول ديمقراطي أفرز تعددية إعلامية واستفادة الصحافة المستقلة الجزائرية الفتية بمامش كبير من الحرية قلما نجده في دول العالم الثالث والدول العربية، والتعددية السياسية التي أقرها النظام السياسي الجزائري زادت من عدد الصحف والمنشورات والمطبوعات بنسبة عشرة أضعاف وهذا يعد مكسبا كبيرا جدا للفضاء

¹ عبد النور ناجي، المعالجة الصحفية لأزمات التحول الديمقراطي في الجزائر: من الأزمة الوطنية إلى المصالحة الوطنية، ورقة بحثية مقدمة إلى مؤتمر دولي حول الإعلام والأزمات: الرهانات والتحديات، جامعة الشارقة، كلية الإتصال، د ط، ص 1.

² محمد فايز عبد أسعيد، مرجع سابق، ص 182.

الإعلامي الجزائري، كما وصل عدد الصحفيين إلى عشرة آلاف، كما استطاعت الصحف المستقلة أن تصل إلى كل المناطق في الجزائر، ومع ثورة الربيع العربي وتأثيرها في الدول العربية الأخرى، قام النظام السياسي الجزائري بإصلاحات في مجال الإعلام مع قوانين 2012، ومنه¹ فتح الباب الواسع أمام وسائل الإعلام لقنوات خاصة وبهذا نستطيع القول أنه أصبح شريك مع النظام السياسي رغم الصعوبات الموجودة أمام وسائل الإعلام في الجزائر.

¹ محمد قيراط، "حرية الصحافة في ظل التعددية السياسية في الجزائر"، مجلة جامعة دمشق، المجلد 19، العدد (3-4)، 2003، ص 124.

خلاصة واستنتاجات:

إن قراءة وتحليل النظام السياسي في الجزائر بعد الاستقلال لا يكون إلا في ظل الدساتير المتعاقبة وذلك لمعرفة طبيعة وتشكيلة النظام.

وما يمكن استخلاصه من هذا الفصل أن النظام السياسي الجزائري كانت له الكثير من محطات التغيير وذلك نتيجة لظروف داخلية وخارجية ويرى البعض أن النظام السياسي منذ وجوده كان التفوق فيه للوظيفة الرئاسية وهناك من وصف النظام البرنبارتي بالمفهوم الماركسي وهناك من يرى أن القوة العسكرية هي التي تلعب دورا حاسما، ونحن نرى أن بيئة النظام السياسي الجزائري بعناصره المختلفة كانت بيئة متأزمة نتيجة للصراع على السلطة ودليل ذلك ما يسمى بأزمة صيف ثم أحداث أكتوبر 1988 وما تلاها من وضع أممي خطير، لكن مع الألفية الأخيرة عرف النظام السياسي الجزائري استقرار وأصبحت تكونه فواعل غير رسمية مع المؤسسات الرسمية.

وما يمكن أن استنتاجه من هذا الفصل ما يلي :

* النظام السياسي الجزائري فضل النهج الحزب الواحد مع فجر الاستقلال كخيار لتسيير البلاد.

* الدستور 23 فيفري 1989 أحدث ثورة في النظام السياسي الجزائري حسب المؤلفين نظرا لتخليه عن بعض المبادئ الأساسية التي كانت تشكل ركائز النظام لاسيما الأحادية الحزبية، ووحدة السلطة، والاختيار الاشتراكي وهذا الدستور فصل بين عهدين لهذا النظام .

* النظام السياسي ذو طبيعة رئاسوية أي هيمنة رئيس الجمهورية على السلطة عامة وعلى البرلمان خاصة سواء في مرحلة الحزب الواحد أو التعددية رغم الإصلاحات المنتهجة .

* تعديل 15 نوفمبر 2008 أسس لمؤسسة الوزير الأول بدل رئيس الحكومة في تعديل 1996.

* تحكم رئيس الجمهورية عضويا في الحكومة .

* النظام السياسي الجزائري يتغير بتغير الدساتير فكل من دستور 1963- 1976 و 1989 و 1996، جاء بمؤسسات ومكنزات وسلطات للحكم.

الفصل الثالث

دور النظام السياسي الجزائري في التنمية الاقتصادية

"واقع وتحديات"

بعد حصول الجزائر على الاستقلال في عام 1962م، قام النظام بخطوات هامة للسيطرة على الاقتصاد الجزائري، وتمويل هيكله، وفي أجواء مرحلة انتقالية تم تبني استراتيجية التنمية الاقتصادية أساسها التوجه نحو الاشتراكية ومرتكزة على الصناعة مع الربط بين قطاع النفط بعد التأميم، وبذلك بدأ الاقتصاد الجزائري بمخططات كبرى، لكن وطأة المشكلات المتراكمة وانخفاض أسعار المحروقات وفشل الخطط المنتهجة من قبل النظام السياسي الأحادي أدى إلى انخفاض في مستوى أداء الاقتصاد الجزائري انخفاضاً ملحوظاً، ونتيجة للتحويلات الخارجية بعد سقوط النظام الاشتراكي بداية من التسعينات، أخذت الجزائر في إلقاء اقتصاد السوق وذلك من خلال عدة مشاريع تنموية قائمة على أساس الخصوصية وتم تجسيد ذلك في المؤسسات الخاصة والاستثمارات الوطنية والاجنبية.

ويعرف النظام السياسي مشاكل عديدة لها من التأثير السلبي على التنمية الاقتصادية بشكل مباشر وغير مباشر . وفي هذا الفصل سوف نتناول أهم محطات التي مرت عليها السياسات التنموية الاقتصادية في الجزائر التي قادها النظام السياسي الجزائري والتحديات التي واجهها ويواجهها اليوم وذلك من خلال العناصر التالية:

- دور النظام السياسي في التنمية الاقتصادية أثناء الفترة الأحادية الحزبية.
- دور النظام السياسي في التنمية أثناء الفترة التعددية الحزبية.
- تأثير مشاكل النظام السياسي الجزائري على التنمية الاقتصادية.

المبحث الأول: سياسة التخطيط في ظل التسيير الاشتراكي للنظام السياسي.

ضبط برنامج طرابلس طبيعة النظام السياسي الذي يحكم الدولة بعد الاستقلال، ومن ثمة طبيعة النظام الاقتصادي والاجتماعي وجاءت التوصيات بتبني جملة من المبادئ، ومن بين هذه الأخيرة مبدأ التخطيط الاشتراكي والتأكيد على ضرورة التدعيم للتسيير الذاتي، وهذا يعني الميل نحو اقتصاد موجه يرتكز أساسا على توسيع القطاع العمومي أفقيا وبالتالي جاء الميثاق يحث على التخطيط المركزي الشامل يكون إلزاميا.

أولا: تخطيط الاقتصاد الجزائري (1965-1979):

كان الاقتصاد الجزائري الذي كونه مدة 132 سنة من الاستعمار يتميز من ناحية تركيبه الهيكلي بخاصيتين هما سيطرة النشاط الفلاحي وسيطرة مجموعة محدودة من أصحاب رؤوس الأموال على القوة الاقتصادية للمجتمع وبهذا كان اقتصاد الجزائر قبل الاستقلال متخصص في الإنتاج الزراعي، وكانت حصة المنتجات الزراعية في صادرات عام 1953 هي نسبة 60%، وكانت توجه مباشرة إلى السوق الفرنسية، أما عن القوى الاجتماعية المسيطرة أثمرتها السياسة الاقتصادية الاستعمارية في إعادة تنظيم هيكل الاقتصاد الجزائري من ناحيتين: من ناحية تحويله إلى اقتصاد تابع ومنقول للخارج لخدمة الاقتصاد الفرنسي وتنميته، ومن ناحية خلق طبقة اجتماعية أجنبية متحكمة في القوى الاقتصادية الرئيسية للبلاد.

وبعد الاستقلال واجهت الجزائر في العهود الأولى ظروفًا صعبة جدًا، تهريب الأموال إلى الخارج وإخلاء خزينة الدولة والبنك المركزي، وتخريب الهياكل الاقتصادية للبلاد، العجز والبلبل في الانتاج الوطني... الخ.¹ وجاءت العزيمة السياسية القوية للدولة الجزائرية الفتية على إقامة نظام إجتماعي شعبي وبناء المجتمع الاشتراكي؛ لأنه بدون التدخل المباشر للدولة وتخطيط أعمالها، كما أوصى برنامج طرابلس، يستحيل معه تنفيذ مختلف المهام المستعجلة وتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية السريعة للبلاد.²

وبالتالي كانت البداية بتخطيط الاقتصاد الوطني، وأكد ذلك ميثاق 21 أبريل 1964 ليحدد دوره الحيوي في تحقيق التغيرات الكمية والنوعية في سير إنجاز " المهام الاقتصادية للبناء الاشتراكي حيث نص على: " إن تنمية البلاد الاقتصادية متوقفة على التخطيط، وهذا الأخير مدع وإلى القضاء على التخلف المتراكم".

¹ محمد بلقاسم حسن مملوا، سياسة تخطيط التنمية وإعادة تنظيم مسارها في الجزائر، الجزء الأول، الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، 1999، ص 22-33.

² مرجع سابق، ص 34.

والمقصود بالتخطيط: ضبط سياسة تنمية تمتد إلى جميع مظاهر الحياة الوطنية، يعني طرح ضرورة العمل والتحرك في إطار تنسيق شامل من أجل تنظيم الدعم المتبادل بين كل القطاعات، وتوفير الموارد، وتسخير الوسائل حسب ما تقتضيه الأهداف المسطرة.¹

وهناك من يربط التخطيط بمصطلح التدخلية interventionnisme ويقصد بها تدخل الدولة أي النشاط الحكومي الذي يتحكم في مجموعة متعددة من الأهداف السياسية والاقتصادية مثل: زيادة الأجور، زيادة نسبة التشغيل، سياسة رفع الأسعار أو خفضها، تسير معدل الربح ويكون تدخل الدولة إما مباشراً أو غير مباشر حالة التخطيط الموجه.

أما السياسة الاقتصادية فتشير إلى مجموعة من القواعد والوسائل والأساليب والإجراءات والتدابير التي تقوم بها الدولة، وتحكم قراراتها ونح وتحقيق أهداف إقتصادية خلال فترة زمنية محددة، وهيكل السياسة الاقتصادية يتمثل في السياسة المالية، السياسة النقدية، سياسة التجارة الدولية، سياسة الاستثمار وسياسة التثبيت والتصحيح الهيكلي.² كانت بداية الاستراتيجية التنموية في الجزائر من خلال ميثاق أبريل 1964، والذي أكد رفضه للنهج الرأسمالي للتنمية والبدل الوحيد هو والنهج الاشتراكي الذي طبق عن طريق تأميم وسائل الإنتاج والتسيير الذاتي ولهذا حدد هذا الميثاق الأدوار الأساسية التي يجب أن تقوم بها الدولة في مرحلة الانتقال إلى النهج الاشتراكي وهي:

- تقوية التجارب الاشتراكية التي هي طريق الإنجاز، كتوحيد نمط الإنتاج.
 - تدخل الدولة في القطاع الخاص، وذلك قصد تنشيط التأمينات إلى جانب تحديد العلاقات التي على الدولة إقامتها مع رؤوس الأموال الأجنبية.
 - إنشاء الصناعة العمومية، ونظام التعاونيات في القطاع الزراعي والقطاع الصناعي.
- فالهدف الأساسي الذي تبناه هذا الميثاق هو وتحسين مستوى معيشة الفرد الجزائري عن طريق انتهاز الاشتراكي كأسلوب تنظيم اقتصادي.³

وأول بداية عهد التخطيط الشامل كان سنة 1967، وذلك من خلال ما اتفق على تسميته من طرف الاقتصاديين الجزائريين بالمخطط الثلاثي الأول (1967-1969)، واتخذ هذا المخطط من أجل سياسة التصنيع

¹ سعدون بوكوس، الاقتصاد الجزائري محاولتان من أجل التنمية (1962-1989، 1990-2005)، القاهرة، دار الكتاب الحديث، 2012، ص 90.

² عمر شريف، السياسة الاقتصادية وأدوات تحقيق نجاح التنمية،

www.alwatanuaice.com/Arabic/news/.../6983580.html


³ مليكة فريمش، دور الدولة في التنمية دراسة حالة الجزائر، رسالة غير منشورة، (مقدمة لنيل شهادة دكتوراه، جامعة قسنطينة 1، كلية الحقوق، قسم ع.س.ع.د، 2011-2012، ص 220).

ويؤدي التصنيع المرتقب استحداثه إلى تحقيق أهداف اقتصادية استراتيجية بحيث يخلق نوعاً من الترابط بين القطاع الزراعي والصناعي، مما يؤدي إلى إحداث تكامل اقتصادي حقيقي داخل الاقتصاد الوطني والمخطط الثلاثي (1967-1969)، تضمن ما يلي:

- الصناعات القاعدية كان نصيباً من حجم الاستثمار (1.4 مليار دينار أكبر من نصيب الصناعات المنتجة لسلع الاستهلاكية 1 مليار دينار).

- نصيب الزراعة عموماً بـ 1.9 دج.

والدائرة التالية تعكس بنية الاستثمار الصناعي % (1967-1969).



ثم المخطط الرباعي الأول (1970-1973)، ويرى الاقتصاديون الجزائريون أن هذا المخطط قد مثل الانطلاقة الحقيقية إن وضع الدلائل الأولية للبيروقراطية الاقتصادية فقد تميز بدقة أكثر وبتسخير قيمة مالية خصصت للاستثمار إلى جانب الجماعات المحلية.¹ وساهم في ارتفاع الاستثمارات السنوية المتوسطة من 3.05 مليار دج إلى 30.3 مليار دج.²

وأكمل هذا المخطط بمخطط الثاني سنة (1974-1977)، ومن خلال المعطيات الإحصائية المتعلقة بهذا المخطط نستنتج أن عملية التنمية قد ارتفعت إلى أعلى مستوى من الشمول والتعميم. والجدول يوضح أكثر.

¹ مليكة قريش، مرجع سابق، ص 225.

² سعدون بوكبوس، مرجع سابق، ص 455.

المخطط الرباعي الثاني 77-74		المخطط الرباعي الأول 73-70		المخطط الثلاثي 67-69		القطاع النسبة
النسبة	القيمة	النسبة	القيمة	النسبة	القيمة	
10.9%	12005	14.8%	4140	/	1606	الزراعة
43.4%	48000	44.7%	12400	51.6%	4750	الصناعة
14%	1551	8.3%	2307	/	855	الهياكل القاعدية
9%	9947	11.9%	3310	/	810	التعليم
22.7%	24784	20.7%	5583	/	1121	باقي القطاعات
100%	110.22	100	27.75	100%	9.06	المجموع بالمليار دج

جدول (2) جدول الاستثمارات في الجزائر (1967-1977) بالمليون دج.

المصدر: مليكة قريش، ص 227.

ذلك فعند نهاية سنة 1987، كان اقتصاد الجزائر اقتصادا عاما وما يمكن تسميته باقتصاد الدولة في أوسع معنى لهذا المفهوم، اقتصاد يتركز بالدرجة الأولى على توزيع الدخل، وسوق ضيقة جدا.

إذن في هذه الفترة (1965-1979)، قامت الجزائر بوضع خطط تنموية طموحة أخذت فيها الصناعة حصة الأسد على حساب القطاعات الأخرى، وهذا كلف خزينة الدولة أموالا كبيرة، على حساب قطاع الزراعة حيث همش كثيرا.¹

ثانيا: تخطيط الاقتصاد الجزائري (1979-1989):

بعد وفاة الرئيس الجمهورية هواري بومدين جاءت سياسيات الرئيس شادلي بن جديد تقييما لسياسة التنمية السابقة في الفترة ما بين 1967 - 1978. وتقدم آفاق عشرية التنمية الاقتصادية والاجتماعية المستقبلية ضمن سياسة الرئيس الجديد.

¹ أحمد كبداني سيدي، أثر النمو الاقتصادي على عدالة توزيع الدخل في الجزائر مقارنة بالدول العربية، دراسة تحليلية وقياسية، (رسالة غير منشورة"، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، كلية العلوم الاق والتسيير، قسم العلوم الاقتصادية، ص ص203-212).

أ- المخطط الخماسي الأول:

لقد وضعت الجزائر مخططا خماسيا، يمتد من سنة 1980 إلى نهاية 1984، تضمن هذا المخطط توجيهات صدرت عن المؤتمر الاستثنائي لحزب جبهة التحرير الوطني في جوان 1980، لقد كان أساس هذه التوجيهات يرتكز على تقييم سياسة التنمية التي اتبعتها الجزائر في الفترة ما بين 1967-1978 من جهة ومن جهة ثانية يذكر واضعوا هذا المخطط، أنه يتميز بالتوازن والتنظيم بدرجة أكبر من المخططات السابقة، كما أنه يركز كثيرا على الاقتصاد في إدارة الموارد النادرة، خصوصا رأس المال، كما يركز على ضرورة تحسين الإنتاج والإنتاجية، ويسعى إلى تحقيق التوازن القطاعي بين الفلاحة والري والصناعة، والنشاطات المنتجة والمنشآت القاعدية من جهة، والمردود الاقتصادي وتلبية الحاجات الاجتماعية من جهة ثانية.¹

وتميز هذا المخطط باتساع الفترة الزمنية وكما اتسعت فترة المخطط الخماسي الأول، اتسعت أيضا كمية استثماراته لترتفع تكاليف برامجه إلى 560.5 مليار دج.

ولقد كان توزيع تكاليف البرامج الاستثمارية للمخطط على النح والتالي:

- الاستثمارات المنتجة 297.61 مليار دج في كل من: الزراعة، الصناعة، لمقاولات الإنجاز.

- الاستثمارات شبه المنتجة في مجال البنية التحتية الاجتماعية والاقتصادية.²

وبهذه التكلفة وضع المخطط أهداف جوهرية يمكن ذكرها فيما يلي:

1- تدعيم الاستقلال الاقتصادي للجزائر، عن طريق إعادة التوازنات العامة للاقتصاد الوطني والتوازنات الخارجية، وتخفيض حجم الديون الخارجية، وتدعيم الاندماج الاقتصادي فيما بين القطاعات.

2- تجنيد فعال ومثمر للقدرات البشرية والمادية المتاحة.

3- تكييف بنية الاستثمارات القطاعية بصفة تضمن تغطية مرضية للاحتياجات الاجتماعية الأساسية وامتصاص التأخرات الكبيرة المتراكمة.

4- تعميم أوسع للتنمية الاقتصادية والاجتماعية على كل التراب الوطني.

5- استعمال الآليات الاقتصادية في ميدان التدخل، وتأطير الدولة، وإعداد شروط التنمية المستقبلية للاقتصاد الوطني.

¹ سعدون بوكبوس، مرجع سابق، ص 181

² محمد بلقاسم حسن بملول، سياسة تخطيط التنمية وإعادة تنظيم مسارها في الجزائر، الجزء 2، الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، 1999، ص 11.

- التخطيط: لقد ساهمت الخطة الخماسية 1980-1984 في تحديد الإطار الذي ضمته حركة التنمية والإجراءات التنظيمية المتعلقة بالنشاط الاقتصادي والاجتماعي، لقد اعتمد المخطط السنوي كأداة هامة لإنجاز الخطة في الأجل المتوسط، وتكوين إطار شامل للأعوان الولائية بالتنسيق مع السياسة اللامركزية، وتشجيع المبادرة المحلية.¹

والجدول التالي يبين أكثر استثمارات هذا المخطط مع تكاليف البرامج.

جدول (3) استثمارات المخطط الخماسي الأول (1980-1984).

تكاليف البرامج (مليار دج).	القطاعات	
23.90	- الفلاحة.	الزراعة
4.00	- الغابات.	
1.50	- الصيد البحري.	
30.00	- الري	
المجموع		
78.00	- المحروقات.	الصناعة
56.00	- الصناعة الأساسية.	
56.54	- الصناعة التحويلية.	
22.17	- المناجم.	
المجموع: 213.21		
28.20	- شبكة النقل.	قطاع شبه منتج
2.10	- المناطق الزراعية.	
92.50	- السكن.	
65.70	- التربية والتكوين.	
المجموع: 216		
4.60	- السياحة.	مؤسسات البناء والأشغال العمومية
15.80	- النقل.	
8.00	- المواصلات.	
17.80	- التخزين والتوزيع.	
المجموع: 46.20		

المصدر: محمد بلقاسم حسن بهلول، مرجع سابق، ص 97.

¹ سعدون بوكبوس، المرجع السابق، ص 182.

ب - مخطط الخماسي الثاني: (1984-1989).

صادق المجلس الشعبي الوطني في الأسبوع الأخير من شهر ديسمبر 1984، على مشروع قانون المخطط الخماسي الثاني 1985-1989 بعد أربعة مخططات إنمائية للدولة منذ دخول الجزائر عهد التخطيط سنة 1967، ويتمى هذا المخطط بميزتين:

الأولى أنه تكميل لوظيفة المخطط الخماسي الأول 1980-1984 من حيث الاهتمام، القوة بالتسيير، والثانية أنه أعطى أولوية خاصة لتنمية الفلاحة والري.¹

يعتبر المخطط أن الخطة الخماسية الثانية، قد شكلت مرحلة هامة في مسيرة التنمية الاقتصادية والاجتماعية للبلاد. قد كانت هذه الخطة تستهدف: توقيع وتنظيم وتنفيذ البرامج الرامية إلى تدعيم التكفل بطموحات " الأمة" - حسب واضعيه- وتلبية متطلبات "البناء الاشتراكي" وتقوية "استقلالية الاختيارات الاقتصادية والاجتماعية للبلاد"، لذلك قد حددت لهذا المخطط غايتان، كان ينبغي بلوغهما:

- 1- تنظيم مختلف الأنشطة التنموية، مع مراعاة القيود الخاصة بالمرحلة والوسائل الممكنة تعبئتها.
- 2- إدراج المخطط ضمن منظور تنموي طويل الأمد، وعليه فالتوازنات العامة للاقتصاد الجزائري في فترة المخطط تتحقق من خلال:

- تلبية الاحتياجات الأساسية للسكان.

- مواصلة النم وبالنسبة للإنتاج والاستثمارات.

- المحافظة على الاستقلال الاقتصادي.²

ونص المخطط الخماسي الثاني 1985-1989 على أن فترة خمس سنوات يجب أن توجه فيها الأولوية إلى إحداث وخزنة كبيرة في كل من النشاط الفلاحي والري...؛ لأن النتائج المسجلة في مجالات الإنتاج لم تكن في مستوى الأهداف المنتظرة، فقد كان معدل نموه بسيطا إلى حد كبير، لذلك جاءت الاعتمادات والاستثمارات الزراعية في مخططات الخماسي الأول والثاني على النحو التالي:

¹ محمد بلقاسم، حسن بملول، جزء 2، مرجع سابق، ص 136.

² سعدون بوكبوس، مرجع سابق، ص 186-187.

جدول رقم (4) يمثل الاستثمارات الزراعية

مخططات التنمية/ الخماسي 2+1 (89-80)	اعتمادات المخطط	اعتمادات القطاع الفلاحي	الاستثمار الفلاحي الفعلي
المخطط الخماسي الأول	400.60 مليار دج	35.022	26.264
المخطط الخماسي الثاني	550.50 مليار دج	79.06	42.301

المصدر: محمد بلقاسم بملول، مرجع سابق، ص 262.

وقد تجسد الاهتمام بالصناعة من خلال حجم الاستثمارات التي خصصت للقطاع، والتي يجسدها الجدول التالي:

الجدول رقم (5) تطور حجم الاستثمارات الصناعية في مخططات الخماسي الأول والثاني:

مخططات التنمية- الخماسي 2+1 (89-80)	اعتماد المخطط	اعتمادات القطاع الصناعي	الاستثمار الصناعي الفعلي
المخطط الخماسي الأول 1985-1980	400.60	177.191	120.743
المخطط الخماسي الثاني 1989-1985	550.50	174.2	85.512

المصدر: محمد بلقاسم حسن بملول، مصدر سابق، ص 263.

غير أن الفترة الزمنية التي غطاها المخطط الخماسي الثاني، يرى فيها الاقتصاديون الجزائريون بأنها عرفت منعطفًا حاسمًا في السياسة الصناعية.

ج - إصلاحات سنوات الثمانينات.

لا أحد يجهل أن الجزائر دخلت عهد الإصلاحات منذ الثمانينات قصد الانتقال من اقتصاد المخطط إلى اقتصاد السوق، ومحاولة من النظام السياسي مسايرة التحولات الاقتصادية من جهة ووضع سياسات تنموية وطنية تقضي على مظاهر التخلف من جهة أخرى.

ونظرا لأهمية ذلك عملت الحكومة الجزائرية على تقديم عدة برامج وسياسات لبلوغ الهدف الاقتصادي والاجتماعي المنشود منذ الاستقلال، وإحداث تقدم الذي لم تستطع الخطط المنتهجة في مرحلة الأحادية تحقيقه.

- بعد وفاة الرئيس هواري بومدين في نهاية 1978، تم التخلي من معظم مشاريع تلك الفترة، وجاءت القرارات بإقامة نظام جديد قريب جدا إلى الليبرالية، متمثلة أساسا في سلسلة الإصلاحات التي مست المؤسسة العمومية، وكان من أهم هذه الإصلاحات التهيؤ لمرحلة ما بعد البترول، والاهتمام أكثر بالقطاع الخاص الداخلي. وبذلك ظهرت في بداية الثمانينات نظرة جديدة للتنمية فعرفت المؤسسة العمومية أولويات وهي:
- إعادة تحديث هياكل الإنتاج عن طريق إحداث تغيير في توجهات الاستثمارات المالية التي كانت تعتبر في السابق كمبدأ رأسمالي غير مقبول في المؤسسات الاشتراكية.
 - حقن الاقتصاد الوطني بنوع من المرونة، وذلك عن طريق التعدد في مراكز اتخاذ القرارات العمومية أي محاولة إحداث اللامركزية.¹
 - إعادة الهيكلة العضوية، وهي نمط جديد للتنظيم الاقتصادي وأصبح القطاع العام بعد إعادة الهيكلة كالتالي:

جدول (6) القطاع العام بعد إعادة الهيكلة.

القطاع	عدد المؤسسات قبل الإصلاح	عدد المؤسسات بعد الإصلاح
الزراعة	07	23
الصناعة	17	126
الاتصال الثقافية و السياحة	08	45
الأشغال العمومية	12	101
الصحة	01	04
التجارة	07	28
البريد والمواصلات	01	02
المالية	68	12
النقل	09	34
المجموع	70	375

المصدر: مليكة قريمش، مرجع سابق، ص 237.

وهذه المؤسسات لم تعطي النتائج المرجوة على مستوى تحسين إنتاجية، حتى أن هذه المؤسسات سرعان ما عرفت أزمة مالية نتيجة لسقوط الإيرادات الجبائية البترولية بفعل أزمة 1986.

¹ مليكة قريمش، مرجع سابق، ص 232.

فكان من الضروري إيجاد حلول راديكالية لهذه المشكلة كتطبيق سياسة الخوصصة مثلا. وبعد إصلاح إعادة الهيكلة العضوية طبقت إصلاحات أخرى أهمها التي عرفتها الزراعة بموجب قانون 19 ديسمبر 1987، الذي أسس نظاما جديدا لتسيير الأراضي التابعة للقطاع العام، والقاضي بعدم تدخل الدولة في تسيير المستثمرات الفلاحية، وهذا بهدف جعل المستثمرات الفلاحية ذات فعالية اقتصادية. إلا أن الإصلاح الذي اعتبر بعد ذلك قاعدة سياسة اقتصادية جديدة عرفتها الجزائر في سنوات 1990، هـ وإصلاح استقلالية المؤسسات العمومية، وارتكز المشروع الإصلاحي على مبدئين:

- لا مركزية التخطيط:

. اللجوء إلى بعض ميكانيزمات السوق كوسائل لتوجيه وتطبيق النشاطات الإنتاجية للمؤسسة، فأصبحت المؤسسة الوطنية تسمى بالمؤسسة العمومية الاقتصادية، إلا أن حقوق الملكية بقيت من نصيب الدولة، وهذا ما يجعلنا ندرج دائما الفترة الممتدة بين 1989-2000 في خانة سيطرة الدولة على الاقتصاد، وتسير هذه الفترة بالاستنادة الخارجية وهي المرحلة الانتقالية¹. ويمكن أن نستنتج نتيجتين لهذه المرحلة:

1- الفترة 1990-1993 أنما فترة التراجع والركود الاقتصادي التي قادت السلطات العمومية إلى اللاحل، أي إلى انعدام وجود اختيارات وبدائل لمواجهة الوضع المالي المتفاقم. اللاحل هذا فرض حتمية الأمر الواقع- باعتبار أن الدولة الجزائرية كدولة كانت مهددة سياسيا في وجودها- أي التوجه إلى البحث عن محاولة تجاوز المأزق المالي، عن طريق تبني آليات التسوية الهيكلية المتعارف عليها، لدى الهيئات المالية والنقدية الدولية، والبنك العالمي، فكانت عملية إعادة الجدولة المتفاوض بشأنها وفقا لآليات التسوية.

2- الفترة 1994-1998: هي فترة الفعل الاقتصادي الجزائري المحكوم بآليات هاتين المؤسستين فقط، وتجدد الإشارة إلى أن حدة وليونة تطبيق هذه الإجراءات، تحكمها طبيعة الاقتصاد الجزائري الذي يتأثر بحساسية شديدة، لتغيرات شديدة لتغيرات وتقلبات تحدث خارجه أي أن: الاقتصاد الجزائري هـ واقتصاد مختل هيكليا، بمعنى يرتكز في حصيل عائداته من القطع الأجنبي.

ويرى الاقتصاديون أن الفترة ما بين 1998-2001 والتي تعتبر أصعب فترة إذ أن جميع العوامل والظروف الاقتصادية والسياسية على حالها وبالتالي صعوبة رسم السياسة الاقتصادية التنموية.²

¹ مليكة قريش، مرجع سابق، ص 238-239.

² سعدون بوكبوس، مرجع سابق، ص 24.

المبحث الثاني: مشاريع النظام السياسي في ظل اقتصاد السوق.

أولاً: استراتيجية التنمية القائمة على أساس الخصوصية.

شرعت الجزائر منذ 1989 في انتهاج سياسة اقتصاد السوق وفتح الأبواب أمام المؤسسات الخاصة، أي انتهاج سياسة الخصوصية مع انتهاج سياسة ميزانية - مالية - توسعية لم يسبق لها مثيل من قبل، في ظل الوفرة في المداخل الخارجية الناتجة عن التحسين المستمر نسبياً في أسعار النفط.

وتكمن سياسة الخصوصية في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والاستثمارات الوطنية والأجنبية وسوف نتعرض لهذه السياسة باختصار.

أ- سياسة الخصوصية:

تعني الخصوصية في القانون الاقتصادي الجزائري "التحول من الملكية العامة للدولة لصالح أشخاص طبيعية أو معنوية تابعة للقانون الخاص، وهذا التحول يعني الأصول المادية أو المعنوية في مؤسسة عمومية أو جزء منها، أو في تحويل تسيير المؤسسات العمومية إلى أشخاص طبيعية أو معنوية تابعة للقانون الخاص بواسطة صيغ تعاقدية تحدد فيها كيفية تحويل التسيير وممارسته" ففي إطار الخصوصية فإن الدولة أرادت انسحاباً تدريجياً من القطاعات التي كانت تسيروها حتى بالنسبة التي كانت تعتبر استراتيجية كقطاع الصناعي.¹

1- واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر:

تفطنت الدولة الجزائرية كغيرها من البلدان النامية لأهمية هذا النوع من المؤسسات فسعت جاهدة لتشجيع الاستثمار في هذا القطاع، وذلك ما نلمسه من خلال السياسات المنتهجة في السنوات الأخيرة، التي تظهر بوضوح في جملة من الآليات والإجراءات، ونتيجة للجهود المبذولة في هذا القطاع.

وصلت عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في السداسي الأول لسنة 2010 إلى 607297 مؤسسة، منها 560 مؤسسة تابعة للدولة والباقي تابعة للقطاع الخاص، موفرة بذلك ما يقارب 4596308 منصب شغل بزيادة قدرها 7.1% مقارنة مع سنة 2009، وهذا العدد للمؤسسات تطور عبر السياسة الاقتصادية في الجزائر بداية من العشرية الأخيرة من القرن الماضي، ذلك منذ 1995، حيث بلغ عددها 177.365 مؤسسة، ليتضاعف بعدها العدد ليصل إلى 312.956 مؤسسة سنة 2005 وهذا يعني أن عدد المؤسسات قد زاد بـ 135.591 مؤسسة خلال هذه الفترة ويرجع ذلك إلى السياسة الائتمانية والتوسعية المنتهجة من طرف بنك الجزائر، التي تهدف إلى تخفيض معدلات الفائدة على القروض المقدمة لهذا القطاع ابتداء من سنة 2001، المقدر بـ 05%، وقد كان لاعتماد هذه السياسة المصرفية صدى إيجابي لدى المتعاملين الاقتصاديين.

¹ محفوظ لعشب، سلسلة القانون الاقتصادي، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1997، ص 66.

وصل عددها سنة 2010 إلى 607.297 مؤسسة، وبالتالي أصبح ضعف ما كان عليه في سنة 2005 وثلاثة أضعاف ما كان عليه سنة 2001.

الجدول(7) عدد المؤسسات المخصصة ما بين 2001 و2008.

السنة	2001	2002	2003	2004	2004	2005	2006	2008
عدد المؤسسات المخصصة	06	05	20	58	113	116	110	36
المجموع	464							

المصدر: مجلة الأبحاث الاقتصادية العدد 10، 2012، ص125.

أما عن أداء ومكانة هذه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الوطني فقد دعمت الاقتصاد الوطني من خلال:

- خلق الاستثمارات وتوفير مناصب شغل جديدة، بإضافة إلى مساهمتها الفعالة في إعادة تنشيط المحيط الاقتصادي وتحقيق التنمية، حيث أعلن وزير الصناعة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية الاستثمار السيد محمد بن مرادي، أن قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يمثل 94 % من النسيج المؤسساتي الوطني، و 52 % من مجموع إنتاج القطاع الخاص خارج المحروقات، وحوالي 35% من القيمة المضافة في الجزائر.

- مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في القيمة المضافة، وذلك حسب قطاع النشاط ونوع القطاع.¹ ورغم كل النوايا والجهود لتنشيط قطاع الصناعات والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، فإن هذا القطاع لا يزال يحتاج إلى الكثي من الجهود، كما أن العدد الموجود من المؤسسات يظل بعيدا عن المطلوب.²

2- الاستثمار في الجزائر:

جميع الدول العالم سواء كانت متقدمة أو نامية، تتعامل مع الاستثمارات والمستثمرين، وهذا نظرا لما تحققه هذه الاستثمارات من عوائد على الدول الضعيفة.

¹ منى مسغوني، مرجع سابق، ص127. أحمد كبداني سيدي، أثر النمو الاقتصادي على عدالة توزيع الدخل في الجزائر مقارنة بالدول العربية دراسة تحليلية وقياسية، (رسالة غير منشورة)، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، كلية العلوم الاق والتسيير، قسم العلوم الاقتصادية).

² حسين رحيم، "ظم حاضنات الأعمال كآلية لدعم التجديد التكنولوجي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر"، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، العدد2، 2003، ص163.

ويعرف الاستثمار على أنه أهم مظاهر واتجاهات التحرر المالي، وه فتح الباب أمام الاستثمارات الوطنية والأجنبية المباشرة والمالية "المحفظة" الطويلة والقصيرة الأجل، وتقوم بهذا الدول والشركات المتعددة الجنسيات والشركات الوطنية.¹

ج- القوانين الجزائرية الخاصة بالاستثمارات:

حاولت الجزائر في السنوات الأخيرة إصدار العديد من القوانين ومنها قانون النقد والقرض، وقانون التجارة والمرسوم المتضمن إنشاء البورصة، والقانون الخاص بحركة الأموال وقانون المنافسة، وكذلك دراسة الأمرين المتعلقين بتطوير الاستثمارات والخصوصية مع تطلعات الجزائر للانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة الخارجية، خلال هذه السنوات.

أما على المستوى الدولي فقد صادقت الجزائر منذ مطلع 1995 على الاتفاقية الدولية لضمان الاستثمار (IMIGA)، واتفاقية معالجة النزاعات بين الدول حول الاستثمار (CIRIDI)، ووقعت اتفاقية ثنائية مع عدد من الدول الشقيقة في مجال تشجيع وحماية الاستثمار.

وعليه قانون 90-10 قانون النقد والقرض، ينص في مادته 183 على إمكانية غير المقيمين الاستثمار ويخضع للقوانين التي صادقت عليها المحليين، ويجب تقديم طلب تصريح لدى وكالة تدعيم وترقية الاستثمارات. وجاء المرسوم التنفيذي رقم 94-319 مؤرخ في 12 جمادى الأولى 1415هـ، في المرجع الأساسي لكل ما يتعلق بالاستثمارات المحلية والأجنبية في الجزائر بعد إنشاد الشباك الموحد، ويهدف هذا المرسوم إلى ما يلي:

- تدعيم ومساعدة المستثمرين في إطار المشاريع الاستثمارية.
- تضمين ترقية الاستثمارات وتنفيذ مل التدابير التنظيمية.
- تضمين متابعة احترام المستثمرين بالتزامات المتعاقدين.
- تضع تحت تصرف المستثمرين كل المعلومات المتعلقة بالاستثمارات، لمساعدة المستثمرين على الاستفادة من الإجراءات.
- تقييم مشاريع الاستثمار وإحصائه.

ومن أكثر القوانين الاستثمار وقعا على الخصوصية في البلاد قانون الاستثمار الجديد، الذي صدر في 03 أوت 2001، والغرض منه استحداث مجالات ونشاطات جديدة، وتوسيع القدرات الإنتاجية أو إعادة هيكلة رأس مال المؤسسات العمومية.

¹ بلعوج بلعيد، "معوقات الاستثمار في الجزائر"، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، عدد 4، 2003، ص 73.

كما شمل هذا القانون مفهوما جديدا للخصوصية الكلية والجزئية، والاستثمارات المدرجة في منح الامتيازات أو الرخص والجديد في هذا التشريع مايلي:

- المساواة بين المستثمرين المحليين والأجانب.
- إلغاء التمييز بين الاستثمار العام والخاص.
- إنشاء شبك موحد لا مركزي على شكل وكالة وطنية لتطوير الاستثمارات ANDI.

وفي الأخير نجد أنه رغم وجود ترسانة من القوانين، فإن الجزائر لم تصل بعد إلى المستوى المطلوب من الإصلاحات.

إن ما حققته الجزائر في هذه الفترة يعد مقبولا نظرا للظروف الصعبة التي مرت بها، ولكن الكثير من الإصلاحات والعمل الجاد ينتظرها، كي تنخرط في المحيط الدولي بقوة والسوق الوطني المنافس.¹

ثانيا: برامج دعم الإنعاش الاقتصادي.

أ- برنامج دعم الإنعاش الاقتصادي 2001-2004:

إن برنامج الإنعاش الاقتصادي يمتد على الفترة 2001-2004، ويتمحور حول الأنشطة الموجهة لدعم المؤسسات والأنشطة الإنتاجية الفلاحية وأخرى، كما خصصت لتعزيز العامة في ميدان الري، النقل والمنشآت وتحسين المستوى المعيشي للتنمية المحلية، وتنمية الموارد البشرية.

وتطبيقا لبرنامج الحكومة، فإنه يدفع بالأنشطة الاقتصادية عبر كل التراب الوطني، وعلى وجه الخصوص المناطق الأكثر حرمانا، كما ترمي تلك الأنشطة إلى خلق مناصب شغل وتحسين القدرة الشرائية.

فهي تندرج في إطار مكافحة الفقر وسياسة التهيئة العمرانية الرامية إلى التقليل من عدم التوازن الداخلي وما بين الجهوي.

ومن خلال هذا البرنامج تم تسطير مجموعة من الأهداف يمكن تلخيصها فيما يلي:

- اختتام العمليات التي هي في طور الإنجاز.
- إعادة الاعتبار وصيانة البنى التحتية.
- مستوى نضج المشاريع.
- توفير الوسائل وقدرات الإنجاز، ولا سيما منها الوطنية.

¹ مرجع سابق، ص 75.

- العمليات الجديدة المستجيبة لأهداف البرنامج، والمستعدة للانطلاق فيها مباشرة.¹

وبرنامج دعم الإنعاش الاقتصادي PSRE، أ والمخطط الثلاثي بغلاف مالي أولي بمبلغ 525 مليار دينار-

حوالي 7 ملايين دولار أمريكي- قبل أن يصبح الغلاف النهائي حوالي 1216 مليار دينار جزائري - حوالي 16

مليار دولار- بعد إضافة مشاريع جديدة له وإجراء تقييمات لمعظم المشاريع المبرمجة سابقا.² وارتكز هذا البرنامج

على تحريك الأنشطة الإنتاجية، وتعزيز الخدمات العامة في مجالات عديدة.³

أما عن النتائج المسجلة بعد تطبيق برنامج دعم الإنعاش الاقتصادي فإن الحكم على فعالية أي سياسة

عمومية، يقتضي مقارنة النتائج بالأهداف المسطرة، غير أنه وأمام سهولة هذا التعريف ووضوحه تتجلى صعوبة

تطبيقه، وبالاعتماد على الحصيلة الرسمية لبرنامج دعم الإنعاش الاقتصادي. فيما يخص الإنجازات المادية والمعلن

عنها من طرف السلطات العمومية نهاية سنة 2003، فإن عدد المشاريع المسجلة بلغ 16063 مشروع بعنوان

برنامج دعم الإنعاش الاقتصادي.⁴

والجدول يوضح المؤشرات الاقتصادية المحققة في الاقتصاد الجزائري:

جدول (8) تطور بعض المؤشرات الاقتصادية خلال الفترة (2000-2007).

السنوات	2000	2001	2002	2003	2004	2005	2006	2007
الناتج المحلي الإجمالي (مليار دج)	4123.9	4227.1	4521.8	5247.5	5135.5	7544.1	8463.5	3889.6
نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي	1801	1786	1819	2130	2631	3125	3480	3970
معدل نم والناتج المحلي الإجمالي ب %	2.2	2.7	4.7	6.9	5.2	5.1	2	3

¹ عمر عبو، الحكم الراشد و إشكالية التنمية المستدامة في الجزائر، ورقة عمل مقدمة في المؤتمر الوطني بعنوان: التحولات السياسية وإشكالية

التنمية في الجزائر "واقع وتحديات"، جامعة حسينية بن بو علي، الشلف، كلية العلوم القانونية والعلوم الإدارية، د ط، ص4.

² محمد مسعي، سياسة الإنعاش الاقتصادية في الجزائر وأثرها على النمو، مجلة الباحث، عدد 2012/10، ص147.

³ محمد مسعي، مرجع سابق، ص147.

⁴ عياش بولحية، دراسة اقتصادية لبرنامج دعم الانعاش الاقتصادي المطبق في الجزائر للفترة الممتدة بين 2001-2004، (رسالة غير منشورة،

مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر3، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية، قسم العلوم الاقتصادية،

2011، ص90).

6.4	5.6	4.7	62	5.9	5.3	5.4	1.2	معدل النم وخارج قطاع المحروقات
5	4.9	1.9	3.1	19.7	1.3-	13.2	5-	معدل النم وفي قطاع الفلاحة %
0.8	2.8	2.5	2.6	1.5	2.9	2	1.2	معدل النمو في قطاع الصناعة
3.5	2.5	1.6	3.6	2.6	1.4	4.2	0.3	معدل التضخم %
110.2	77.8	56.2	43.1	32.1	23.1	18.0	11.9	احتياطات الصرف
1.5	1.8	1.1	0.6	0.6	1.0	1.2	0.4	الاستثمار الأجنبي المباشر

المصدر محي الدين حمداني، ص 268.

ب- البرنامج التكميلي لدعم التنمية وPCSC: مخطط الخماسي الأول 2005-2009:

الذي قدرت الاعتمادات المالية الأولية المخصصة له بـ 8.705 مليار دينار (114 مليار دولار)،
البرنامج تكميلي الموجه لامتصاص السكن الهش والبرامج التكميلية المحلية¹، وخصص أيضا لمكافحة البطالة قطاع
النقل وإمداد الأرياف بالكهرباء والغاز الطبيعي وتطوير الزراعة ودعمها إضافة لتحلية مياه البحر والتطوير المتوازن
للمناطق، وقد جاء بمشاريع مدعمة من طرف الدولة كما هو في الجدول أدناه.

جدول (9) تخصيص البرنامج التكميلي لدعم الإنعاش الإقتصادي:

المبلغ بمليار دج	القطاعات	المبلغ بمليار دج	القطاعات
700	النقل	555.0	السكنات
600	الأشغال العمومية	141.0	الجامعة
39.3	السدود	200	التربية الوطنية
10.15	تهيئة الاقليم	58.5	التكوين المهني
13.5	الصناعة	85	الصحة
12	الصيد البحري	127	المياه
4.5	الاستثمار	60	الشباب والرياضة
3.2	السياحة	16	
4.0		65	
34		95	

¹ - محمد مسعي، مرجع سابق، ص 153.

64	المؤسسات	191	الكهرباء والغاز
65	العدالة	10	التضامن الوطني
2	الداخلية	26.4	الإذاعة والتلفزيون
16.3	المالية	200	المساجد
22.6	الإعلام والاتصال	100	تهيئة الاقليم
	قطاعات الدولة الاخرى	150	برامج بلدية للتنمية
			مناطق الجنوب
			مناطق الهضاب العليا

المصدر: البرنامج التكميلي لدعم النمو 2005-2009 مجلس لأمة.

لقد وضع برنامج الإنعاش الاقتصادي 2005-2006 هدف إنجاز مليون سكن، فسجل زيادة ب 65 % لفائدة قرارات رئيس الجمهورية، فيما يخص الهياكل القاعدية للأشغال العمومية في المرحلة 2005-2009 عرفت تقدما، فقد سمح البرنامج الخماسي 2005-2009 بترميم وتطوير 67369 كلم من شبكة الطرقات، وهذا يعتبر مقبولا بنسبة 95%، أما بالنسبة للصحة: يمكن القول أن الجزائر تحتوي على 13 مركز استشفائي جامعي، وقد سمح البرنامج الخماسي 2005-2009، وقد خصص لهذا القطاع سنة 2009 ميزانية ب 22 مليار دينار (80% للتسيير و20% تجهيز، وقد تضاعفت قيمة القروض الميزانية له بأربع مرات ما بين 2000-2009، وهو ما انعكس إيجابا على المواطن وصحته.¹

أما التشغيل فقد عرف تراجعا ملموسا للبطالة من خلال الرفع المحسوس لنسبة النشاط في بلادنا، فإن الجهود التي بذلتها الدولة من أجل الإنعاش الاقتصادي وتوفير الشغل قد أعطيت نتائجها بما لا يترك مجالاً للشك، السياسة الوطنية للعمل والتشغيل 3.5 مليون منصب عمل في أقل من عشرية، وبذلك انخفاض متواصل في نسبة البطالة التي تقلصت نحو 30 بالمائة ويعود ذلك إلى تحسین مستوى الاستثمار الخاص (الوطني والخارجي)، وجود مخطط عام لترقية العمل من جل آليات التشغيل والجدول يتناول معدلات البطالة برامج الإنعاش الاقتصادي.²

¹ مليكة قريمش، مرجع سابق، ص 289.

² مجلة الأبحاث الاقتصادية، العدد 10، أبريل 2009، ص 30.

الجدول (10) تطور معدل البطالة في الجزائر الفترة 2009/2000.

السنوات	2000	2001	2002	2003	2004	2005	2006	2007	2008	2009
معدل البطالة %	29.77	27.3	25	23.7	17.7	15.3	12.3	13.8	11.3	10.2

مصدر : جلة الأبحاث الاقتصادية، العدد 10، أبريل 2009.

وبالتالي فإن البرنامج الحكومي 2005-2009 يقدم الاقتصاد انتعاش وتنمية وتسريعه وتوسعه ونموه، وتمثل سياسة الانعاش في التعديلات التي تقوم الدولة في إطار مخطط، وتعتبر الدولة هذا المخطط كوسيلة تسمح بتنشيط الاقتصاد بمبلغ 525 مليار دج هدفه دعم البيئة التحتية الأساسية التي تسمح بانطلاقة اقتصادية حقيقية.

وبالتالي تجسيد إلتزام السيد رئيس الجمهورية بما وعده بعد انتخابات 8 أبريل 2004

ج-برنامج توظيف النمو الاقتصادي **pcce** أو مخطط الخماسي الثاني: 2010-2014 بقوام مالي إجمالي قدره 21.214 مليار دينار ما يعادل حوالي 286 مليار دولار بما في ذلك الغلاف الإجمالي للبرنامج السابق (9860) م دج.

وجاء في بيان اجتماع مجلس الوزراء أن برنامج التنمية الخماسي 2010-2014، وهذا البيان عقد في مجلس يوم 24 ماي 2010 برئاسة رئيس الجمهورية بوتفليقة وأصدر إثر ذلك ما يلي:

يندرج هذا البرنامج ضمن ديناميكية إعادة الإعمار الوطني التي انطلقت قبل عشر سنوات ببرنامج دعم الإنعاش الاقتصادي الذي نمت مباشرته سنة 2001 على قدر الموارد التي كانت متاحة وقتذاك، وتواصلت إلى برنامج فترة 2004-2009، الذي تدعم هو الآخر بالبرامج التي رصدت لصالح الهضاب العليا وولايات الجنوب، وبذلك بلغت كلفة جملة عمليات التنمية المسجلة خلال السنوات الخمس الماضية ما يقارب 17.500 مليار دج، من بينها بعض المشاريع المهيكلة التي ما تزال على قيد الإنجاز.¹

يستلزم برنامج الاستثمارات العمومية الذي وضع للفترة ما بين 2010 و 2014 من النفقات 21214 مليار دج أو ما يعادل 286 مليار دولار، وهو يشمل شقين اثنين هما:

- إطلاق مشاريع جديدة بمبلغ 11.534 مليار دج (156 مليار دولار).

¹ بيان اجتماع مجلس الوزراء، 2010، ص3.

2عباش بولحية، دراسة اقتصادية لبرنامج دعم الانعاش الاقتصادي المطبق في الجزائر للفترة الممتدة بين 2001-2004، (رسالة غير منشورة، مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر3، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية، قسم العلوم الاقتصادية، ص 108).

- استكمال المشاريع الكبرى الجاري إنجازها على الخصوص في قطاعات السكك الحديدية والطرق والمياه بمبلغ 9700 مليار دج أي ما يعادل 131 مليار دولار.¹

ثم يتبع هذا البرنامج بقانون المالية التكميلي لسنة 2011 وجاء موافق لبرنامج لتدعيم ما يلي:

- القدرة الشرائية.

- الاستثمار.

- التشغيل.

- السكن: حيث توقع إنجاز برنامج جديد بقيمة 1.283 مليون سكن.²

- الزيادة في أجور الوظيف العمومي المتأخرة.

- التجارة والمناطق الصناعية.

وحاولت الحكومة الاستفادة من الوضع المريح لسعر البرميل من النفط، وخصصت برامج ضخمة لصالح التهيئة الاجتماعية مثل: الدعم الذي تخصصه الحكومة لأسعار 4 مواد غذائية وحدها إلى 2 مليار دولار.³

وقد بررت السلطات العمومية انتهاجها لسياسة الإنعاش هذه خاصة بضرورة تدارك التأخر في التنمية الموروث عن الأزمة الاقتصادية، المالية، السياسية والأمنية التي مرت بها البلاد، وبعث حركية الاستثمار والنمو من جديد، وهناك إجماع حول الأهداف العامة المعلنة لسياسة الإنعاش المنتهجة أنها استثمارات عمومية.

د - الاستراتيجية الصناعية الجديدة:

يتطلب تشخيص واقع الصناعة الجزائرية الحالية، الوقوف عند النتائج ومختلف التغيرات التي طرأت على هذا القطاع خلال مختلف محطات لاقتصاد الوطني في ظل برامج الإنعاش الاقتصادي والتي كان لها الأثر في تحديد التوجهات والاستراتيجيات الصناعية، حيث كانت مميزات القطاع الصناعي في الجزائر على النحو التالي:

يتميز القطاع الصناعي الجزائري بالتنوع الذي مرده إلى تنوع ووفرة الخيرات الطبيعية التي تزخر بها البلاد، من صناعات غذائية كيميائية معدنية، وتقدر قيمة الإنتاج الصناعي المباع من هذه الصناعات للفترة الممتدة بين 2008 و2010 بحوالي 55% أصلها في الغالب صناعات غذائية، حيث لا تمثل نسبة مساهمة الصناعات الالكترونية الكهربائية والميكانيكية سوى 11% منها.

أما الصناعات الكيماوية فهي تمثل 6% من إجمالي الإنتاج الصناعي المباع

² مجلس الأمة، دورة الخريف 2011، العدد 47، جويلية 2011، ص 10.

³ بشير مصيطفي، الإصلاحات التي نريد مقالات في الاقتصاد الجزائري، ط1، الجزائر، جسور للنشر والتوزيع، 2012، ص 84.

يرتكز القطاع الصناعي العمومي على ثلاث فروع متمثلة في صناعات غذائية، صناعات الالكترونية والميكانيكية، وكيمياء البلاستيك و المطاط، تساهم هذه الفروع الثلاثة مجتمعة بحوالي 35% للفترة 2008-2010 من إجمالي القطاع الصناعي.

في حين أن القطاع الخاص يرتكز هو الأخرى على فرعين من الصناعات الغذائية والنسيج والألبسة الجاهزة، ما يمثل نسبة 42% من إجمالي إنتاج القطاع الخاص.

وتتمركز المؤسسات الصناعية على السواحل الجزائرية، حيث تنشط حوالي 786 وحدة صناعية، 21 منطقة نشاط، 13 منطقة صناعية.

أما حجم مساهمة هذه المساهمات الصناعية في الناتج الداخلي الخام فهي 5% بالمقارنة 44% من قطاع المحروقات أي أقل من 1/6 مساهمة.

وهذه القاعدة الصناعية العمومية والخاصة موجهة حصريا لسوق الجزائر الداخلية بهدف تحرير الاقتصاد الوطني. ولعل أهم ما يميز القطاع الصناعي الجزائري الحالي هو اعتماده بالدرجة الأولى على الصناعات الخفيفة ليلاحظ غياب شبه تام للصناعات الثقيلة التي تعتبر أساس بناء هيكل اقتصاد قوي.

ومنه نستنتج أن الدولة الجزائرية في الأونة الأخيرة أعطت اهتمام خاص لقطاع الصناعة، بالنظر إلى الركود التي يعرفها القطاع ويعتبر أحد المتغيرات الأساسية لتحسين معادلة الإنتاج الوطني، فتفعيل النشاط الصناعي من شأنه المساهمة في هيكلة بنية وتحسين الاقتصاد الوطني¹.

ويمكن القول في هذا الصدد أن الصناعة الوطنية تمتلك بنية تحتية متينة ولكن تحتاج إلى إعادة الانتشار في إطار الأفاق المستقبلية للعمولة.

¹ رتيبة عروب وبوسبعين تسعديت، مرجع سابق، ص 5 - 6.

المبحث الثالث: انعكاسات مشاكل النظام السياسي على التنمية الاقتصادية.

شهد النظام السياسي الجزائري حالة من عدم الاستقرار منذ أحداث أكتوبر وإلغاء المسار الانتخابي، حيث تدهورت الأوضاع الأمنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية ما أثر على التنمية الاقتصادية، نتيجة للفراغ المؤسساتي والصراع على السلطة، ونتيجة انخفاض أسعار البترول بداية من سنة 1986، وأدى هذا إلى تعثر العملية التنموية إن لم نقل توقفها ودخول البلاد في أزمة حقيقية .

ومن هنا فإننا سنحاول الإشارة إلى أهم هاته المشاكل وتأثيرها على دور النظام السياسي الجزائري في التنمية الاقتصادية .

أولاً: المشكلة الأمنية والسياسية.

الأزمة هي لحظة حرجة وحاسمة ينبغي أن يفهم أنها تتعلق بمصير وتشكل صعوبة حادة أمام متخذ القرار تجعله في حيرة بالغة ولهذا الأزمة أبعاد منها: البعد التهديدي الخطير للمصالح والأهداف الجوهرية، بعد الزمن الناجم عن الوقت لإصلاح الخطأ، ومن ثمة فإن الأزمة هي موقف متشابك عالي الحشونة تتضارب فيه العوامل المتعارضة أشد ما يكون التضارب، وتزداد درجة التضارب عندما تنصرف رؤية متخذ القرار إلى ما قد يحدث مستقبلاً معها ومنها¹.

والجزائر مرت في ثمانينات وتسعينات القرن الماضي بأزمة سياسية وأمنية خطيرة، كادت تؤدي بمستقبل الدولة الجزائرية ولم تكن هذه الأزمة السياسية والأمنية هي الأولى من نوعها، فلقد سبقتها أزمات سياسية عرفت "بأزمة صيف"، حيث دخلت المجموعة القيادية السياسية منها وغير السياسية في دوامة خلاف وصراع بدل التعاون في تطوير ودفع عجلة التنمية لتحقيق التقدم والازدهار لأبناء التراب الوطني، وجاء التلاعب بمقدرات التنمية الوطنية، وعرفت هذه الفترة (1962-1965)، تهاون الدولة بشأن إيجاد الحلول اللازمة لها، وهذا يعتبر تقصيراً فادحاً من قبل القادة بواجباتهم لتوظيف ودفع عوامل التنمية إلى الأمام وإخراج البلاد من المأزق وبالتالي كانت الجزائر في فترة 62-65 الدوة الفتية والمؤامرات قوية، إلا أن هذه الأزمة لم تشمل خطراً كبيراً مقارنة بأزمة الثمانينات وهي أزمة سياسية وأصبحت أمنية بعد ذلك، وتجسدت هذه الأزمات في أحداث أكتوبر 1988 وإلغاء المسار الانتخابي، ليدخل النظام السياسي بعدها في مرحلة من عدم الاستقرار، مما أثر على التنمية الاقتصادية بصفة خاصة من جانب التمويل، وتوزيع الثروة من جانب تنفيذ السياسات والمشاريع التنموية التي عرفت توقف إثر ظروف البلاد، وجانب سياسي وهو التأثير على الشرعية والمشاركة، ودخول الجزائر الأزمة بعد إعلان الرئيس الشاذلي بن

¹ عدنان زهران، إدارة الأزمات والصراعات الدولية، ط1، الأردن، دار نهران للنشر والتوزيع، 2014، ص ص14-15.

جديد عن الإستقالة، وتبرز عدة مفاجآت غير منتظرة، وقيل أن الرئيس كان قد قام بجل المجلس الوطني¹، وهذا المأزق.

وضع البلاد في فراغ مؤسسي وبتالي الأزمة التي عصفت بالجزائر منذ سنوات هي جزء من البناء السياسي الفاسد برمته الذي افتقر إلى الديمقراطية والقناعة الحضارية لنظرية تداول على السلطة.²

أما عن الأزمة الأمنية لقد كلفت العشرية السوداء الكثير بالنسبة للجزائر، إذ كادت تقضي على الدولة الجزائرية، وتسببت في قتل نحو 200 ألف وخسارة ما يفوق 20 مليار دولار، وإن أردنا البحث في أصل هذا الصراع الدموي، الذي عرفته الجزائر، فيرجعه الباحث الجزائري هواري عدي في شق كبير منه إلى: الصراع بين التياران المشكلان للوطنية:

- تيار جبهة التحرير يسميه بالوطنية السياسية، والتيار الإسلامي المتمثل في الجبهة الإسلامية للإنقاذ ويكمن الصراع في اعتقاد الجبهة الإسلامية للإنقاذ أن جبهة التحرير الوطني فقد مصداقيته أثناء ممارسته للسلطة وأنه لم يعد قادرا على التغيير عن الشعبوية وضمائها كإيديولوجية سياسية.

وعموما فإن أصل الأزمة الأمنية في الجزائر العمليات المسلحة التي تستقطب الأرواح وما يعرف بظاهرة الإرهاب، حيث عرفت سنتي 1997 و1998 مجازر عديدة.

وهذه الأزمة الأمنية والسياسية كانت وراء تأخر ركب التنمية الاقتصادية لسنوات عديدة، حيث أن هذه الأوضاع المتردية للدولة انعكس سلبا على ضبط الأولويات للتنمية الوطنية ماليا واقتصاديا واجتماعيا. آثار الأزمة السياسية والأمنية إلى الاقتصاد الوطني يكمن في:

- خفض النفقات العمومية خاصة الاجتماعية.
- إلغاء الدعم على أسعار المواد الأساسية.
- تسريح العمال (19% سنة 1990 إلى 29.5% سنة 2000).
- تفاقم الفقر حيث انخفض مستوى دخل الفرد في الجزائر من 2880 دولارا سنة 1987 إلى 1550 دولارا سنة 1997 بنسبة 45%.
- تدهور القدرة الشرائية للأجراء.

¹ محي الدين عميمور، الجزائر الحلم والكابوس، ط2، الجزائر، دار هومة، 2003، ص136.

² نور الدين ثنيو، الأحزاب السياسية في الجزائر والتجربة الديمقراطية، مجلة الحوار المتمدن، 29، أوت، 2003، العدد، 575، ص2.

وبهذا نجد أن أزمة السياسية والأمنية كادت تقضي على الاقتصاد الوطني¹.

ثانيا: المشكلة الاقتصادية.

نظرا لارتباط الاقتصاد الجزائري منذ الاستقلال بعائدات النفط، ونتيجة لانخفاض هذا الأخير بداية من سنة

1986 تعرضت الجزائر على إثرها إلى أزمة، تجلّت مظاهرها من خلال مجموعة من الاختلالات أهمها:

- تقلص مداخل صادرات السلع والخدمات من 19 مليار دولار أمريكي سنة 1985 إلى 9.5 مليار دولار أمريكي سنة 1989 نتيجة انخفاض سعر البترول من 40 دولار للبرميل إلى 13 دولار سنة 1986، ثم إلى 11 دولار سنة 1988، مع ما رافق من انخفاض في قيمة الدولار في حد ذاته انخفاض احتياطي الجزائر من العملة الصعبة من 2.81 مليار دولار أمريكي سنة 1985 إلى 0.84 مليار دولار سنة 1989، كما ارتفعت نسبة الديون سنة 1989 إلى 67.3% من مداخل الصادرات الجزائرية، وزيادة معدل البطالة بصفة كبيرة حيث كان سنة 1985 تمثل 19.9% عرفت زيادة وصلت إلى 23.4%.

بالإضافة إلى ما تبرز هذه المؤشرات من تأزم، فإن الطابع الذي ميز السياسة الاقتصادية هو سوء التصرف في الإمكانيات والموارد المتاحة، كالتبذير والاختلاس، وإهمال الكفاءات.²

إذن الأزمة التي عرفتها البلاد منذ 1986 قد أظهرت بشكل واضح ضعف وفناء هذا الاقتصاد الذي يقوده النظام السياسي.

- تقلص الانفاق العام بسبب تراجع الإيرادات البترولية أي انخفاض الانفاق الحكومي.

- عجز في السياسة المالية.

- مشكلة المديونية بسب ارتفاع حجم الديون.

- عدم الاستغلال الكلي للقدرات والطاقات الإنتاجية.

- عدم القدرة على خلق مناصب شغل جديدة، الأمر الذي جعل من البطالة في تطور مستمر.

إذن اعتماد الاقتصاد الجزائري على الموارد البترولية كمصدر رئيسي للعملة الصعبة ترتب عنه آثار سلبية على الاقتصاد الكلي جعلت من نمو إجمالي الناتج المحلي الحقيقي مرهونا بتقلبات أسعار النفط الدولية كما أن أسعار النفط لها تأثير مباشر على إدارة الانفاق العام إذ أنه نظر إلى أسعار النفط الموازية في أغلب الأحيان أدت إلى

¹ لمياء زكري، فضيلة عكاش، (آثار الانفتاح الاقتصادي على مسار الإصلاحات السياسية بالجزائر، ورقة عمل مقدمة لملتقى حول "التحولات السياسية وإشكالية التنمية في الجزائر، واقع وتحديات، جامعة حسنية بن بو علي الشلف، كلية العلوم القانونية والإدارية، فرع العلوم السياسية، أيام 16-17 ديسمبر، 2008، ص3).

² محمد بوضياف، مرجع سابق، ص117.

إشارة إلى حدوث زيادة دائمة في الدخل قادت إلى مستويات عالية من الانفاق يعود من الصعب جدا إلى انخفاضها.

إن انخفاض أسعار المحروقات كل مرة يظهر ضعف النظام الاقتصادي خاصة فيما يتعلق بالحصول على الموارد المالية الموجهة لتمويل الاقتصاد، كما كشف عن هشاشة نظام المتبع.

وعليه فإن الأزمة تعود أسبابها الحقيقية إلى الاعتماد الكلي على منتج واحد، وهو قطاع المحروقات وخلق هذا الأخير أسباب خلل في كل النظام السياسي.

إن هذه الأوضاع التي عاشتها الجزائر أدت استخلاص نتيجة أساسية مفادها أن استراتيجية التنمية المتبعة بعد الاستقلال والتي ارتكزت على التخطيط والتصنيع لم تصل إلى تحقيق الأهداف التنموية ولم تتمكن الصناعات من إخراج الجزائر من اقتصاد يعتمد على المحروقات إلى اقتصاد يقوم على مهول من قطاع الصناعات.

الأمر أدى بالقادة الجزائريون للتحويل إلى استراتيجية جديدة متركزة على الانتقال النظام الاقتصادي جديد أساسه انسحاب الدولة من رئاسة الاقتصاد، وأصبح دور جديد للدولة عن طريق التشريع في الأمور الاقتصادية.

لكن الواقع يثبت عدم دخول الدولة الجزائرية في نظام اقتصاد السوق بالشكل الذي عليه الدول الرأسمالية وذلك بنظر إلى تحكم الدولة في جميع مجالات الاقتصاد وهذا يدفعنا للحكم على القطاع الخاص في الجزائر بصفة الهشاشة ولم يكن مؤهرا يوما لقيادة الاقتصاد الوطني.

وبهذا العدد يبدو أن الدولة فتحت الباب للاقتصاد السوق بالقدر الذي هو مسموح به فقط دون تجاوز إلى قيادة السوق الجزائري كما أن الجزائر إلى اليوم تقوم بتدعيم أسعار المواد الاستهلاكية أحداث جانفي 2001 تثبت على ذلك¹.

ثالثا: المشاكل الإدارية:

السياسة الاقتصادية في الجزائر مرتبط بالحكومة ولذلك كل فشل في برامج الحكومة هو فشل أيضا في سياسة التنمية الاقتصادية، ويعود فشل الحكومات الجزائرية المتعاقبة في تحقيق التنمية الاقتصادية إلى ما يلي:

أ - مشاكل الإدارة الجزائرية: ترتبط الإدارة الجزائرية ارتباط وثيقا بالمظاهر التالية:

- 1 - غياب الشفافية في الرقابة و المساءلة وحكم القانون وتفشي الغموض في أساليب العمل الإداري.
- 2 - فشل سياسات الإصلاح الإداري الذي يستهدف العنصر البشري أساليب العمل الإداري رغم قيام الدولة بعمليات إصلاحات إدارية متكررة وسن العديد من القوانين تماشيا مع الإصلاحات الاقتصادية والاجتماعية منذ الاستقلال بدءا بقوانين إصلاح الإدارة اللامركزية إلى غاية اليوم.

¹ مليكة قريش، مرجع سابق، ص 250.

3 – الاعتماد على الأساليب القديمة في التسيير.

4 – تفشي ظاهرة المحسوبية و الولاء للقبيلة والعرش.

ب – فشل السياسات الحكومية:

من أزمات النظام السياسي فشل سياسات الحكومة وتفشي ظاهرة الفساد الإداري ونعتقد أن لهذا العامل دور كبير في تأخر عملية التنمية الاقتصادية في الجزائر، ويعود هذا إلى عدم قدرة النظام على التوصل لسياسات ملائمة واستراتيجيات جيدة، وهذا الأمر يعد بالدرجة الأولى الاختيارات الغير رشيدة التي يتخذها ابتداء من سياسية الصناعة المصنعة أظهرت عدم قدرة المجتمع الجزائري مواكبتها، إلى فشل سياسات التشغيل واستمرار ظاهرة البطالة.

أهم أمر هو الفشل في خلق ممول جديد للاقتصاد الوطني، حيث لا يزال الاقتصاد يقوم بنسبة 90% على المحروقات فقط والجدول التالي يوضح مدى اعتماد الدولة الجزائرية على الجباية البترولية. وهذا يعد تهديد له في حالة انهيار الأسعار كما هو جاري حليا حيث من نهاية السنة 2014 وبداية 2015 عرفت أسعار البترول انخفاض.

وعلى هذا لا بد أن تتبنى السياسات الحكومية على القيام بتحليل عميق ودراسة وافية لكل مشروع أو برنامج تنموي مستقبل يعود على التنمية و الاقتصاد الوطني إيجابا.¹

الشكل رقم (11) جدول تمويل الميزانية من قطاع المحروقات في الجزائر.

المحروقات الصادات	نسبة تمويل من الجباية البترولية	المحروقات الناتج الخام
1،98%	60،68%	6،35%
9،97%	44،70%	8،37%
4،98%	32،76%	4،44%
9،97%	89،76%	9،45%
4،98%	81،75%	3،44%

المصدر: المستثمر العربي، رقم 2 نوفمبر 2006، التقرير السنوي لبنك الجزائر، 2007.

¹ مليكة فرميش، مرجع سابق ص 387.

خلاصة و استنتاجات:

إن سياسة التنمية الاقتصادية في الجزائر تتبع من الأولويات التي تم تحديدها بعد استرجاع الاستقلال، و المتمثلة في ضرورة تلبية الحاجات الأساسية وتحقيق النمو الاقتصادي مستقبلا، بتدخل الدولة مباشرة في الحياة الاقتصادية بعد الاستقلال تطبيقا لما تم اعتماده في برنامج طرابلس في جوان 1962، الذي تبنى خيار التخطيط المركزي، ثم جاءت المواثيق والمراسيم وبتحديد الدساتير لتأكيد ذلك " 1967، 1963 " وتعزيز تدخل الدولة في مجال الاقتصاد.¹

مع نهاية الثمانينات وبداية تسعينات تعرضت البلاد لأزمة حادة اقتصادية وأمنية وسياسية كلفتها تغيير النظام السياسي وتغيير سياسات وبرامج التنمية معه مما أدى بالسلطات إلى المضي في سلسلة من الإصلاحات الاقتصادية وتبني برنامج الإنعاش الاقتصادي 2001-2015، كونها القناة التي عبر من خلالها الاقتصاد الوطني من النظام المخطط إلى نظام اقتصاد السوق، غير إن دخول الجزائر إلى هذا الأخير كان دون استراتيجية محددة المعالم مما جعل الدولة تتخبط في طريق غير واضح تظهر فيه بوادر الانتقال إلى اقتصاد السوق تارة وهيمنة الدولة وتواجدها المكثف في كثير من المرات في سياسات اقتصادية، وفرض القيود على القطاع الخاص مما يجعل الاقتصاد الوطني في يد النظام السياسي.²

كما يمكن قول بأن النظام السياسي الجزائري يؤثر مباشرة على العملية التنموية، وعدم الاستقرار السياسي ينعكس سلبا على البرامج التنموية، والعكس صحيح أزمة اقتصادية تؤثر على استقرار النظام السياسي، وهذا ما يدفعنا لخروج باستنتاج أن عملية التنمية الاقتصادية في الجزائر يقودها النظام السياسي.

ومنه نستنتج:

التنمية الاقتصادية والاجتماعية أحد مرتكزات مشروعية النظام السياسي.

التنمية الاقتصادية في الجزائر عرفت شكلين:

أولا: التنمية القائمة على تدخل الدولة مباشرة في الحياة الاقتصادية على أساس التخطيط المركزي والفلسفة الاشتراكية.

ثانيا: التنمية القائمة على اقتصاد السوق وبتالي تراجع دور الدولة مما سمح بظهور القطاع الخاص.

إن معوقات النظام السياسي هي معقات التنمية؛ لأنه هو المتحكم في دواليب الحياة الاقتصادية.

¹ المرجع السابق، ص 393.

² المرجع نفسه، ص 397.

خاتمة

خاتمة:

تنمية المجتمع ما هي إلا جهود التي يرسمها الشعب وحكومته في حدث تغيير أو تطور لرفع مستواه، ويرتبط هذا التطور بالتغير المادي الذي يهدف إلى زيادة دخله ورفع مستواه، وتغيير أساليب المعيشة ويتم هذا التغيير بخطط تتشكل حسب النظام السياسي القائم.

والجزائر تبنت غداة الاستقلال الخيار الاشتراكي للتنمية الاقتصادية في ظل نظام سياسي قائم على الأحادية الحزبية، وقد كانت الاستراتيجية التنموية المتبناة والمستوحاة من نظرية الصناعات المصنعة القائمة على ضرورة الاستثمار في الصناعات الثقيلة مع سياسات وخطط الرئيس هواري بومدين من (1965 إلى 1989) وكانت غاية إقامة اقتصاد قادر على تلبية الاحتياجات الضرورية للمواطن من شغل ودخل واستهلاك ومن جهة أخرى تقديم بعض الخدمات الاجتماعية كالتعليم والصحة .

وهذه السياسات التنموية من أولويات الخيار الاشتراكي، لكن هذه السياسات فشلت في الوصول إلى تحقيق أهداف التنمية المنشودة، كما أهملت الجانب السياسي فأبعدت الشعب عن المشاركة في الحكم لفترة طويلة لهذا السبب وأسباب اقتصادية و أخرى خارجية انفجر الشعب الجزائري في الثمانينيات وبداية التسعينات لتدخل البلاد في حالة الاستقرار وأدخلت البلاد في سياسة إعادة الهيكلة من طرف الرئيس شاذلي بن جديد غير أن إصلاحات النظام السياسي الجديد القائم على التعددية إثر إقرار دستور 1989 لم يتمكن من تجاوز الأزمة بل تفاقم الوضع وأصبحت مشكلة التنمية في الجزائر ليست اقتصادية فقط بل أمنية وسياسية .

ولم يستطع النظام السياسي تجاوز المحنة إلا بعد القيام بمشروع المصالحة الوطني وتوافق معها ارتفاع أسعار المحروقات، واستعاد النظام القائم الاستقرار الأمني والسياسي بشكل ملحوظ مع الرئيس عبد العزيز بوتفليقة ، وعلى إثر ذلك شرعت الحكومة في تطبيق سياسات وبرامج تنموية من أجل تدارك الأزمات التي عصفت بالبلاد وأعلنت عن برامج الانعاش الاقتصادي (2001 إلى 2015) بمبالغ ضخمة تختلف مقدراتها باختلاف كل فترة رئاسية وساهمت هذه البرامج في دفع العملية التنموية فمن حيث مضمونها مست العديد من القطاعات والجوانب وتمكنت من إنجاز عدة مشاريع كبرى.

إلا أنها لم تحقق ما يطمح المواطن الجزائري إلى بلوغه، كما أن هذه البرامج يشوبها الخلل من حيث التنفيذ والمصدقية وفترة الإنجاز.

وإن فشل هذه العمليات التنموية الاقتصادية يعود بالدرجة الأولى إلى فشل النظام السياسي القائم المعتمد على الريع البترولي كمصدر وحيد لجلب العملة الصعبة وهذا يشكل تهديد دائم للنظام السياسي في حالة انخفاضه، حيث لا يمكن لصانع القرار في النظام السياسي أن يتخذ القرار خارج إطار الريع النفطي لهذا لا بد من

الانتقال إلى اقتصاد القائم على أساس مؤسسات تخلق الثروة، فالانتقال المفاجئ والغير مؤسس للاقتصاد السوق لم يمكن الجزائريون من الخروج من التخلف بل من الضروري تواجد النظام السياسي في الاقتصاد بشكل تفاعلي و تكاملي مع القطاع الخاص وليس بشكل المتحكم في كل دواليب الحياة الاقتصادية ذلك أن القطاع الخاص أثبت جدارته في خلق الثروة و القضاء على الفقر خاصة أن الجزائر تملك من الثروات ما يمكن كل جزائري من العيش بما يملكه من موارد متاحة أمامه فقط في حاجة إلى الاستغلال المباشر.

وفي الأخير ما يمكن القول أن هناك علاقة قوية بين التنمية الاقتصادية و النظام السياسي لذلك يجب أن تكون هناك علاقة مع الفاعلين الآخرين من قطاع خاص مؤهلين مع النظام السياسي لقيادة عمليات التنمية في الجزائر ما يمكن العيش في بلد العزة والكرامة.
وعليه ما يمكن استنتاجه أن:

- التنمية الاقتصادية هي عملية تخفيض أو القضاء على الفقر، وسوء توزيع الدخل والبطالة..... وذلك من خلال الزيادة المستمرة في معدلات النمو الاقتصادي .
- النظام السياسي هو مجموع التفاعلات و الأدوار المتداخلة والمتشابكة التي تتعلق بالتخصيص السلطوي للقيم أي بتوزيع الأشياء ذات القيمة بموجب قرارات سياسية ملزمة للجميع.
- النظام السياسي القوي داخليا و خارجيا وحده يستطيع إحداث تنمية داخل الدولة بعدة أساليب وآليات تنموية لأن هنالك أوقات يجب أن يكون توجد الدولة قوي جدا مهما كانت طبيعة النظام الاقتصادية والسياسي المطبق.
- التنمية الاقتصادية تقضي تدخل حكوميا في مجالات وفتح المجال لاقتصاد السوق لاقتصادية في مجالات أخرى .
- تحقيق التنمية الاقتصادية في الجزائر تكثفه صعوبات وتحديات ذلك لوجود ترابط بين ما هو سياسي والاقتصادي وهذا الأخير يتأثر بالأول .
- أن سياسة التنمية الاقتصادية في الجزائر حققت نتائج مقبول في مراحل مختلفة وفشلت في أخرى بحكم تواجد ظاهرة الفقر، والبطالة، والآفات الاجتماعية، و الاحتجاجات اليومية .

قائمة الجداول

الصفحة	الموضوع	الرقم
25	تطور مفهوم التنمية منذ الحرب العالمية الثانية	1
70	الاستثمارات في الجزائر (1967 - 1977)	2
72	الاستثمارات الزراعية في مخططات الخماسية الجزائرية (1980-1989)	3
74	يمثل الاستثمارات الزراعية	4
74	تطور حجم الاستثمارات الصناعية في المخططات الخماسي الأول و ثاني	5
75	القطاع العام بعد إعادة الهيكلة .	6
78	عدد المؤسسات المخصصة ما بين (2001 و2008).	7
81	تطور بعض المؤشرات الاقتصادية خلال الفترة (2000 . 2007)	8
82	تخصيص البرنامج التكميلي لدعم الإنعاش الإقتصادي	9
84	تطور معدل البطالة في الجزائر 2000 - 2009	10
91	تمويل الميزانية من قطاع المحروقات في الجزائر	11

قائمة الأشكال

الصفحة	الموضوع	الرقم
11	رسم إيضاح لتشابك وترابط هذه النظم	1
12	رسم إيضاحي لعمل النظام السياسي	2
20	رسم إيضاح لتفاعل مكونات النظام السياسي .	3
21	عناصر النظام السياسي	4
29	الأهداف الجوهرية للتنمية الاقتصادية	5
69	الدائرة البيانية الاستثمار الصناعي (1967-1969)	6

قائمة المراجع

أولا : الكتب :

- 1- أوصديق فوزي، النظام الدستوري الجزائري ووسائل التعبير المؤسسي، ط1، الجزائر : المطبوعات الجامعية 2006
- 2- أحمد الخطيب نعمان، الوجيز في النظم الدستورية، ط2، الأردن، دار الثقافة، 2011.
- 3- أحمد سرحال، القانون الدستوري والنظم السياسية، ط1، الأردن، دار المجد، 2002.
- 4- الدعجة هايل ودغان، التحول الديمقراطي في الاردن 1989، 1997، ط1، الاردن: مطابع وزارة الأوقاف، 2005.
- 5- المجذوب محمد، القانون الدستوري والنظام السياسي في لبنان وأهم الانظمة الدستورية والسياسية في العالم، لبنان، الدار الجامعية، 2000.
6. المصري رفيق، الدين والسياسة والديمقراطية، مصر: مركز حقوق الانسان والمشاركة، شمس، 2007.
7. العادلى أسامة أحمد، النظم السياسية المعاصرة بين شمولية والديمقراطية، مصر: أليكس لتكنولوجيا المعلومات د، س، ن.
- 8- العاني حسان محمد شقيق، الأنظمة السياسية والدستورية المقارنة، بغداد، المطبعة الجامعية، 1986.
- 9- العساف أحمد عارف و الوادي حمود حسين، التخطيط والتنمية الاقتصادية، ط1، الأردن: دار المسيرة، 2011
- 10- العسل إبراهيم، التنمية في الإعلام مفاهيم مناهج وتطبيقات، ط1، بيروت، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، 1996.
11. الكاظم صالح جواد ا و العاني علي غلب، الأنظمة السياسية، بغداد، دار الحكمة، 1991.
12. الشرقاوي سعاد، النظم السياسية في العالم المعاصر، ددن، د ب ن، 2007.
13. بهلول بلقاسم حسن محمد، سياسة التنمية تخطيط وإعادة تنظيم مسارها في الجزائر الجزء الأول الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 1999.
14. بهلول بلقاسم حسن محمد، سياسة تخطيط التنمية وإعادة تنظيم مسارها في الجزائر الجزء الثاني، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية 1999.
15. بوالشعير سعيد، القانون الدستوري النظم السياسية المقارنة، الجزء 2، ديوان المطبوعات الجامعية، ط4، الجزائر، د.س. ن.
16. _____، النظام السياسي في الجزائر، الجزائر: دار الهدى للنشر والتوزيع الجزائر : 1999.

17. _____، النظام السياسي الجزائري: دراسة تحليلية لطبيعة نظام الحكم في ضوء دستور 1996 السلطة التنفيذية الجزء الثالث، الجزائر ديوان المطبوعات الجامعية، 2013.
18. _____، النظام السياسي الجزائري: السلطة التشريعية الجزء الرابع، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 1013.
19. بوكبوس سعدون، الاقتصاد الجزائري، محاولتان من أجل التنمية (1962 إلى 2005)، القاهرة: دار الكتاب الحديث، 2012.
20. بوكر إدريس، تطور المؤسسات الدستورية في الجزائر منذ الاستقلال من خلال الوثائق والنصوص الرسمية، ط3، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 2011.
21. بلحاج صالح، السلطة التشريعية ومكانتها في النظام السياسي الجزائري ط2، الجزائر، مخبر دراسات وتحليل السياسات العامة في الجزائر، د س ن.
22. بوراده حسين، الاصلاحات السياسية في الجزائر، الجزائر: د د ن، 1990.
23. بورودو جورج، الدولة، ترجمة سليم حداد، ط2، بيروت، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، 1987.
24. بكري كامل، التنمية الاقتصادية، بيروت، دار الجامعية 1977.
25. بعلي الصغير محمد، القانون الاداري : التنظيم الاداري، الجزائر: دار العلوم 2005.
26. برامة عمر، الجزائر في المرحلة الانتقالية أحداث ومواقف، الجزائر: دار الهدى، 2001.
27. بشنون سليمان، الأزمة الجزائرية جذورها وأبعادها، الجزائر: دار هوية 2012.
28. ديفرجيه موريس، الأحزاب السياسية، ترجمة مقلد على وسعد عبد المحسن، القاهرة: شركة الأمل لطباعة والنشر، 2011.
29. زايد الطيب مولود، علم الاجتماع السياسي، ليبيا، دار الكتب الوطنية، 2007.
30. زهران عدنان، إدارة الأزمات والصراعات الدولية، ط1، الأردن: دار زهران، 2014.
31. زواقري الطاهر وعبد الرشيد معمري، المفيد في القانون الدستوري، الجزائر، دار العلوم للنشر والتوزيع، 2011.
32. وافي أحمد و بوكر إدريس، النظرية العامة للدولة والنظام السياسي الجزائري : في ظل دستور 1989، الجزائر ، مؤسسة الجزائرية للطباعة، 1992.
32. وهبان أحمد، التخلف السياسي وغايات التنمية السياسية : رؤية جديدة للواقع السياسي في العالم الثالث، مصر، الدار الجامعية، 2003.

33. حيدر فواد، التنمية والتخلف في العالم العربي: طروحات تنموية للتخلف، بيروت: دار الفكر العربي، 1990.
34. كميل حبيب والبيني حازم، دراسات في الإنماء والتطور، لبنان: دار المؤسسة الحديثة للكتاب، 1998.
35. لعشب محفوظ، سلسلة القانون الاقتصادي، الجزائر، ديوان المطبوعات، 1997.
36. مصيطفي بشير، الإصلاحات التي نريد مقالات في الاقتصاد، الجزائر ط1، الجزائر: جسور للنشر والتوزيع، 2012.
37. مقري عبد الرزاق، التحول الديمقراطي في الجزائر: رؤية ميدانية الجزائر، الجزائر: د، د، د، س.
38. ناجي عبد النور، النظام السياسي الجزائري: من الأحادية إلى التعددية السياسية، الجزائر: جامعة 8 ماي 1945، 2006.
39. _____، المدخل إلى علم السياسة الجزائر، الجزائر: دار العلوم، 2007.
40. عارف نصر محمد، نظريات التنمية السياسية المعاصرة، دراسة نقدية مقارنة في ضوء المنظور الحضاري الإسلامي، دار القارئ العربي، مصر، 1981.
41. _____، أبستمولوجيا السياسية المقارنة، بيروت، المؤسسة الجامعية للدراسات و النشر والتوزيع، 2002.
42. عجمية عبد العزيز، التنمية الاقتصادية، ط1، مصر: الناشر قسم الاقتصاد، 2000.
43. عجمية محمد عبد العزيز والليثي محمد، التنمية الاقتصادية: مفهوما نظرياتها وسياساتها، مصر: الدار الجامعية، 2000.
44. علوان حافظ، النظم السياسية في أوروبا الغربية والولايات المتحدة الأمريكية، ط1، عمان، دار وائل، 2001.
45. عميمور محي الدين، الجزائر: الحلم والكابوس، ط2، الجزائر: دار هوية، 2003.
46. فايز عبد سعيد محمد، قضايا علم السياسة العام، ط2، بيروت، دار الطليعة للطباعة، 1986.
47. عنصر العياشي، سياسولوجيا الديمقراطية والتمرد بالجزائر، الجزائر: دار الأمين للطباعة والنشر والتوزيع، 1999.
48. سلام رمزي على إبراهيم، اقتصاديات التنمية، ط1، مصر: الدار الجامعية 1990.
49. خليفة إبراهيم أحمد، دور الأمم المتحدة في تنمية الشعوب الإفريقية في ظل التطورات الدولية المعاصرة، دراسة في الطبعة القانونية الدولية للتنمية، مصر، دار الجامعة الجديدة، 2007.

50. غلام سعد طه، التنمية... والدولة الجزء الثاني، مصر: دار طيبة، 2003.
51. غلام طه سعد، التنمية والدولة: الجزء الأول، مصر: دار طيبة، 2004.
52. غنيم عثمان محمد وماجدة أحمد أب وزنط، التنمية المستدامة - فلسفتها وأساليب تخطيطها وأدوات قياسها، ط1، دار الصفاء والنشر والتوزيع، 2006.
53. قرانة عادل، النظم السياسية، الجزائر: دار العلوم، 2013.
54. شورب إبراهيم، التحلف والتنمية دراسات اقتصادية وط2، بيروت، دار المنهل اللبناني، ب، 2009.

ثانيا : المقالات :

1. مجلس الأمة، دورة الخريف 2011، العدد 47، جويلية 2011،
2. المستثمر العربي، رقم 2 نوفمبر 2006، التقرير السنوي لبنك الجزائر.
3. مجلة جامعة دمشق، المجلد 19، العدد (3-4)، 2003
4. مجلة الأبحاث الاقتصادية، العدد 10، أبريل 2009.
5. بوجعة صويلح، "نظام الغرفتين البرلمان"، مجلة الفكر البرلماني، الجزائر، العدد 1، ديسمبر 2002.
6. بولعيد بلعوج، "معوقات الاستثمار في الجزائر"، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، عدد 4، 2003.
7. بن ناصر بوطيب، "النظام القانوني للجمعيات في الجزائر: قراءة نقدية في ضوء القانون 12/06"، مجلة دفاتر السياسة والقانون، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، العدد؟، جانفي 2014.
8. هدي العيد، "مشاريع الإصلاح في الجزائر بين مقومات الاستقرار السياسي والتنمية الاقتصادية"، مجلة البحوث السياسية والإدارية، المجلد 44، العدد 3، ديسمبر 2013.
9. زرقين زهرة زرقين، "أزمة الديمقراطية: بين الفكر والممارسة مقارنة ميدانية، مجلة الباحث الاجتماعي"، عدد 10، 2010.
10. حسين رحيم، "نظم حاضنات الأعمال كآلية لدعم التجديد التكنولوجي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر"، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، العدد 2، 2003.
11. كربالي بغداد و حمداني محمد، "استراتيجيات والسياسات التنمية المستدامة في ظل التحولات الاقتصادية والتكنولوجية في الجزائر"، مجلة علوم إنسانية، العدد 7، جانفي 2010.
12. لزهاوي بوزيد، "حقائق حول النظام الدستوري الرئاسي والنظام الدستوري البرلماني"، مجلة في القضايا والوثائق البرلمانية يصدرها مجلس الأمة، الجزائر، العدد 4، أكتوبر 2007.

- 13.67. مسعي محمد، "سياسة الانعاش الاقتصادي في الجزائر وأثرها على النمو"، مجلة الباحث عدد10، 2012.8 مسغوني منى، "نحو أداء تنافسي متميز للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر"، مجلة الباحث، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، عدد10، 2012.
14. ناصوري أحمد، "النظام السياسي وجدلية الشرعية والمشروعية"، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد24، العدد2، د ت ن.
15. عباس عمار، "القانون الدستوري الجزائري"، مجلة المجلس الدستوري، عدد 2، 2013.
16. سويقات أحمد، "الحزبية في الجزائر: 1962 إلى 2004"، مجلة الباحث، جامعة ورقلة، عدد4، 2006.
17. قيراط محمد، حرية الصحافة في ظل التعددية السياسية في الجزائر، مجلة جامعة دمشق، المجلد 19، العدد3 (4-2003).
18. ثنيو نور الدين، الأحزاب السياسية في الجزائر والتجربة الديمقراطية، مجلة الحوار المتمدن، عدد575، 29 أوت 2003، د ب ن.

ثالثا : الجرائد الرسمية:

- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون رقم 89 المؤرخ في 02 ذي الحجة الموافق 5 يوليو 1989 المتعلق بالجمعيات ذات الطابع السياسي "الجريدة الرسمية"، عدد27، بتاريخ 5 جويلية 1989، ص 714.
- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون رقم 12/ 01 المؤرخ في 21 صفر 1433 الموافق 15 يناير 2012 المتعلق بالأحزاب السياسية، الجريدة الرسمية عدد 02.

رابعا : الملتقيات :

1. أمس سمير، "السياسة العامة والنظام السياسي"، ورقة عمل مقدمة للملتقى العلمي التنمية والدراسات الاستراتيجية، مركز الدراسات القرآنية، منتدي العلوم السياسية والعلاقات الدولية والعلوم الادارية.
2. زكري لمياء عكاش فضيلة، "آثار الانفتاح الاقتصادي على مسار الإصلاحات السياسية بالجزائر، ورقة عمل مقدمة لملتقى حول "التحولات السياسية وإشكالية التنمية في الجزائر، واقع وتحديات"، جامعة حسيبة بن بة علي الشلف، كلية العلوم القانونية والإدارية، فرع العلوم السياسية، أيام 16-17 ديسمبر، 2008
3. يختار عبد القادر وعبد الرحمان عبد القادر، "دور الحكم الراشد في تحقيق التنمية الاقتصادية"، ورقة عمل مقدمة للملتقى العلمي، الاقتصاد و التمويل الاسلامي والنمو المستدام والتنمية الاقتصادية الشاملة من المنظور الاسلامي من 19 إلى ديسمبر 2011.

4. منيرن نوري، " أهميته في القضاء على التسبب والفساد الإداري وتحقيق التنمية الاقتصادية الإصلاح الإداري المستدامة"، ورقة عمل مقدمة للمؤتمر الوطني : التحولات السياسية إشكالية التنمية ا في الجزائر: واقع وتحديات، كلية العلوم القانونية والإدارية، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف 16- 17 .
5. عبو عمر، " الحكم الراشد وإشكالية التنمية المستدامة في الجزائر، ورقة عمل مقدمة في المؤتمر الوطني بعنوان : التحولات السياسية وإشكالية التنمية في الجزائر واقع وتحديات"، جامعة حسيبة بن بو علي، الشلف، كلية العلوم القانونية والعلوم الإدارية، د ت.
6. عياد سمير محمد، " إشكالية العلاقة بين التنمية السياسية والتحول السياسي، ورقة عمل مقدمة للملتقى الوطني حول التحولات السياسية وإشكالية التنمية السياسية في الجزائر: واقع وتحديات"، جامعة حسيبة بن بوعلي ولاية الشلف، د ت.
7. عروب رتيبة وتسعديت بوسبعين، "أهمية تأهيل وتأمين الموارد المتاحة في تفعيل الاستراتيجيات الصناعية ودفع عجلة التنمية الاقتصادية في الجزائر " ، ورقة عمل مقدمة للملتقى العلمي تحت عنوان الاستراتيجية الصناعية لجديد الجزائر استمرارية أم قطيعة، م، م دت .
8. فؤاد جدو، "التنمية المستدامة بين متطلبات الحكم الراشد وخصوصية الجزائر، ورقة عمل مقدمة للمؤتمر العلمي للتحولات السياسية وإشكالية التنمية في الجزائر واقع وتحديات"، جامعة محمد خيضر، كلية الحقوق والعلوم السياسية والعلاقات الدولية، قسم ع س ع د، بسكرة، 16-17 ديسمبر 2008 .
9. رياض حمدوش، " تطور مفهوم التنمية السياسية وعلاقتها بالتنمية الاقتصادية، ورقة عمل مقدمة للمؤتمر العلمي، التحولات السياسية وإشكالية التنمية في الجزائر: واقع وتحديات"، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، 16 - 17 ديسمبر 2008.
10. تركماني عبدالله، "جدل التنمية والديمقراطية في العالم العربي وأفريقيا: الواقع والأفاق"، موريتانيا ، مركز الأفريقي الإعلام و التنمية، يوم 8 و 9 أوت 2007.
- خامسا : الأعمال الغير منشورة :**
1. بديعي سامية، " آليات التحول في النظام الإقليمي لشرق أسيا"، (رسالة ماجستير، جامعة قسنطينة، كلية الحقوق، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، 2007).
2. بورايو محمد، السلطة التنفيذية في النظام الدستوري الجزائري بين الوحدة والثنائية (رسالة ماجستير جامعة الجزائر، كلية الحقوق، قسم العلوم السياسية د س).
3. بوضياف محمد، " مستقبل النظام السياسي الجزائري"، (رسالة دكتوراه، جامعة الجزائر، قسم العلوم السياسية، 2008).

4. بلحربي نوال، "أزمة الشرعية في الجزائر (1962-2007)"، (رسالة ماجستير، جامعة الجزائر، قسم العلوم السياسية والإعلام، 2008).
5. بولحية عياش، "دراسة اقتصادية لبرنامج دعم الانعاش الاقتصادي المطبق في الجزائر للفترة الممتدة بين 2001-2004"، (مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر3، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية، قسم العلوم الاقتصادية، د س)
6. بن أحمد نادية، "التنظيم السلطة السياسية في الجزائر منذ 1989"، (رسالة ماجستير جامعة أبو بكر بلقايد تلمسان، كلية الحقوق، قسم العلوم السياسية، 2012).
7. بن الشيخ سعاد، "التحولات الديمقراطية في الدول اتحاد المغرب العربي منذ 1990 دراسة مقارنة"، (رسالة دكتوراة جامعة حدة "المغرب"، كلية العلوم القانونية، 2008).
8. بن بغيطة ليلي، "آليات الرقابة التشريعية في النظام السياسي الجزائري"، (رسالة ماجستير، جامعة باتنة، 2003).
9. بن كادي حسن، "التنمية السياسية في الوطن العربي"، (مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم علوم سياسية وعلاقات دولية، فرع تنظيم سياسي إداري، 2007، 2008).
10. بن عمير جمال الدين، "إشكالية تطبيق الديمقراطية داخل الأحزاب الجزائرية خلال تجربة التعددية المعاصرة"، (رسالة ماجستير، جامعة بن يوسف بن خدة، كلية العلوم السياسية والإعلام، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، 2006).
11. دويكات عادل برهان يوسف، "الدولة المدينة عند الاخوة المسلمين وأثارها على الشكل الدولة والنظام السياسي في مصر"، (رسالة ماجستير، جامعة نابلس، فلسطين، د س .)
12. جهيدة دكاش، "إشكالية العلاقة بين إدارة التنمية والتنمية الإدارية في الجزائر"، (ماجستير، علوم سياسية وعلاقات دولية، كلية العلوم السياسية والإعلام، جامعة بن يوسف بن خدة، كلية العلوم السياسية، 2007-2008).
13. زريق نفيسة، "عملية ترسيخ الديمقراطية في الجزائر": إشكالية النظام الدولي المشكلات والافاق، (رسالة ماجستير جامعة الجزائر، 2009).
14. عبد اللاوي عبد السلام، "دور المجتمع المدني في التنمية المحلية بالجزائر: دراسة ميدانية لولايي المسيلة و برج بوعريريج"، (رسالة ماجستير، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، كلية الحقوق وعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية، 2009).

15. فريمش مليكة، " دور الدولة في التنمية، دراسة حالة الجزائر "، (رسالة ، مقدمة لنيل شهادة دكتوراه، جامعة قسنطينة1، كلية الحقوق، قسم ع.س.ع.د، 2011-2012).
16. سايح بوزيد، " دور الحكم الراشد في تحقيق التنمية المستدامة بالدول العربية، حالة الجزائر "، (رسالة للدكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم السبير والعلوم التجارية جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، الجزائر، 2012-2013).
17. سيدي أحمد كبداني، "أثر النم والاقتصادي على عدالة توزيع الدخل في الجزائر مقارنة بالدول العربية، دراسة تحليلية وقياسية"، (جامعة أب بكر بلقايد، تلمسان، كلية العلوم الاق والتسيير، قسم العلوم الاقتصادية د.س.
18. توازي خالد، "الظاهرة الحزبية في الجزائر"، رسالة ماجستير جامعة الجزائر بن خدة بن يوسف، كلية العلوم والاعلام، قسم علوم السياسية والعلاقات الدولية، 2006).
19. خنفري خيضر، "تمويل التنمية في الجزائر واقع وآفاق"، (أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، فرع التحليل الاقتصادي"، كلية علوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، 2011).

سادسا: المواقع الالكترونية:

1. اتبياب جميل مطر وعلي الدين هلال، النظام الإقليمي العربي : دراسة في العلاقات السياسية العربية، ص19. 4/4/2015 www.kotobarabia.com على الساعة 09 : 59.
2. المرزوقي بن يونس، الأنظمة السياسية للدولة النامية، المصدر: meizougui.net/partal1/ndex.php 3 أبريل 2015.
3. جميل مطر وعلي الدين هلال، النظام الإقليمي العربي : دراسة في العلاقات السياسية العربية، ص19. 4/4/2015 www.kotobarabia.com على الساعة 09 : 59.
4. عمر شريف، السياسة الاقتصادية وأدوات تحقيق نجاح التنمية www.alwatanuaice.com/Arabic/news/.../6983580.html
5. منتديات طلبة الجزائر، التنمية الاقتصادية في الجزائر، من 1963 إلى يومنا هذا، www.veecos.net، على الساعة 3 : 55، ص 3-4-2015.
6. هلال علي الدين ونيفين مسعد، النظم السياسية العربية، قضايا الاستمرار والتغيير، عن موقع www.kotobarabia.com

فهرس الموضوعات

الصفحة	العنوان
02	مقدمة
07	الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للنظام السياسي و التنمية الاقتصادية .
10	المبحث الأول: مفهوم النظام السياسي.
10	أولا: تعريف النظام السياسي.
14	ثانيا: التميز بين النظام السياسي والمفاهيم المشابهة.
18	ثالثا: خصائص النظام السياسي.
19	رابعا: مكونات النظام السياسي.
22	المبحث الثاني: مفهوم التنمية الاقتصادية.
22	أولا: تعريف التنمية.
27	ثانيا: مفهوم التنمية الاقتصادية
28	ثالثا : أهداف التنمية الاقتصادية.
30	رابعا: مصادر تمويل التنمية الاقتصادية.
35	الفصل الثاني : نبذة عن النظام السياسي الجزائري.
36	المبحث الأول: النظام السياسي في ظل الأحادية.
36	أولا: السلطة التنفيذية.
39	ثانيا: السلطة التشريعية.
40	ثالثا: السلطة القضائية.
42	المبحث الثاني: التحول الديمقراطي في الجزائر.
42	أولا: عوامل التحول الديمقراطي.
46	ثانيا: مظاهر التحول الديمقراطي.
49	المبحث الثالث: النظام السياسي في ظل التعددية الحزبية.

49	أولا :المؤسسات الرسمية.
57	ثانيا: المؤسسات الغير الرسمية.
66	الفصل الثالث: دور النظام السياسي الجزائري في التنمية الاقتصادية واقع وتحديات .
67	المبحث الأول: سياسة التخطيط في ظل التسيير الاشتراكي للنظام السياسي.
67	أولا : تخطيط الاقتصاد الجزائري (1965 – 1979).
70	ثانيا: تخطيط الاقتصاد الجزائري (1979 – 1989).
77	المبحث الثاني: مشاريع النظام السياسي في ظل اقتصاد السوق.
77	أولا: استراتيجية التنمية القائمة على أساس الخصخصة.
80	ثانيا: برامج الإنعاش الاقتصادي.
87	المبحث الثالث: انعكاسات مشاكل النظام السياسي على التنمية الاقتصادية.
87	أولا: المشكلة الأمنية و السياسية.
89	ثانيا: المشكلة الاقتصادية.
90	ثالثا : المشكلة الادارية.
94	الخاتمة.
96	قائمة الجداول .
97	قائمة الأشكال البيانية.
99	قائمة المراجع .
108	فهرس المحتويات.

تم بحمد الله وفضله

وتوفيقه اللهم أقدم هذا

الجهد المتواضع خالصا

لوجهك الكريم لمنفعة البلاد

والعباد تقبله يا أرحم

الراحمين

